



*Gaylord*  
PAMPHLET BINDER  
Syracuse, N. Y.  
Stockton, Calif.

COLUMBIA UNIVERSITY LIBRARIES



0038018004

BUTLER CIRCULATION

THE LIBRARIES  
COLUMBIA UNIVERSITY



DUE DATE

OCT 3 1994

FEB 02 1995

MAY 3 1994

MAY 31 1994

SEP 3 0 1994

GL/Rec AUG 0 9 1994

201-6503

Printed  
in USA




لـ محمد حسـين

الزوج والمرأة

مطبعة دار الكتب المصرية

١٩٤٦



الصحابي

مسعود

الزوج والمرأة

فاطمة سعيد  
حسام الدين مرسي  
١٩٦٧/٢/٠٠  
١٩٦٧/٢/٠٠

مطبعة دار الكتب المصرية

١٩٤٦

الى زوجتى العزيزة وشريكى فى الجهد .  
الى شهيد مصر وقديس الوطنية ،  
الى من تمكنت لو بقى لمصر وذهبت ،  
الى الدكتور مصطفى الوكيل ،  
أهدى باكورة رسائلى ،  
لإنهاض الشرق العربى وتحريره .

893.797  
H 95

## تعريف

هذه رسالة من عشر رسائل كتبها إبراهيم اعتمالي في خلال هذه الحرب (من ٤ مايو سنة ١٩٤١ حتى ٤ يونيو سنة ١٩٤٤) . وهذه الرسائل العشر في الحرب والخنزير والمال والعلم والصبر والصدق والقوة والإيمان والوطنية . وقد بدأت هذه الرسائل صغيرة متواضعة ، تهدف إلى تعليم أبناء الصغير الذي حرمني الاعتقال من فرصة ملازمته إبراهيم طفولته ، ولم أكن أعرف يوم أن اعتقلت ما الذي تخبوه لي الأقدار ، وهل يتاح لي أن أعيش حتى نهاية الحرب وأن أعود إلى الخنزير والحياة من جديد ، أم أنه سيقدر لي الموت بأسلوب أو بآخر في هذه الحرب الرهيبة ، التي وقفت فيها موقف المحارب عن حرية بلادى واستقلالها ، ولم أكتم فيها عواطفى وحقيقة أغراضى وغايياتى . كل ذلك دفعنى لكي أشرع في كتابة سلسلة من الرسائل إلى أبناء الصغير ، أضمنها آرائى وأفكارى فيما يجب أن تكون عليه أخلاقه في مقبله أيامه ، وما ينبغي أن تكون عليه أغراضه وأهدافه في هذه الحياة ... ولم تلبث هذه الرسائل أن تصدمت وتطورت فيما بعد فتحولت من رسائل تهذيبية إرشادية بمحة ، إلى مناقشة مستفيضة لشئ مشكلاتنا الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والدينية . وأصبحت كل رسالة من هذه الرسائل العشر تؤلف سفراً مستقلاً يعالج موضوعه علاجاً كاملاً . وفي هذه الرسالة التي أقدمها اليوم للعالم العربي علاجاً لمشكلة الزواج والمرأة وحقوق كل منهما قبل الآخر ومكانة المرأة في المجتمع وما لها من حقوق وما عليها من واجبات ، ولقد اخترت هذه الرسالة لتكون أولى ما أطبعه من رسالاتي العشر إيماناً مني بأن موضوع الزواج والمرأة وكل ما يتصل بها هو مشكلة الساعة الاجتماعية في مصر بل والشرق العربي بأكمله .

ففي العالم الشرقي الإسلامي بصفة خاصة تزوع نحو التجزر والانطلاق في مجال الرق والرفة . وعندى أنه لا سبيل لتحقيق ذلك كله ما لم تنهض المرأة وتأخذ بنصيبها

الكامل في هذا الجهد وتنبؤ مكانتها اللاحقة في المجتمع كعضو عام يمتنع بكل الحقوق التي يمتنع بها أى عضو آخر مدنية كانت أو سياسية . وكثيراً ما يظن البعض أن في نصوص الدين الإسلامي ما يحول بين المرأة وبين النهوض الكامل والتحضر، ولذلك فقد عنيت عنابة خاصة بدراسة هذه القضية من الناحية الشرعية دراسة مستفيضة كما سيرى المطالع لهذه الرسالة ، وسيثبت لدى كل منصف بعد مطالعتها أن الإسلام وهو الذي كان أعظم محظوظ للمرأة في كل عصور التاريخ لا يمكن بحال من الأحوال أن يقف حجر عثرة في سبيل نهضتها ورقيمها وتعتها بالأهلية الكاملة كالرجل سواء بسواء في سائر شئون الحياة ، وليس يعني ذلك بحال أى من يحاولون إخراج المرأة عن طبيعتها ووظيفتها الأولى كزوجة وأم ، بل إن هذه الرسالة بأكملها هي أكبر مرافعة عن ازواج كما سيرى المطالع عليها ، وتدور كلها حول إقامة صرح المجتمع على أساس الأسرة القوية المتعاونة .

وإذا كنت أصرح في هذه الرسالة أنه لا يوجد نقل أو عقل يحول بين المرأة وبين حق الانتخاب مثلاً أو الاشتغال بأى عمل من الأعمال فليس معنى ذلك أى من يرضون عن هذا الإنحلال الخلق الذي يسود مجتمعنا المصري الحاضر ، أو أى لست من أكبر أعداء الاستهانة والتبدل الذي يشاهد في بعض الأوساط المصرية في الوقت الحاضر . ولعل تاريخ جهادى في مقاومة المنكرات والموبقات ودخولى السجن أكثر من مرة لهذا السبب هو أكبر شاهد على تقدیرى للفضيلة وإيمانى بها . فإذا كان ما حوتة هذه الرسالة في بعض أجزائها من آراء سيكون محل نقد من البعض الذين يرون خلاف ما أرى ، فإن شفيعي فيها إنى رجل كرس حياته للجهاد في سبيل الحق في جميع صوره وأشكاله وللعمل بكل الطرق والوسائل المؤدية إلى رفعة مصر والعرب والمسلمين ، ولقد افتنت (بعد أن فكرت وطالعت ودرست وجربت) بهذه الآراء التي أبادر باعلامها في هذه الرسالة إيماناً منى أن في ذلك إحقاقاً للحق ونصرة للفضيلة وسبلاً لإنهاض بلادى .

(إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب)

أحمد حسين

القاهرة في ٢٠ محرم سنة ١٣٦٥  
(٢٥ ديسمبر سنة ١٩٤٥)

## الفصل الأول

### الزواج

**باب**

علاقة هذه الرسالة  
رسائل السابقة  
عليها

أما وقد دعوتك يا بني لتكون قويًا محاربًا غنيًا عالمًا، فقد دعوتك بذلك إلى المثل الأعلى الذي ينبغي للإنسانية أفراداً وجماعات أن تسعى لإدراكه والحصول عليه ، غير أن سنة الحياة قد قضت بأن يكون عمر الإنسان الفرد قصيراً لا يتيح له تحقيق كل آماله ؛ فعمره لا يتسع إلا لوضع البذرة دون أن يحيى الثمرة ، أو أن يضع الأساس ويرتفع بالبناء دون أن يشهد كماله . وكلما كانت مرآة الإنسان عظيمة مات قبل أن يتحقق منها إلا أقل من القليل ، فما أطول الطريق نحو المثل الأعلى ، وما أكثر الدرجات التي تفصلنا عن أهدافنا النهاية ؛ بل إن الإنسان مجبول على أن يبدأ شوطاً جديداً كلما انتهى من شوط ، وكلما ظن نفسه قد أوفى على الغاية إذا به يرسم لنفسه غايات أخرى دشّأوا وأصعب منالاً وأكثر خطراً . ويظل ذلك شأن الإنسان حتى آخر نسمة من حياته ، فإذا كل الذي قام به لا يعدو أن يكون نقطة البدء لما كان يرومها ويفكر فيه ، مهما بدا ما أتباه وأحدنه عظيمًا ورائعاً ومتراوياً الأطراف في نظر الآخرين ، بذلك قضت مشيئة الخالق الذي جعل الموت من نصيب البشر ليكون ذلك آية بشريتهم وربوبيتها ، آية فناهم وخلودهم ، آية حدوثهم وقدمه.

شيخ الموت وأزره  
في الإنسان

ولقد كان منجل الموت المسلط على رقاب العباد جديراً بأن يخندق في الإنسان جذوة العمل والاجتهاد والتطلع للرزق والارتفاع ، وهو يرى خاتمة المطاف حفرة من الأرض ضيقة مظلمة ، لا فرق في ذلك بين غنى وفقر أو جليل وحقير ، ولا فرق في ذلك بين الملك والإمبراطور وبين العبد والصلعوك ، وبين البطل الضرغام الذي دق خيالين شرقاً وغرباً وأقام الدنيا وأقعدها والأنسان الذي ولد وعاش يأكل ويدب على الأرض كما تدب أحقر الحشرات ثم مات في زوايا الإهمال والنسيان ، ولا فرق

بين أعدل العادلين الذين ملأوا الدنيا خيراً وعدلاً وأمناً وطمأنينة وأشرس الطغاة الذين غمروا البشر بفيف من الوبات والآلام والفتن، وأخيراً جداً لا يرقى بين الآباء والرسل الذين أشرقوا على البشر بنور إيمانهم وقادوهم بقوة أرواحهم ومنحومهم الأمل والرجاء والحب وأفسق الكفار والملائكة وطغمة المفسدين الأشرار الذين ينفثون الشك والالتباس والاستهتار، فاما هو كأس واحدة لا بد لكل من أفلته الأرض وأطلته السماء أن يجرعها يوماً ما، وأن يصير إلى التراب نبضة طوام الأرض ودواها وجرائم الفناء وعدم . لا بد لهذه الأصوات المدوية أن تصاب بالحرس ، وهذه العيون المشرقة أن ينطفئ نورها ، وهذه الوجوه النضرة أن يغيب ما فيها ، وهذه الأجساد الغضة أن ينهار يكانها . لا بد لهذه الحركة من السكون ، وهذه اليقظة من المجموع ، وفي كلمة : لا بد للإنسان الحي من الموت والفناء . فعلام يسعى الإنسان ويذكر ، وفيم يسمه ويحيى ، ويصبر ويتحمل الآلام والشقاء ! لماذا يقتصر في شهواته ولا يسرف في ملذاته ، ولماذا يسيطر على غرائزه ولا يندفع مع زواهه ؟ لأى علة يكون الإنسان فاضلاً ويكون تقيناً ، ويكون الإنسان كعباً محضاً خيراً ورعاً ! لماذا ... ؟ ! لماذا كل هذه القوانين والأنظمة ، وهذه العلوم والفلسفـة ، وهذه الحضارة والمدنـيات مادام كل حـى إلى ممات ، وكل جـمـع إلى شـتـات ، وكل جـهـد يبذل في مقاومة الفناء لا نتيجة له سوى الفشـل والخـيبة .

تراث الموت  
ولما يكسر الحياة

ذلك هو الأثر المنطقى الذى كانت حقيقة الموت جديرة بأن تحدـدهـ فى نفس الإنسان ، لوـلاـ أنـ المـبدـعـ الذىـ أـبـدـعـ هـذـاـ الكـوـنـ وـنـظـمـهـ ، وـهـذـاـ الـخـالـقـ الذىـ خـلـقـ الـإـنـسـانـ وـسـلـطـهـ عـلـىـ الـكـوـنـ ، قـدـ خـلـقـ إـلـىـ جـوـارـ الموـتـ مـنـ السـنـ ماـ يـقـلـ مـنـ حدـتـهـ وـيـخـفـفـ مـنـ قـسـوـتـهـ ، وـمـاـ يـقـلـ مـنـ بـطـشـهـ وـيـخـدـمـ مـنـ سـطـوـتـهـ ، بـأـنـ جـعـلـ الموـتـ لـأـيـنـالـ مـنـ الـإـنـسـانـ إـلـاـ العـرـضـ دـوـنـ الجـوـهـرـ ، وـلـاـ يـفـنـىـ مـنـهـ إـلـاـ القـشـرـ دـوـنـ الـلـبـابـ . فـسـلـطـانـ الموـتـ يـقـفـ عـنـ دـحـدـ بـلـسـدـ دـوـنـ الرـوـحـ ، وـلـاـ يـهـدـ سـوـىـ الـفـرـدـ دـوـنـ النـوـعـ وـالـجـمـوعـ ؛ بـخـسـدـ الـإـنـسـانـ يـفـنـىـ وـيـزـوـلـ ، وـلـكـنـ رـوـحـهـ تـبـقـ أـبـداـ؛ لـأـنـهـ قـبـسـ مـنـ رـوـحـ الـكـوـنـ

وحقيقة الوجود فلا يتطرق إليها الفناء مهما امتدت بها الأعصر والدهور، وذلك أعظم هادم لسلطان الموت في نفس الإنسان، وأكبر حافز له إلى النشاط والعمل؛ مما من إنسان إلا وهو يؤمن بخلود روحه، وبأن له بعد هذا الموت الظاهري حياة أسعد لو أنه أحسن العمل وأجاد في هذه الحياة الأولى .

هذا الإيمان الذي سأحدثك عنه بالتفصيل في رسالتي المقبلة يا بني، هو الإكسر والترiac الذى يتغلب به الإنسان على شرة الموت وما يسكنه من سرور في النفس .

التاسل يثبت أن الحياة أقوى من الموت على أن هذا الترiac ليس إلا مسألة وجودانية معنوية في نهاية الأمر، ما كانت وحدها لتكتفى مقاومة آثار الموت المدمرة، لوم ي يكن إلى جوارها عنصر مادي محس يؤكّد معناها ويعزّز حقيقتها . وهي أن الموت إذا كان يهدّد فرداً بعينه فهو لا يهدّد البشر أجمعين ، وأن زيداً وعمراً وحالداً وبكراً قد يموتون ولكن بعد أن يخلفوا وراءهم زبوداً وبكوراً كثرين ، وأن أى جيل من البشر لا يموت قبل أن يخلف جيلاً أكثر نفراً وأوسع حيلة وأوفر علمًا وأعظم قدرة . فإذا كار الموت قد عدا على آدم وحواء فأصار أجسادهما إلى الفناء؛ فإن الحياة كانت أرجح كفة وأعظم قدرة . وليس هذه الألوف المؤلفة من ألف البشر إلا نسل هذين الزوجين الأولين : آدم وحواء الأب الأول والأم الأولى ، وما من رجل تقع عليه عيناك إلا وهو صورة مكررة لهذا الرجل الأول، وما من امرأة إلا وهي حواء مكررة؛ حتى قصة الأغراء والتجریض على اقتطاف الثمرة المحرمة هي التي لا تفتّأ كل أبني تنتها مع الرجل وتدعوه إليها وتحضسه على آقرافها . وهكذا مات الإنسان الأول ولكن روحه انتقلت إلى ملايين ، والواحد الفرد تحول إلى عديد وكثير .

«يا أيها الناس آتقو ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منها رجالاً كثيراً ونساءً وآتقو الله الذي تسألون به والأرحام» .<sup>(١)</sup>

فكأن سلطان الحياة أقوى من سلطان الموت ، وكانت منجل الموت إذا حصد مئين من الأفراد فإن روح الوجود يخلق بدلاً عنهم مئات وألافاً ليتناسلوا بدورهم وينموا

(١) أول سورة النساء .

ويتكلّروا ، وليس عمّا شجرة الحياة وبطاؤلوا في فروعها ، ويُعنوا في مد جذورها  
وينفحوا في أرثيّها ويطيّبوا جناتها وفاكهتها .

وبهاتين الحقيقتين : خلود الروح وبقاء النوع ، تزود الإنسان بالترىاق الشاف المعاف  
لسم الموت وخدراه ، وما يشيعه في النفس من يأس وضعف وكسل ، فما قبل الإنسان  
على العمل والبناء والإنشاء ، عمر وأصلح وأحسن . فإذا كان جسده سيفني فإن روحه  
باقية لتمتع بشار ما عامل ، بل إن بقدره على الأغلب أن يختلف على هذه الأرض  
بضعة من جسده وقبساً من روحه ؛ لتنعم بطبيات ما عامل ، ولتجنى ثمرة ما غرس ،  
ولتكلّل مابداً ، ولتبقيه متصلة أبداً بهذه الحياة ، بينما تسبح روحه في الحياة الآخرة .<sup>(١)</sup>  
وما على الإنسان ليدرك هذا الأمل المنشود ، أمل البقاء والاستمرار في الحياة بالرغم من  
الموت والفناء ، إلا أن يطّبع غريزته وأن يخضع لماركب في طبعته ، وأن يندفع إلى  
حيث تريده الطبيعة أن يندفع نحو هذا المخلوق الاطيف الجميل الرقيق ، الذي قد أعد  
وجهز بحیث يتحدد به ويتألف معه ويتمازج وإياه ، وينخالط في أعظم نسوة وسعادة  
يمكن أن يذوقها أو يحسّها البشر . وليس ذلك المخلوق سوى المرأة أو أنتي الذكر .

الغريرة الجنسية  
أمسى ذراز  
الإنسان

ولعل هذه الغريرة التي تدفع الرجل نحو المرأة ، وتدفع المرأة نحو الرجل هي أسمى  
وارفع ماركب في طبع الإنسان من غير اثر ، فبقيمة الغرائز الأخرى إنما ترمي إلى الحافظة  
على الحسد والبقاء عليه من العطب . أما الغريرة الجنسية فغايتها الحافظة على الروح  
الإنساني والتطور بها لتخليد النوع والارتقاء به ، ولذلك فهي وحدتها التي تحفّز  
الإنسان إلى الاسترادة من السعي والعمل ، بالرغم من إشباع حاجاته الضرورية من  
المأكل والمشرب والملابس . وهي التي تحفّزه إلى التجمّل والتزيين والنظافة والبطولة  
ليستحق إعجاب المرأة . فهذه الغريرة هي التي رفعت عقيرته بالغناء وألهمنه الشعر  
وعلمه التصوير ، وهي التي خلقت الفنون خلقاً وأبدعت الموسيقى والأدب ، وهي

(١) مصدق هذا الحديث الشريف : « إذا مات الإنسان أقطع عنه عمله إلا من ثلاثة : إلا من صدقة جارية أو علم ينفع به أو ولد صالح يدعوه » .

الى رقت الحواشى وبفرت الحنان والبر والشفقة والوفاء والإشار والتضحية ، وأنفتحت الفضيلة في ذروتها العليا وأعني بها الحب ، وهى التى ملأت الدنيا منافسة ومزاجة ومصارعة فكان التطور والارتقاء ، هى كل شىء وروح كل شىء ؛ لأنها بذرة الوجود ولب الحياة .

بهذه الروح يجب أن ينظر للغريرة الجنسية فتكم وتحترم ، بل وتمجد وتقدس باعتبارها سرًا من أروع أسرار الخالق الذى بثها في هذا الكون ؛ لتكون سبيل الحياة نحو النور والأزدهار والتطور والارتقاء ، ولذلك فما أصدق وأحق ما روی عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من أنه قال : « حب إلى من دنياكم ، النساء والطيب وجعلت قزة عيني في الصلاة » . فإذا علمت أن الصلاة ليست سوى الشكر لرب العالمين ؛ لما أنعم به على الإنسان من نعم أدركت أن النساء أو بالأحرى ما يلقاه الإنسان من سعادة في الاتحاد بهن هو أعظم ما في هذه الحياة من نعم وأسرار ، جديرة بالحب والمجيد والشكر لرب العالمين .

### ضلال الداعين إلى محاربة الغريرة الجنسية

لست أحسب أن هناك ما هو أدعى لغضب الخالق ونقمته من أن يحاول محاول أن يغضض من شأن هذه الغريرة وأن يتمتنها ، مصوّرا إياها بأنها مظهر من مظاهر الحيوانية التي ينبعى التسافى عنها والترفع عن السقوط في حالتها ، وأن يعتبر الاتصال الطبيعي بالمرأة لونا من ألوان الدنس والتلوث ، التي يجب أن يتزه عنها الرجل الطاهر الورع العف ، الذى يريد أن يقترب من الخالق المبدع وأن يرضيه ويتبادر عنده ؟ كما نادى بذلك فريق من الهندود ونفر من المسيحيين ؛ فابتدعوا نظام الرهبانية الذى يقضى عليهم بإتحاد غريزتهم الجنسية ومقاطعة المرأة واعتراضها ، واعتبار ما يشعرون به نحوها من انعطاف داخلا في غواية الشيطان واحبوباته الذى يتضليلهم بها ؛ ليصرفهم عن عبادة الدين إلى التردى في حمة الرذائل والشهوات . وأنشأوا لذلك الأديار في الصحاري وعلى قمم الجبال بعيدا عن العمران ، وحبسوا أنفسهم على ما زعموه عبادة بالليل والنهر ؛ وليس وراء ذلك جهل وخبطة والتواء في الطبع وفساد

فِي الْأَرْضِ عَظِيمٌ . وَقَدْ أَبْنَتِ التِّجْرِيْبَ ذَلِكَ بِمَا لَا يُحْتَاجُ لِكَبِيرٍ شَرْحًا أَوْ إِسْهَابٍ فِي تَفْسِيْدِهِ أَوِ الرِّذْلِ عَلَيْهِ ؛ فَتَارِيخُ هَذِهِ الْأَدِيَارِ الَّتِي أَنْشَئَتِ لِتَضْمَنَ بَيْنَ جَوَانِحِهَا الْمَلَائِكَةِ الْأَطْهَارِ مِنَ الشَّهْرَةِ بِعِيْثَ تَكْفِيْ بِمَرْدِ الإِشَارَةِ إِلَيْهِ ؛ فَهُوَ يَحْوِي مِنَ الْفَضَائِعِ وَيَسْجُلُ مِنَ الْمَخَازِيِّ وَالآنَامِ مَا أُوْشِكَ أَنْ يَزْلِلَ الْعِقِيدَةُ الْمُسِيْحِيَّةُ لَوْلَا أَنْ تَدارِكَهَا الْإِصْلَاحُ الْبِرُوْتَسْتَانِيُّ الَّذِي كَانَ فِي مَقْدِمَةِ مَا نَادَى بِهِ تَخْوِيلُ رِجَالِ الدِّينِ حَقَ الزِّوْاجِ فَأَعْدَادُ لِيْهِمُ الْكَرَامَةُ وَالاحْتِرَامُ ؛ بَعْدَ أَنْ كَانَ رِجَالُ الْكِنِيْسَةِ قَدْ قَدُّمُوا ثَقَةً النَّاسِ أَجْمَعِينَ، ابْتِداَءًا مِنَ الْبَابِ رَأْسُ الْكِنِيْسَةِ ، الَّذِي كَانَ يُعْتَبَرُ مَعْصُومًا فَاَكْتَشَفَتِ الشَّعُوبُ أَمْهَ غَارِقٌ فِي الْآنَامِ حَتَّى الْأَذْفَانِ ؛ كَمَا يَشَبَّهُ تَارِيخُ آلِ بُورْجِيَا .

فَشَلَ كُلُّ مُحاوِلَةٍ  
لِكُبْتِ الْغَرِيْزَةِ  
الْجَنْسِيَّةِ

وَالْحَقُّ أَنَّهُ لِيْسَ أَضْرَرًا عَلَى الْإِنْسَانِ مِنْ أَنْ يَتَصَدِّيَ لِحَارَبَةَ غَرَائِزِهِ مُحاوِلًا كُبْتِهَا وَالْقَضَاءِ عَلَيْهَا ؛ لِأَنَّهُ بِذَلِكَ يَعْتَرِضُ مُشَيَّثَةَ الْخَالِقِ الَّذِي جَهَزَ بِهِذِهِ الْفَرَائِزِ لِتَؤْذِي رسَالَتَهَا وَتَقْوِيمَهَا، وَكُلُّ مُحاوِلَةٍ مِنْ هَذِهِ الْقَبِيلَةِ مُقْضِيَ عَلَيْهَا بِالْفَشْلِ وَالْخَذْلَانِ الْمُبِينِ ؛ وَلِذَلِكَ تَرَى هَذَا الشَّخْصُ الْمُتَمَرِّدُ عَلَى النَّامُوسِ الإِلَاهِيِّ لَا يَلْبِسُ بَعْدَ أَنْ يَحْطُمَ أَعْصَابَهُ وَيَفْسُدْ طَبْعَهُ أَنْ يَرْتَدِ مَخْذُولًا مَدْحُورًا وَمَتَرَاجِعًا فِي غَيْرِ اِنْتَظَامٍ، بِعِيْثَ رِسَالَتِهَا وَتَرَاجِعِهَا إِلَى تَدْهُورِ شَائِئٍ ؛ فَيَتَرَدِّي فِيهَا لَا يَقْعُدُ فِي الرَّجُلِ الْعَادِيِّ مِنَ الْآنَامِ، وَرَبِّما كَانَتْ رَوَايَةُ تَايِسِ الْخَالِدَةِ مِنْ أَرْوَاعِ الصُّورِ لِهَذِهِ الْمُحاوِلَةِ الْفَاشِلَةِ لِمُقاوِمَةِ الْغَرِيْزَةِ وَالْمُتَرَدِّدِ عَلَى الطَّبِيعَةِ الْبَشَرِيَّةِ وَنَوَامِيسِهَا، وَكِيفَ اتَّهَمَتِ الْقَدِيسُ إِلَى كَافِرٍ مَلِحَدَ اسْتَحْقَاقِ غَضْبِ اللهِ وَلَعْنَتِهِ . عَلَى أَنْ هَنَاكَ حَقِيقَةً وَاحِدَةً تَكْفِيُ لَهُمْ كُلُّ تَفْكِيرٍ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مُوْسَوْعَ كَبِحَ الْفَرَائِزِ الْجَنْسِيَّةِ وَمُقاوِمَتِهَا باِعْتَبارِهِ فَضِيلَةً مِنَ الْفَضَائِلِ . فَالْأَصْلُ فِي الْفَضِيلَةِ أَنْ تَكُونَ الْمِثْلُ الْأَعْلَى الَّذِي يَنْدَبِ إِلَيْهِ النَّاسُ أَجْمَعِينَ، وَأَنْ تَكُونَ الجَمَاعَةُ الْبَشَرِيَّةُ أَكْثَرَ مُسَاعَدَةً وَهَنَاءً وَرَقِيَا وَكَالَا عِنْدَ تَطْبِيقِهَا الْإِجْمَاعِيِّ؛ فَمَا زَادَ إِنْ كُونَ حَظَ الْبَشَرِ لِوَأَنَّهُمْ اعْتَنَقُوا هَذَا الْمِبْدَأَ مِبْدَأَ الْقَضَاءِ عَلَى الْغَرِيْزَةِ الْجَنْسِيَّةِ، وَقَاطَعَ الرَّجُلَ النِّسَاءَ وَالنِّسَاءِ الرِّجَالَ ، وَعَاشَ كُلُّ مِنَ الْجَنْسَيْنِ عَلَى اِنْفَرَادٍ فِي أَحْشَاءِ الصَّبَارِيِّ وَفَوْقَ قَمَ الْجَبَالِ؟ . أَوْ لَا تَكُونُ النَّتِيْجَةُ الْخَتَمِيَّةُ لِهَذَا الْانْفَصَالِ هِيَ انْقِرَاضُ الْجَنْسِ الْبَشَرِيِّ فِي أَقْلَى مِنْ قَرْنِ مِنَ الزَّمَانِ ؛ فَهَلْ ذَلِكَ هُوَ مَا تَقْرَرَ لَهُ عَيْنُ الْخَالِقِ وَمَا يَحْقِقُ

مشيئته في الخليقة؟ لو أن الأمر كذلك، ففيما خلق الخالق الحياة إذن، وجعل ناموسها الأعظم هو النفق والتکاثر؟ لماذا خلق الذكر والأنثى، ولماذا جهزهما بهذه الغرائز التي لا تنتهي ولا تنفك تضغط عليهما وتدفعهما إلى التقارب والتماريج والاتحاد؟ لماذا جعل كل ذرة من ذرات الرجل الكامل تجذب في غير وهي إلى كل ذرة من ذرات المرأة؟ كما تجذب جزئيات الموجب نحو جزئيات السالب بعامل القهر المركب في طبيعتها؟

**يقولون لنا :** لقد أودع الخالق الإنسان هذه الشهوة لتكون وسيلة لتجربته  **هل الغريرة**  
 **بالنسبة أح قوله**  
 **شيطانية** واختباره؛ ليتبين الخالق إلى أي حد ينصاع الإنسان إلى الخضوع لشهواته التي هي من صنع الشيطان، وإلى حد يتغلب عليها ويقهراها ابتقاء مرضاه الله . وإنها لفكرة سقيمة وعالية، بل فكرة تتطوى على جهل فاضح بأخص صفات الخالق الرحيم، وإساءة ظن بكمه وعدله وحنانه وبره بما خلق؛ فأى عدل وأى كرم وأى رحمة في أن يخلق الرب مخلوقا ضعيفا بما يركبه في طبعه من شهوة، ثم يسلط عليه مفatan الحياة ومغرياتها وبما بها، ثم يقول له : إياك ثم إياك من أن ترل أو تسقط ! إياك أن تنظر بعينيك إلى هذا الجمال الذي خلقته لتراه ، وأن تسمع بأذنيك هذا الصوت العذب الذي أبدعته ، أو أن تلمس هذا الجسد الذي نظرته لتستمع به ، لك الويل كل الويل والعذاب والسيعير إن خضعت إليها المخلوق الضعيف لما ركته في طبعك من نواميس وغراائز . فهل وراء ذلك سوء ظن بالخالق ونشويه لعظنته وجلاله أن يصوروه ولا مسرا له إلا في تعذيب مخلوقاته والقسوة عليها والبطش بها ؟

**حاشوا كلا أن تكون هذه غاية الرحمن الرحيم ، وتبزه عن أن يوصف بهذا الظلم**  
 **والإجحاف بالبشر المساكين . وإنما كان خلق الإنسان نعمة من النعم ومكرمة من**

(١) الحق أن دعاء الرهابانية وعلى رأسهم سانت بول أو بولس الرسول كانوا يرمون فعلا إلى هذه المخاتمة بل ويشرون بها ويتوقعون من ساعة لأخرى خاتمة الحياة الدنيا وفناءها ، ولكن عشرين قرنا قد اقتضت مذى تصور بولس الرسول هذه الفكرة ، ولا تزال الحياة البشرية أبعد ما تكون عن نهايتها وهي آخذة في انفجار والازدهار ؛ فإلى جوار العالم القديم قد اكتشف عالم جديد ي نفس بالأحياء الأقوية وأهم العاملين الحسين الذين يوشكون أن يقفزوا من هذا الكوكب إلى كوكب آخر ليبدأوا عوالم جديدة ويمدوا فروعها أخرى لشجرة الحياة .

مكارم الرب . خلق الله الانسان وخلق الكون معه وسلطه على هذا الكون ، لينعم ويستمتع ويشبع ويرتوى ويفرح ويعمر ويهنا ويسعد ، وذلك كله في مقابل شيء واحد إن تركه الانسان أثم ، وهو الشكر لله والاعتراف بالنعم ، والحمد والثناء على ما أصاب الانسان من منة . وهذا هو جوهر ما بين الخالق والخلق من علاقة : أن يتذوق المخلوق النعم التي خلقت من أجله وأن يشكر به عليه ، وأن يسبح بحمد الخالق الذي سخر له كل هذه الطيبات والخيرات ؛ وفي ذلك يقول القرآن الكريم :

( يأيها الذين آمنوا كلاوا من طيبات ما رزقناكم وشكروا الله إن كنتم إيمانكم ) .  
 ( قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق ) . فالقرآن ينبع على كل من يحرم على الناس الاستمتاع بما ينفع الحياة في حدود التوسط والاعتدال ، ولا يطلب في مقابل ذلك إلا الشكر والاعتراف . فليست معصية الخالق في التمعن بنعم الحياة ، وإنما المعصية في جحود النعمة بالقعود عن شكر الله ، وما العادات المختلفة التي تفرضها الأديان من صلاة وصوم وحج وتصدق إلا وسيلة مادية لاظهار الشكر لله ، والتسبيح بمحمه والاعتراف بنعمه .

« كلام من طيبات  
ما رزقناكم »

### لارهانية في الإسلام

ولعل من أعظم مخاسن الدين الإسلامي ، وما يدل على أنه الدين الكافل لسعادة البشر أنه كان صريحاً واضحاً في نفي كل فكرة ترمي إلى تصور الفضيلة في تعذيب الحسد وحرمانه ، وكتب غرائزه وإيلامه ، وإنما الفضيلة كل الفضيلة في الاعتدال والاتزان وبعد عن الغلو والتطرف ، فلم يقف الإسلام في موضوع الزواج عند حد الإباحة ورفع الحرج والكراهة ، بل قد دعا إليه وأمر به وحث عليه ورغب فيه ، وجعله من آيات الله الكبرى الدالة على رحمته وقدرته ( ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون ) . ودعا إلى الزواج في أكثر من آية بصيغة الأمر والطلب . وقد زاد

« ومن آياته أن  
خلق لكم من  
أنفسكم أزواجاً »

(١) آية ١٧٢ سورة البقرة . (٢) آية ٣٢ سورة الأعراف . (٣) آية ٢١ سورة الروم .

رسول الله صلى الله عليه وسلم بسيرته وسننه وأحاديثه هذا الأمر تأكيداً ووجوباً . ولما هم أقوام من الصحابة أن يرهبوا كما يفعل المسيحيون ، فآل بعضهم على نفسه أن يظل طول الدهر صائم ، وأقسم آخر أن يممر الليل ماعاش قائماً ، وأعلن الثالث أنه سيعتل النساء ما يق حيا ، وبلغ الرسول خبرهم اشتدا غضبه منهم وهي عليهم ما فكروا فيه وسيوه باسم التقوى والورع وقال لهم قوله الحكمة الخالدة : « أَمَا وَاللهِ إِنِّي لَا أَخْشَاكُمْ لَهُ وَأَنْتُمْ كُمْ لَكُنِّي أَصُومُ وَأَفْطَرُ وَأَصْلِي وَأَرْقُدُ وَأَتَرْوَجُ النِّسَاءَ فَنَ رَغْبَ عَنْ سَنَتِي فَلَيْسَ مِنِّي »<sup>(١)</sup> . وهكذا تبرأ رسول الله من كل من تحدثه نفسه بالترهيب واعتزال النساء ، فصارت قاعدة أساسية أن « لارهابانية في الإسلام »<sup>(٢)</sup> . وكانت وصية الرسول الدائمة بجماعة المسلمين : « تناكروا تكثروا فإن أبيه بكم الأئم يوم القيمة »<sup>(٣)</sup> .

### فتنة المرأة وخطرها

يقول المتبتون والداعون إلى الزهد في المرأة : وماذا تقول في أنه ليس هناك خطر يهدد سلام الرجل أكثر من افتاته بالمرأة ، وأن نصف شرور العالم – إن لم يكن أكثر – إنما تنشأ بسبب المرأة والتهاك عليها والتراوي في أحضانها ، فكم من جرائم ترتكب من أجل الوصول إليها والاستئثار بها ، وكم من رجل يعرق من الدين والفضيلة من أجل الاستمتاع بأمرأة ، وقد يتذكر الرجل لآله وذويه وأمه وأبيه من أجل امرأة . وقد تكون المرأة السبب في تدمير أمة بأسرها ، كما لو كانت امرأة غاوية واستولت على لب حاكم أو ملك فدفعته إلى ركوب متن الشيطط . وهل هناك ريب في أن الرجل إذا استسلم لغرائزه الجنسية وأطلق لها العنان تحول على الفور إلى حيوان وانسلخ من صفوف البشرية ، وأصبح مجرماً عنيداً لا حد لما قد ينساق إليه من إجرام ، أو لم يقل الرسول الصادق الأمين صلوات الله عليه : « ما تركت بعدى فتنة أضر على الرجال من النساء »<sup>(٤)</sup> . أولاً يقول المثل السائر : « فتش عن المرأة » أي ابحث عنها كلما أردت أن تدرك الدافع لأى جريمة من

(١) راجع البخاري . مكتب الكتاب . (٢) مسنن الإمام أحمد ج ٦ ص ٢٢٦

(٣) الجامع الصغير للسيوطى .

الجرائم يعيك حلها وتفسيرها . فكيف لا يكون من الأخطاء للإنسان ولديه وفضيلته أن يهجر النساء وأن يتبعهن ، وأن يكتب غرائزه الجنسية ويتحرر منها ؟ . ونحن لا نسعنا إلا أن نقر أن ذلك كله حق لا شبهة فيه ، وأن المرأة كانت وما زالت وستبقى إلى الأبد أعظم ما قد يدفع الرجل إلى ركوب متن الشيطط ، النساء هن الموصوفات في القرآن بأن كيدهن عظيم . ولكن الذي نفترق فيه عن أصحاب هذا الرأي هو في أسلوب العلاج والوقاية ؛ فهو يرون العلاج في المجر والمقاطعة والاعتزال ، ونحن نقطع بأن هذا الأسلوب ضار ومدمر ومفسد للفرد والجماعة فضلاً عن أنه صعب التحقيق إن لم يكن مستحيلاً ، وإنما العلاج الشاف هو في السيطرة على هذه الغريزة وإحسان توجيهها وتصريفها في نظام واعتدال عن طريق الاتصال بأمرأة واحدة تكون شريكة للإنسان وقيمة حياته ؛ فيفضي لها وتفضي له ، وبذلك يخف ضغط العاطفة الجنسية على أصحابه ، وثرايئنه ، ويهدا بالرجل ويفتر قراره ؛ فيصبح قادراً بذلك على المرض في الحياة ، كما يمضي الشبعان المرتوى يفك ويتأمل وينتج ويتطور غير ملتفت لبقية النساء ، على خلاف البائع الظالم الذي ينطلق في الحياة هائجاً مسعاً ، يبحث خلف الطعام والماء غير متزدد في السلب والنهب والقتل لإشباع حاجته . إن أدق تشبيه يمكن أن تشبه به الغريزة الجنسية هو المياه بالخائفة والفيضانات العالية ، وكيف تنقلب هذه المياه وهي أصل الحياة وينبعوا إلى قوة مدمرة ومخربة إذا حاول محاول أن يتصدى لها وأن يقم السدود والعقبات في وجهها ، أذلاً يليث ضغط المياه المستمر أن ينسف الحدود والسدود مكتسحاً في طريقه كل شيء ، جارفاً كل معالم الحياة ، التي تعترض تياره وناشرًا الخراب والدمار حيث تدفق وسائل . خير ما يفعله الإنسان المتحضر لاتقاء شر الفيضانات العالية والطوفان أن يسمح لها بالانطلاق إلى مصايبها وأن يهيئ لها الطريق ويعده ، منشأ السدود والخزانات التي لا تحول دون مرور الماء ، ولكن تشرف عليه وتنظمه وتوجهه وتسخره لغايات مثمرة ونافعة لحياة الإنسان ورقمه وتطوره . وذلك هو الشأن في الغريزة الجنسية ؛ فهي تنطلق

تنظيم الغريزة  
لا محابيتها

الغريزة الجنسية  
كافروها بآيات العمالقة

فِي عُرْوَقِ الْإِنْسَانِ وَأَعْصَابِهِ وَحَوَاسِهِ كَالْمِيَاهُ الْمُتَدَفِّقَةُ أَوْ كَالْبَرَانِ الْجَانِحةُ .  
وَقَدِيمًا كَانَ إِلَامَانِ الْأَوَّلِ يُطْلَقُ لِغَرِيزَتِهِ الْعِنَانُ فَلَا يَمْحُوا أَنْ يَنْظُمُهَا أَوْ أَنْ  
يَقْتَصِدُ مِنْهَا ، وَلَكِنْ تَطْوِيرُ إِلَامَانِ فِي مَعَارِجِ الْمَدْنَى وَالْحَضَارَةِ قَدْ هَدَاهُ إِلَى نَظَامٍ  
الْزَوْجِ الَّذِي مَكَنَهُ مِنْ السُّلْطَانِ عَلَى غَرِيزَتِهِ وَاسْغَلَاهُ تَطْوِيرَهُ وَكَلَّهُ أَعْظَمُ  
اسْغَالٍ .

### النظريات الداعية إلى الإباحة

وَإِذَا كَانَ لِلْزَوْجِ خُصُومٌ مَنْ يَزْهَدُونَ فِي الْمَرْأَةِ وَيَتَحَامُونَهَا ، وَيَرَوْنَ الْفَضْيَلَةَ  
كُلَّ الْفَضْيَلَةِ فِي الْقَضَاءِ عَلَى غَرِيزَتِهِمُ الْجَنْسِيَّةِ ؛ فَإِنَّ لِلْزَوْجِ خُصُومًا مِنْ نَاحِيَةِ أُخْرَى  
رَبِّا كَانُوا أَكْثَرُ عَدْدًا ، يَرَوْنَ السَّعَادَةَ وَالْخَيْرَ فِي الْإِقْلَاعِ عَنْ نَظَامِ الزَّوْجِ حَيْثُ يَتَقَبَّدُ  
الرَّجُلُ الْوَاحِدُ بِالْمَرْأَةِ الْوَاحِدَةِ ، وَهُوَ مَا يَخْالِفُ الطَّبِيعَةَ وَيَحْمُولُ دُونَ تَحْقِيقِ أَهْدَافِهَا  
فِي تَكْثِيرِ النَّوْعِ وَنَشْرِ الْحَيَاةِ وَامْتَادِهَا . وَيَرَى آخَرُونَ أَنَّ لِلْزَوْجِ مَظَاهِرَ مِنْ مَظَاهِرِ  
الْأَنْوَافِ وَالْمَلْكَيَّةِ الَّتِي يَحْبُّ أَنْ يَقْضِي عَلَيْهَا فِي شَتَّى مَظَاهِرِهَا وَأَشْكَالِهَا ؛ لِتَصْبِحَ  
الْطَّبِيعَاتُ كَمَا خَلَقَهَا اللَّهُ حَقًا مُشَابِعًا لِجَمِيعِ الْبَشَرِ عَلَى السَّوَاءِ . وَهُنَاكَ فِي الْعَصُورِ الْحَدِيثَةِ  
مَنْ يَرَوْنَ فِي الزَّوْجِ إِهْدَارًا لِلْكَرَامَةِ الْمَرْأَةِ وَجَرَاءَ عَلَى حَرِيَتِهَا لَا يَلِيقُهَا بِالْمَرْأَةِ الْعَصْرِيَّةِ .

وَقَدِيمًا كَانَ أَفْلَاطُونَ يَرَى أَنَّ لِلْزَوْجِ قَدْ أَدَى إِلَى خَلْقِ الْأَسْرَةِ وَجَهَّا ، وَلَا بَدْ مِنْ  
الْقَضَاءِ عَلَى الْأَسْرَةِ لِتَحْوِلَ الْوَلَاءَ إِلَى الْوَطَنِ ، وَلِيَكُونَ جَمِيعُ الْأَفْرَادُ ذُكُورًا وَإِنَاثًا  
أَبْنَاءُ لِلْوَطَنِ ، أَسْرَتِهِمُ الْكَبْرَى . هَذِهِ كُلُّهُ نَظَريَّاتٌ لَمْ تَوْضَعْ مَحْلَ التَّطْبِيقِ فَلَيْسَ  
يَدِينُ بِهَا الْكَثِيرُونَ ، وَلَكِنْ هُنَاكَ جَمِيعًا فِي الْحَيَاةِ يَضْرِبُونَ عَنِ الزَّوْجِ فَمَلَأُوا  
لِلْأَسْتِرِسَالِ فِي شَهْوَاتِهِمْ وَالتَّنَقُّلِ مِنْ امْرَأَةٍ إِلَى أُخْرَى ، مُسْتَبِحِينَ الْحَرَمَاتَ بِعِنْدِهَا  
خَلْفَ الْلَّذَّاتِ وَالْأَمْعَانِ فِي الشَّهْوَاتِ . وَلَيْسَ هُنَاكَ مَا هُوَ أَسْهَلُ مِنْ دَحْضِ هَذِهِ  
النَّظَريَّاتِ الْمُخْتَلِفَةِ الرَّامِيَّةِ إِلَى مَنَاهِضَةِ الزَّوْجِ ، وَتَبْيَانِ الْخَطَرِ النَّاجِمِ عَنِ الْأَبَاحِيَّةِ  
الْفَعْلِيَّةِ بِالنَّسْبَةِ لِلْفَرْدِ وَالْجَمَاعَةِ وَالْإِنْسَانِيَّةِ وَالْحَضَارَةِ .

نظريَّةُ أَفْلَاطُونَ  
الْمَارِضَةُ لِلْزَوْجِ

## خطر الإباحية على الأمان والسلام

يقول دعاء الإباحية : أتركوا الإنسان يستلهم غرائزه فيحصل عن شاء أى شاء وحيث شاء، فبهذا تضى الطبيعة ، والخير كل الخير في تحزى سنتها ، والقائلون بهذا الرأى يستندون في زعمهم إلى أن ذلك هو سنة الطبيعة لما يرونها من أحوال الحيوان ، مع أن ذلك التشبيه كاف في حد ذاته لدم قولم ، فليس الإنسان حيوانا وقد ميزه العقل عن الحيوان ، بل ميزه عن سائر الكائنات بفعله مختلفاً يختلف عنها كل الاختلاف . فالحيوان ليس له إلا غرائزه لتهديه ، ولذلك كانت هذه الغرائز من التوازن والدقة بحيث لا تدفع الحيوان إلا إلى كل ما فيه خيره وصلاحه . فالحيوان يعرف بغير ذره ما يضره من الطعام وما ينفعه . والحيوان يعرف بغير ذره مواضع الخطرين فيها ومواضع الرغد فيرتادها ، أما الإنسان فقد جهزه النحاق بالعقل الذي لا يهتدى إلى شيء إلا بالتجربة والاختبار ، وجعله حرا إن شاء فعل الشيء وأسرف في فعله ، وإن شاء امتنع عن عمله ولو كان في ذلك ما يضره ، فلم تعد غريزة الإنسان هي التي تسيره ، وإنما عقله الذي صار يهديه ويوجهه ، وقد يحمله عقله على ركوب متن الشطط مما يلغى عمل الغريزة مهما بلغت قوتها ؛ فما من حيوان مثلاً يقدم على الانتحار لأن غريزة البقاء تسيطر عليه وعلى جميع حركاته ، وبالرغم من أن الإنسان مجده كالحيوان بهذه الغريزة ومع ذلك فقد يتغلب عقله عليها فإذا به يضع حداً لحياته . لاسبيل إذن للقول بترك الإنسان إلى غرائزه أسوة بالحيوان ، فقد أصبحت هذه الغرائز محكمة بقوة العقل وسلطانه ، وكلما زاد رق الإنسان كلما زاد سلطانه على غرائزه وأحسن توجيهها لما فيه مصالحته . وقد اكتشف العقل منذ عصور مبكرة أنه لا يستطيع أن يدع الاتصال الجنسي بين الذكور والإإناث حر طليقاً كما هو الشأن في عالم الحيوان ، لأن ذلك يجر إلى فقد الأمان والسلام في المجتمع البشري . فما من ذكر إلا ويرغب في الاستحواذ على جميع الإناث والاتصال بهن ؛ فليس هناك حد لإشباع نهم الإنسان إذا ترك لشهوانة العنان ، وليس لذلك من نتيجة إلا العراك المستمر والاصطدام بين الذكور

الحد الفاصل بين  
الإنسان والحيوان

من ناحية وبين الذكور والإناث من ناحية ثانية ، وبين بعض الإناث وبعضهن من ناحية ثالثة ، بحيث لا يعود هناك مجال لأنّي عمل آخر في الحياة سوى المعارك المستمرة هبوما على النساء أو دفاعاً عنهن ؟ وذلك هو النّزرة الطبيعية والحقيقة للإباحية و-tone الاتصالات الجنسية بين الرجل والمرأة . وقد كان هذا هو الحافر الأول للمجتمع الإنساني إلى ابتداع نظام الزواج وتقديسه ؛ فتى اختار الذكر أنثاه وارتضته بعدها فقد وجب على بقية المجتمع أن يختتم هذه الصلة فتصبح المرأة حرماً بالنسبة للرجال الآخرين ، وتحتم على الرجل أن يكف عن مطاردة الإناث الآخريات . وذلك هو الزواج في مبناه ومعناه .

### ضرورة الزواج للنسل و التربية الأطفال

على أن ضرورة الزواج بمعنى اختصاص رجل معين بأثنى معينة ، ومساكنة كل منهما للآخر وتعاونهما على الحياة ، تتجلى بصورة أقوى بالنسبة لإنجاب النسل وتنشئه وتربيته ، والتطور به خطوة في معارج الرق والكلال كما يقضى بذلك وجدان الإنسان . فالبشر على خلاف الحيوان يحتاجون إلى زمن طويل جداً ريثما يمكن نومهم في أحشاء الأم ، ويحتاجون إلى فترة أطول ريثما يتم فصالهم عن ابن أمهم ، ويحتاجون بعد ذلك إلى بعض سنوات أخرى قبل أن يستند سعادتهم ويقووا على استخدام سيقانهم حاجة الطفل إلى بضع سنوات من وأذرعهم وألسنتهم وعقولهم . وفي عصور المدنية الحديثة يستغرق إعداد الطفل للازاحة في الحياة الراقية بضع عشرة سنة كاملة في ظل الرعاية والإرشاد والتعليم والتربية . أي إن الإنسان على خلاف الحيوان ، يحتاج إلى زمن طويل جداً قبل أن يستطيع المضي في الحياة معتمدًا على تجربته . فلو أن هذا العباء ، عباء تربية الطفل والسيطر عليه ، ألقى على المرأة بمفردها لانصرف النساء حتى عن القيام بهذه الوظيفة وظيفة الأمة ؟ لأسباب اقتصادية وصحية واجتماعية . فلييس هناك ما يعين المرأة على الاضطلاع بوظيفتها الشاقة إلا أن ترى نفسها في كنف الرجل يحيطها

و يرعاها إبان عزتها، و يغدوها و يكسوها و يرزقها لتفرغ هي إلى القيام بواجبها  
في رعاية الطفل و حضانته و تربيته .

فالقول بأن ترك الاتصال الجنسي حرًا بعيدًا عن الزواج من شأنه أن يتحقق  
غاية الطبيعة في الإكثار من النسل هو قول مردود؛ لأن المرأة لا تقوم بوظيفتها  
في الإنسال إلا متى اطمأنت إلى معونة الرجل واضطلاعه بمسئوليته المشتركة  
في إنجاب هذا النسل، ولو أن المرأة كانت كأني الحيوان لقلنا إنما ستقوم بوظيفتها  
قهراً عنها بحكم غرايئها واستعدادها، ولكن العقل كما قدمتنا قد جهز المرأة بالعلم  
الذى يمكنها من تعطيل وظيفتها، فصار بقدرتها منذ أقدم العصور أن تخاشى الحمل  
كلما أرادت بشتى الوسائل؛ وقد أزدادت هذه الوسائل على مر الزمن فاعلية وإنقاذه .  
فلو تصورنا قيام عهد من الفوضى المطلقة الذى لا يسأل فيه الرجل عن نتيجة اتصاله  
بالمرأة لعملت النساء جاهدات للتخلص من أحشائهن قبل استقرارها في أحشائهن .  
وهذا هو ما يجري بالفعل في المجتمعات التي شاعت فيها مبادئ الإباحية من الناحية  
العملية، حيث لا يخرج الرجل من مغازلة أى امرأة ولا تخرج المرأة من مطارحته  
الهوى، على أن ينصرف كل منها إلى سبيله غير مرتبط بالآخر أى ارتباط .  
في هذه المجتمعات عمدت النساء إلى الإسراف في استخدام الوسائل المائنة للحمل،  
فإذا قدر لها الفشل في المرحلة الأولى واستقرت الجنين في أحشائهما عمدت إلى إجهاضه؛  
ووُجِدَت في العلم خير مساعد لها للوصول إلى هذه النتيجة؛ فإذا فشلت كل محاولاتهما  
لإزهاق حياة الجنين طرحت به في العراء مجذد وضعه وميلاده ليتقطنه أحد السالبة  
أو لم يملك جوعاً وبرداً. ولا جدال في أن المرأة التي تفعل ذلك هي امرأة قاسية عاتية،  
قد نحرجت عن أنوثتها وفطرتها التي تجعل حبها لوليدها محور حياتها ومنتهى آمالها؛  
ولكن مجذد شعور المرأة بأنها ستتواء بعبء الطفل وتربيته، بعد أن مضى الرجل الذي  
غرسه فيها لا يلوى على شيء، يخرجها عن طبيعتها ويصرّها إلى هذه المخلوقة العasse  
التي تشد وليدها .

الإباحية تؤدي  
إلى الإفلال من  
النسل

### شاهدٌ من المجتمع الفرنسي

ولدينا في المجتمع الفرنسي بصفة عامة، وبالباريسى بصفة خاصة، مثل من أروع الأمثلة على ما قدمنا ؛ ففى هذه البلاد نفشت فكرة الانصراف عن الزواج واستبدال نظام الخادنة والمعاشرة به ، حيث يعاشر الرجل المرأة إلى أجل معلوم يتركها من بعده ، وحيث ترك الرجل على الفارب للشبان والآنسات ، والأزواج والزوجات ، يستمتع كل منها بالآخر استماعاً حرطليقاً . كان من أثر ذلك أن تضاعف عدد البغایا المحترفات ، حتى أصبح البغاء وصناعة الموى إحدى الحرف القومية الدائمة الصيغة في باريس ، التي أصبحت مقصد الرجال العابثين الذين يطلقون لشهواتهم العنان . وتناقص عدد الرجال والنساء الذين يقدمون على الزواج ، وتأثرت الأسرات القائمة بهذه الروح ، ففككت روابطها وانحلت عرها وضعف حواجز الإخلاص والوفاء بين الزوجين ؛ فكان من ذلك نتيجة حتمية هي أن بدأ عدد المواليد يتناقص في فرنسا تناقصاً مطرداً مخيفاً ، بحيث هوت نسبة المواليد لكل عشرة آلاف نسمة من ٣٨٠ إلى ٢٢٠

(١) نشر الكاتب الفرنسي الشهير أدريون ديمولان في كتابه الشهير « سر ققدم الإنجيل » الذي ترجم إلى العربية المرحوم فتحى باشا زغلول إحصائية دقيقة تظهر مدى تناقص المواليد في فرنسا تناقصاً مضطرباً . وإليك هذه الإحصائية التي ثبتت عدد المواليد بالنسبة لكل عشرة آلاف نسمة :

مواليد	سبعين		مواليد	سبعين	
	إلى	من		إلى	من
أى أنت نسبة	٢٦٤	١٨٦٨	١٨٦١	٣٨٠	١٧٨٠
المواليد بين سنة ١٧٧٠	٢٤٥	١٨٨٠	١٨٦٩	٣٢٥	١٨١٠
وستة ١٨٩٦ سقطة	٢٢٠	١٨٩٦	١٨٨١	٣١٦	١٨٢٠
من ٣٨٠ إلى ٢٢٠	—	—	—	٣٠٩	١٨٣٠
في كل عشرة آلاف	—	—	—	٢٨٩	١٨٤٠
نسمة وهي أكثر	—	—	—	٢٧٤	١٨٥٠
من الثالث	—	—	—	٢٦٧	١٨٦٠

في مدى قرن من الزمان . وبدأ الجنس الفرنسي يفقد بالتدرج تفوقه من حيث الكـ  
والنوع . وليست المهزيمة الساحقة التي عانتها فرنسا في هذه الحرب العالمية الأخيرة  
إلا آية التدهور والانحلال الذي أصاب هذه الأمة المنكودة ؛ كما اعترف بذلك رئيس  
الدولة الفرنسية السابق الماريشال « بيتان » عقب سقوط فرنسا على الفور ، ونادى  
بأنه لا سبيل لإنهاض فرنسا من كبوتها وإقالة حشرتها إلا باقامة صرح الأسرة من  
جديد ، وقوية أواصرها وتقديرها تقاليدها وأنظمتها ، واستبدلت بأقانيم فرنسا  
الثلاثة : الحرية والإخاء والمساوة أقانيم جديدة أولها وعلى رأسها الأسرة .  
فالأسرة التي يولفها الزوج هي الأسلوب الوحيد لتشجيع المرأة على النسل ،  
وليست الإباحية والتحلل من القيد .

### الدولة بدل الأسرة

ولنتنقل الآن إلى مناقشة النظرية الثانية التي تريد أن تحل الدولة محل الأسرة ،  
والتي قال بها أفلاطون في القديم وهي : أن حب الوطن يجب أن يحل محل حب الأسرة ،  
وذلك لا يتم إلا بأن تفصل المرأة عن الرجل مجرد تمام التلقيح ، وأن تتكلف الدولة  
برعاية المرأة وحمايتها ريثما تضع طفلها ، ثم تنزع منها طفلها لتقوم بتربيته وإعداده  
إعداداً صالحاً ؛ ل يجعل منه مواطناً قوياً نافعاً لا يعرف له أسرة سوى الوطن  
الذى يجب أن يحل محل الأسرة . وقد فات أفلاطون ، وهو ذلك العبقري الفذ ، أن  
هذه الدولة التي ينصح بإحلالها محل الأسرة ، ليست إلا أسرة كبيرة تتألف من هذا  
العديد من الأسرات الصغيرة ، التي تضيخت وفترقت وتشابكت ؛ فكانت عشرية  
قبيلة فاماًة فدولة ، وأن معنى الدولة ما كان ليوجد أصلًا لو لم يسبقه قيام الأسرة .  
وليست الوطنية التي يدعو إليها أفلاطون ويريد أن يحيط الأسرة لتعزيز  
جانبها ، ليست هذه الوطنية إلا الامتداد الطبيعي لحب الإنسان الغريزي لأسرته  
وعشيرته ؛ فلو تصورنا أنهيار هذا الحب في نفس أى فرد من الأفراد ، لما استطعنا  
بعد ذلك أن نتصور كيف يكون للوطن معنى ، فضلاً عن أن يكون للدولة وجود .  
إن المجتمعات في الواقع ليست إلا جسماً حياً لأنها تتألف من أحياء ، ولذلك

دعوة المارشال  
بيان إلى إقامة  
صرح الأسرة

فجادلية  
أفلاطون

فإن لها كل خصائص الجسم الحي، ولو تأملنا الجسم الحي لوجدناه يتالف من أنسجة، وهذه الأنسجة تتالف بدورها من مجموع من الخلايا، كل خلية منها هي كائن حي مستقل له كل مشخصات الكائن الحي . والأسرة — وليس الفرد — هي خلية المجتمع الأولى ونواته ، وتتوقف قوة المجتمع كما توقف صحة البدن على سلامته الخلايا وقوتها نموها؛ فحيث تقوى الأسرة يقوى المجتمع بالتالي ، وتبديق من قوتها فكرة الدولة يعني التضامن الاجتماعي . فاقترأح أفلاطون أن تحمل الدولة محل الأسرة هو بتناهية إغفال المقدمة للوصول إلى النتيجة ، مع أن هذه النتيجة لا يمكن أن توجد أصلاً إلا بعد إقرار المقدمة . ومن سوء الحظ ، وربما كان من حسن الحظ ، أنه لم يوجد في أي عصر من العصور أقوام بلغ بهم الاضطراب والهوس إلى حد تطبيق هذه النظرية لنرى كيف يمكن أن تقوم دولة حيث لا أسر ، ولنرى كيف تستطيع هذه الدولة على فرض قيامها أن تعيش على الطفل الرضيع حنان أمه التي تغذيه بحنانها وجهها قبل أن تغذيه بلبنها ، ولنرى كيف يمكن أن يشب هذا القطيع من الأطفال المحروم منذ طفولته من كل عطف بشري ورعاية أبوية ، وكيف يرق ويتطور .

بل ليت هذه التجربة وضعت محل التنفيذ ، لنرى كيف يتحقق معها استمرار الرجال والنساء على الدأب والسعى والكد والاجتهد ، بعد أن لم تعد لهم أسرة يهتمون بكفل قوتها وحمايتها ، والعمل كل ما من شأنه إعلاء مكانتها .

لقد كان يظن خطأً أن الشيوعية في روسيا قد هدمت الأسرة من أساسها ، وأن الشيوعية والأسرة الدولة هي التي تتولى تربية الأطفال ؛ ولكن سرعان ما تبين أن ذلك لم يكن كذلك إلا وها ودعاية ، وأن المجتمع الروسي الشيوعي كأى مجتمع آخر يحرص على الأسرةأشد الحرص ، بل لعل الأسرة الروسية هي من أقوى الأسر الأوروبية ترابطاً واتحاداً حتى في ظل الشيوعية ، ولو لا ذلك لما نجحت روسيا هذا النجاح العجيب في هذه الحرب ، الحق أن الأسرة ونظامها وحب الزوجة والولد ، هو الذي يحفز الإنسان أكثر ما يحفزه إلى الكد والسعى والاثمار من التحصيل والطموح للنجاح والتفوق

والنصر ، لكي يوفر الإنسان لشريكة حياته وأولاده أكبر ما يستطيع من الرغد والطمأنة ، لا إبان حياته فحسب بل وبعد وفاته أيضا . وليس هناك ما يولد فضيلة الإيثار والتضحية والعمل من أجل الآخرين أكثر من أن يكون الرجل والمرأة أبا وأما . وليس في الخلقة كلها ما هو أروع أو أجمل من علاقة الأم بطفلها .

### نظريّة التسوية المطلقة بين الرجل والمرأة في الوظيفة

على أن العصور الحديثة وما صحّ بها من انقلاب ميكانيكي واقتصادي أدى إلى تطور في حياة الأفراد ومعيشتهم ، بحيث صارت الحياة أكثر تكاليف من ناحية ، وصار العمل أقل مشقة من ناحية أخرى . كل ذلك قد هيأ المجال لخلق اعترافات جديدة على نظام الزواج والأسرة من وجهة نظر المرأة المتحزرة ، ومن يدعون الغيرة على حرية النساء وكرامتها ؟ فهم يقولون إن خضوع المرأة لنظام الزوجية وما يحيّره ذلك من التزامات تربطها بخدمة زوجها وبيتها والاستغلال بتربية أطفالها فيه عدوان على حرية المرأة وكرامتها ، وحرمان لها من المساهمة في جلائل الأعمال التي يقوم بها الرجل والتي من حق المرأة أن تقوم بها ، ويزعمون أن القول بأن مهمة المرأة الرئيسية في الحياة هي أن تكون زوجة وأمًا ، وأن تكرس حياتها لخدمة زوجها وأولادها .

يزعمون أن هذه الأقوال ليست إلا آثار العصور الغابرة التي أخضع الرجل المرأة فيها لحكمه وسلطانه جاءلا منها شبه رقيق . ويذهب هذا التقرير إلى حد القول أن هذا الفارق الملحوظ بين جسمى المرأة والرجل وعقل الرجل والمرأة ليس إلا نتيجة لهذه العبودية التي طال عليها الأمد . ولو أطلقت المرأة من عقالها وتحترت من سلطان الرجل ، ووقفت وإياه على قدم المساواة من إيمانه وإيهامه في شيء ميادين الحياة ومحالى نشاطها لزالت هذه الفوارق من زمن قليل ، فيصبح بقدرات المرأة أن تقوم بكل ما يقوم به الرجل من أعمال ، حتى ما كان منها يستدعي قوة جسدية بحثة أو قوة تفكير مطلق . فعلى المرأة الحديثة ، والحالـة هذه أن تطلق نهايـاً أفكار الزواج والأسرة ، وكل ما يجعلها خاضعة للرجل أو تابعة له أو متخصصة في خدمته ، وأن تتحقق كرامتها

الفارق الملحوظ  
بين الرجل والمرأة  
ليس إلا آثاراً من  
آثار العبودية

ومن خصيتها ومجدها بزاولة كل ما يزاوله الرجل من عمل في الطب والمحاماة والهندسة والفلك والزراعة والصناعة والتجارة والسياسة والقضاء والحكم بل والحرب أيضاً، وأن تراحم الرجل في كل ما يدعوه لنفسه من أعمال.

ذلك القول لا يبعد أن يكون ضرراً من ضروب التخييط والاضطراب الفكري والاجتماعي، الذي يقع فيه البشر في إبان الاتقلابات الكبرى الواسعة النطاق. ولا مشاحة في أن اكتشاف قوقى البخار والكهرباء وما خلقاه من آلات قد أحدثا في العالم انقلاباً لاعهد به للبشر من قبل؛ فنبتت مثل هذه الآراء المنظرفة التي تسخر من نواميس الطبيعة وتزدرى بها ولا تعبأ بها، وتذكر البدئيات المحسنة وتحمل من المرأة رجلاً ولو كان ذلك ضد مصلحة البشر والعمران، ولو كان ذلك مستحيلاً ما بقيت الأرض أرضاً والسماء سماء.

إن كل ما في هذا الكون من مظاهر الحياة والكونية إنما يقوم على عنصرى الذكرة والأئونة، أو بعبارة أعم على الإيجاب والسلب. ومن هذا الازدواج تبتقـ .  
الحياة، بل وينتفق كل ماف الموجود من عوالم وكائنات ... في عالم الحيوان مثل ماف عالم النبات، نرى هذا الاختلاف في النوع ابتداء من الخلية الواحدة، وهذه الميكروبات التي يقف الملايين منها على رأس الدبوس، وانتهاء بأرق الحيوانات وأكلها وأقوها، بل إن العلم الحديث قد أثبت لنا أن الجمادات نفسها ليست إلا حشداً من الذرات المختلفة، وأن كل ذرة من هذه الذرات تتالف من عديد من الكهارب السالبة والمؤوجة، فإذا تركنا دائرة المحسات إلى عالم المعنويات وجدنا أنه لا يوجد سوى معنى واحد لا يقبل الازدواج والاختلاف في الطبيعة، وذلك المعنى هو الموصوف به خالق الوجود الأولى القديم؛ فذلك لا يمكن إلا أن يكون واحداً لأنه الأصل الأول، وحده الفرد الصمد  
خالق الكون هو  
وأما ما خلا هذا الواحد الأحد فإن الذهن لا يستطيع أن يتصور أي معنى من المعانى إلا على أساس الشيء وعكسه أو الإيجاب والسلب، فلو اتحدت المعانى المتعارضة وصارت معنى واحداً خرجت عن دائرة المفهوم، ولو تحولت الكهرباء

استعداد المرأة  
المادي والمعنوي  
للامومة

إلى نوع واحد من الإيجاب والسلب لفقدت فاعليتها . ولو صارت الذكور إناثاً كلها أو صارت الإناث ذكوراً كاهن لما كانت الحياة . ونحسب أن هذه بديهية لا تحتاج إلى كثير شرح أو إسهاب ؛ فما يرى عليه النساء من اختلاف عن الرجال في الطبع والفك والجسم ليس ثمرة لاستعباد الرجل للمرأة كما يزعم الراعون ، وإنما هي الخلافات الطبيعية التي خصت بها الطبيعة كلاً من الرجل والمرأة ليقوم كل منها بوظيفته . وليس أدل على ذلك من أن هذه الخلافات لا تتفق عند الصور والأعضاء الظاهرة ، بل تشمل فيما تشمل التركيب الفسيولوجي الداخلي للمرأة ، حيث قد جهزتها الطبيعة بما يعتدتها لمنقذ الحنين في أحشائها وانفصاله عنها بعد المدة المعينة ، ثم تغذيته بواسطة هذا المبنى الذي تفرزه غدد معينة اختصت بها المرأة دون الرجل .

لم تكن هذه الأجهزة المادية التي زرقت بها الطبيعة المرأة هي كل ما ميزتها به الطبيعة عن الرجل ، بل لقد أعدتها الإعداد النفسي الضروري للاضطلاع بوظيفتها ، ب فعلتها قوية العاطفة مرهفة الفراتز لتحملها ذلك على التسك بطفلها وحضانته ورعايتها ، ولو لا ذلك لما احتملت امرأة واحدة كل هذه المعاناة والآلام في سبيل صيرورتها أما ، ولما كانت طبيعة الأمومة والحرض على الحنين وهو لا يزال في الأحشاء ، ثم الحرض بعد ذلك عليه طفلاً يستوجب أن تتأمّل المرأة بنفسها عن مواطن النزع والمهالك والمخاطر التي تعرضاً وجنينها للوت ؛ فقد ألغت الطبيعة هذه المهمة على عائق الرجل فزودته بما يجعله قادراً على حمايتها والدفاع عنها أثناء سهرها على طفلها ، وليمدها أثناء عجزها بما يقيم أودها ويكتفى لتغذيتها . وحسب الإنسان أن يلقى نظرة على زوج من الحمام أثناء استغافلها بتفرنج نسائمها ليرى كيف ترقد الأنثى على البيض لا تبرحه ، بينما يقف الذكر على رأس عشمها يحميها ويرعاها ويصد عنها عادية المغيرين . وليس ذلك إلا مثالاً لهذا التقسيم الطبيعي لمهمة كل من الذكر والأثني في الحياة ؛ فالأنثى مهمتها الإيجاد والتكثير ، والذكر مهمته الحماية والرعاية ، ومن هنا فقد اختصت الطبيعة بقوّة العضلات والقدرة على القتال بل والميل إليه ، وبذلك أصبح أكثر قدرة على العمل والانتاج والسعى والنشاط وأصر على مشاق الحياة ،

كما كانت المرأة من ناحيتها أصبر منه على ما يتطلبه إيجاد الحياة ، فتقسيم العمل بين الرجل والمرأة مسألة قد قررتها الطبيعة ولا سبيل للفكاك منها ، بل إن كل محاولة لإفساد هذا الناموس لا يمكن أن يعود إلا بالضرر على القائمين به ولا ينفع للاجتماع الفائد المرجوة . فإذا كانت الظروف والأحوال تضطر المرأة في بعض الأحيان للاشتغال بحرف من الحرف أو مهنة من المهن لاكتساب رزقها في بعض الأحوال ولعدم وجود الرجال في أحوال أخرى كحالات الحرب ( وهو ما لا ننسى فيه بأية حال من الأحوال ) فإن ذلك يصعب أن يتمى بمحرد زوال الضرورة المائجنة إليه ، كأن يتقدم للرأة الزوج الصالح الذي يعولها ويتولى الإنفاق عليها ، أو كأن يعود الرجال من الحرب ليستأنفوا أعمالهم ؛ فيتعين في هذه الأحوال على المرأة أن تعود لزاولة وظيفتها الأساسية التي هي أشرف مافي الحياة من وظائف وأعلاها قدرًا ، وأن تصرف عن كل شاغل يمكن أن يشغلها عن رعاية بيتها وزوجها وأولادها ، وهو ما حلتمن أجله ، وما يتوقف عليه سعادة البشر وعمارة الكون وازدهار الحياة .

### هل في الزواج والأمومة غض من شأن المرأة ؟

أما القول بأن اهتمام المرأة بيتهما ورعايتها لزوجها وأولادها فيه ما يؤثر في كرامتها ويخط من شأنها ويقلل من قدرها ، فهو قاب للحقائق المشاهدة الملموسة ومتغالتة صريحة ، فليس هناك كالزواج والأمومة وحياة الأسرة من حقق ويتحقق للرأة سلطانها الأكمل فضلا عن كرامتها وحرمتها . فالبنت إذا تزوجت شعرت على الفور بازدياد في كرامتها ، فإذا رزقت أول أطفالها تضاعفت هذه الكراهة لمجرد صيرورتها أنها .

ذلك أن الزوجة والأم شريكة لزوجها ولولدها في كرامتها ، فإذا كان زوجها أو ابنها زعيما فقد صارت لها الرعامة ، وإذا أصبح زوجها أو ابنها أميرا فقد تقلدت الإمارة ، ولو تزوجت ملكا لكتلت بتاج الملك ، ولو صار ابنها إمبراطورا لصارت إمبراطورة . فالمرأة بزواجهها وأمومتها قد ترفع أحيانا إلى أعلى علية ، بل إلى مريم آمنت  
وعاذ قدرها  
ما لا يساميها فيه أعظم الرجال . ومن من العالمين لا يكرم مريم من أجل ابنها المسيح

عليه السلام ، أو يكم آمنة من أجل محمد عليه الصلاة والسلام ؟ . وقل مثل ذلك عن تلك الأمهات اللواتي أنجبن الرسول والأئماء والعلماء والقادة المصلحين والزعماء ؛ فكلهن كريمات مقدسات مجدات بما خلفن من أبناء . وما من عظيم مما سما قدره إلا وهو ابن امرأة ، وهو بحكم بيته لها محبول وأمور بطاعتها وحبيها ، وقد يكون من ترتجف الملوك من حضرتهم وتتفزع الناس من هيبيتهم .

فهذا «نابليون» ذلك البطل الفذ بين الأبطال كان يخفي على يد والدته ليقبلها ، وهو الذي كانت الملوك والقياصرة تخفي في حضرته ، وكانت أمه لاتخشاه ولا تهابه ، بل ظلت تتظر إليه في أبجد أيامه كما كانت تتظر إليه وهو طفل صغير لا غنى له عن عطفها وإرشادها وتأنيمها في بعض الأحيان .

وهذا رجل مثل «ستالين» زعيم روسيا السوفيتية ، تروى الحكايات عنه فيما تروى أن أمه لا تزال على قيد الحياة ، وربما قبضت على أذن ابنها وعركتها غير عاشرة بما صار إليه من حول وطول .

ومن هنا نحن معاشر المسلمين لا يذكر بالإجلال والإعظام «خدية» الصديقة زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكيف صيرها زواجهما بالرسول كريمة فوق الكرماء ، وقد أخذت طريقها إلى الجسد والخلود لمشاركتها الرسول في حياته وجهاده ، وكيف ظل الرسول بعد موتها أميناً على ذكرها ، ممجداً لها ومشيداً بمحدها ، ولا يهابا <sup>(١)</sup> بالثناء عليها .

فالزواج والأمومة والأسرة لم تكن في يوم من الأيام حجر عثرة بين المرأة وبين بلوغ أعلى مراتب الجسد والكرامة والشهرة والخلود ، بل الذي لا شك فيه أن كثيرات

(١) في الاصابة لابن حجر : «عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لا يكاد يخرج من البيت حتى يذكر خديجة فيحسن الثناء عليها ؛ فذكرها يوماً من الأيام ، فأخذتني الغيرة فقلت : هل كانت إلا بمحوزاً قد أبدلك الله خيراً منها ! فغضبت ثم قال : «لا والله ما أبدلني الله خيراً منها آمنت بإذ كفر الناس وصدّقني إذ كذب الناس واستنى بما لها إذ حرمني الناس ورزقني منها الله ولد دون غيرها من النساء » . قالت عائشة فقلت في نفسي : لا أذكرها بعدها بسيئة أبداً » .

من النساء ما كان ليصلن إلى ما وصلن إليه من درجة رفيعة إلا من طريق الزواج والأمومة . وليس بمنقص من قدر المرأة أن تكون كرامتها ومجدها وشهرتها مستمدّة بالطبع من كرامة زوجها أو ابنتها ومجدهما ، إذ أن لها نصيباً إيجابياً من ذلك المجد ، فما من رجل متزوج يمكن أن يرقى إلا وزوجته نصيب فعال فيها حققه ، وما من رجل يمكن أن يفوز أو ينجح إلا ولأنه النصيب الأكبر فيها أدركه ، فهو ليس إلا بضعة منها . والفرع لا يمكن أن يكون أكمل من الأصل ولا يمكن أن يتحقق لنفسه شيئاً من الحياة فضلاً عن الرق والتطور إلا عن سبيل ما يستمدّه من الأصل ، ولذلك فإن المطالع لسير العظاء دأباً يلقت نظره بقوّة اهتمام هؤلاء العظاء في إظهار فضل زوجاتهم عليهم ، حتى ليغالي بعضهم فيقول : إنه مدين بكل شيء لزوجته أو لما ورثه عن أمه إن لم يكن متزوجاً . ومن ناحية أخرى تنطق الشواهد كلها بأنه على قدر رق المرأة وحظها من العلم والثقافة يكون مبلغ حرصها على نظام الزواج والأسرة ، وليس أدل على ذلك في عصرنا الحديث من نساء أوروبا الشمالية ، وعلى الأخص بلاد الأنجلترا ، حيث صار للمرأة حق الانتخاب والخلوس في البرلمان وأصبحت المرأة تساهُم في كل شأن من شؤون الحياة ، وبلغت من الرق والثقافة ما لا تضارعها فيه أية نساء آخر بيات ؛ ومع ذلك فإن المرأة الأنجلزية بصفة عامة من أشدّ نساء أوروبا حرصاً على الزواج والأمومة ، بحيث يمكن اعتبار الأسرة الأنجلزية والبيت الأنجلزي هو سر قوّة إنجلترا ونجاحها الفائق في الهيمنة على شئون العالم وتألّف هذه الإمبراطورية التي لا تغرب عنها الشمس ، وهو السر في ازدياد عدد سكانها المتواصل مما مكّنها من الانشار في الأرض كل هذا الانشار العجيب الذي يجعل العنصر الأنجلزي هو العنصر الغالب في أمريكا الشمالية ، وهو العنصر السائد في قارة استراليا . بينما رأينا الحال في فرنسا على عكس ذلك ؛ فالموليد في تناقص مستمر ، والأسرة مفككة منحلة العرى . وليس ذلك إلا لأن المرأة الفرنسية لم تتحقق من النضوج والرق مثل ما حققته المرأة الأنجلزية . وهكذا نرى القاعدة تطرد في أنه كلما ارتقت المرأة ونضجت ازداد إحسانها بواجبها الطبيعي في أن تكون زوجة وأمًا . وأمامنا مثل رائع في العصر

مدام كوري

— ٢٨ —

الحدث على هذه الحقيقة وهو خاص بشخصية «مدام كوري»، هذه الفتاة البولندية التي نزحت من بلادها إلى باريس في طلب العلم؛ فلما خطبها المسيو «كوري» أجبت طلبه على الفور، ثم بدأت بعد ذلك تشق طريقها إلى المجد العلمي والخلود بالبحث خلف عنصر الراديوم؛ ومع ذلك فإن هذه المرأة الفذة العبرية لم تنس في يوم من الأيام أنها امرأة قبل كل شيء وأنها زوجة وأم، فلم تستنكف أن تدع معادلاتها الرياضية وتجاربها العلمية جانبها لتتدريب على طهي صنف أو صنفين من الطعام، ولم تعمد هذه المرأة الغارقة في التجارب العلمية إلى ما تعمد إليه النساء الفارغات اللاهيات من تقاضي الحمل أو إجهاض الجنين بعد حمله، وهي لو فعلت لوجدت في نبوغها وشذوذ عقريتها ألف شفيع لها أمام المجتمع، ولكنها كامرأة عظيمة أرادت أن تكون ناجحة الحواس والغرائز، وأن تكون أمينة على وظيفتها الأولى كأم؛ فرزقت من زوجها بسبعة أطفال، ولها خاب حملها في أحد المرات حزن لذلك أشد الحزن وتالت غاية الألم، كما ذكرت ذلك ابنتها «إيف كوري» في كتابها (التميذة الخالدة<sup>(١)</sup>) . وكانت عنایتها بتربية بناتها باللغة الحسنة، حتى إن إحداهن قد نالت جائزة «نوبل» في المباحث العلمية، وثانيتهما أدبية وصحفية عالمية . وعند ما قتل مسيو «كوري» في إحدى الحوادث بكته «مدام كوري» بالدموع الهتون، وتصدق قلبها وعاشت بقية حياتها حزينة من أجله وفيه لذ كراه . وهكذا كانت هذه المرأة الخالدة زوجة كاملة وأباً كاملة . ولعل هذه الناحية من حياتها هي ما يروعنا بالأكثر ونحن نطالع سيرة حياتها ، وكيف أن اشتغالها بالعلم الذي انتهى باكتشافها الخطير الذي قلب قواعد العلم رأساً على عقب لم يقلل مقدار ذرة من طبيعة الأنوثة في نفسها ، ولم يحد بها قيد شعرة عن واجبها الأول كامرأة كاملة .

(١) ترجم الأستاذ أحد الصاوي محمد هذا الكتاب إلى اللغة العربية وهو من أحسن ما يقرأ .

### الخلاصة

والخلاصة أنه من أية ناحية جئنا نظام الزواج وجدناه هو الأصلح بالنسبة للفرد ، رجلاً كان أو امرأة ، من حيث توفير أمنه وسلامته ، وتحقيق أكبر قسط من نجاحه في الحياة وتفوقه مادياً ومعنوياً . وهو الأصلح بالنسبة للجماعة من حيث دعم أركان الحضارة وال عمران ، بخصيص كل عضو من أعضاء المجتمع لما خلق من أجله .

ومن هنا كان الزواج هو أقدم نظام عرف البشر وأحاطوه بالقداسة إلى اليوم ، بحيث تبدلت النظم من حوله ولم يتبدل ، وإنقلبت الأحوال رأساً على عقب وظل الزواج حيث كان حجر الزاوية في بناء المجتمع واللبنة الأولى التي تتألف منها العشيرة فالقيلة فالآمة فالدولة والتي يتوقف على مدى قوتها وسلامتها سلامة المجتمع كله .

وليس أدل على أن الزواج نظام فطري وغير يرى في البشر من أنه سنة الزنوج في غابات خط الاستواء ، كما هو سنة الاجتماع لدى الانجلو سكسون والأمريكان ، وهو النظام المتبع بين عرب الباذية ، وهو القانون المختتم لدى سكان الدائرة القطبية ؟ بل إن حالنا اليوم في موضوع الزواج كحال أجدادنا منذ أربعة آلاف سنة لا في مصر فقط بل وفي أشور وبابل والهند والصين وجزر المحيط . فكل خروج على هذا النظام هو بمثابة خروج على سنة الطبيعة نفسها ، سواء كان ذلك عن طريق الإباحة المطلقة أم الكبت والحرمان بحججة الدين ، أم كان ذلك لانصراف النساء عن الزواج واستغافلن بالاعمال العامة ؛ فكل ذلك من شأنه أن يضر بنجاح المجتمع ، وأن يعرقل نهجه ويخل بدعايمه ويقوض بنائه .

## لِفَصْلِ الثَّانِي

### المرأة وحقوقها

استدراك على أننا وقد فرغنا من تقرير هذه القاعدة الأساسية التي تجعل الزواج للأمة هي الهدف الرئيسي للمرأة في الحياة، وأن الزواج بالنسبة للرجل هو واجبه الأول وواجبه المقدس؛ فإنه يتبع علينا أن ندحض من ناحية أخرى بعض الشبهات التي ولدتها هذه القاعدة العامة، فأضطرت بمحنة النساء حقوقهن في البلاد الشرقية وجعلتهن مختلفات عن الرجال في كل نواحي الحياة، بدعوى صيانة الأخلاق والفضيلة والتزول عند أحكام الدين. بل بلغ الجهل! قوم إلى حد إهانة آدميتها كاسنرى؛ فليس يعني أن تكون المرأة زوجا المساس باعتبارها ومكانتها بالنسبة للرجل الذي تساويه مساواة مطلقة، وليس يعني ذلك حرمانها من أي حق من الحقوق التي يمتن بها الرجل، سواء كانت هذه الحقوق دينية أو مدنية أو سياسية، أو أن يحال بينها وبين أن تتعلم ما شاءت أن تعلمه من العلم بخالق فروعه، وأن تستزيد منه حسما تتسع قدرتها لذلك، أو أن ينكر عليها منكر اشتغالها بأى عمل من الأعمال الشريفة التي يستغل بها الرجال متى اضطربت الظروف الخاصة أو العامة لذلك، أو كانت على جانب من النبوغ والقدرة الغير عادلة بحيث يتحمّل المجتمع الاستفادة من أهليتها واستعدادها.

وأخيرا ليس معنى اختصاص المرأة بوظيفة الزوجية والأمية أن تخزل إلى سجينه في عقر دارها وأن يحال بينها وبين نور الشمس ومباهج الحياة؛ فلا تسير في الطريق إلا من خلف ستار، ولا يتحقق لها أن تساهم في كل ما يساهم فيه الرجال في مجالات النشاط المشروعة التي تعود على الفرد والمجتمع بالنفع والخير العميم.

وتوضيح هذه المسائل وشرحها يستدعي منا أن نخوض في بحث مستفيض بالنسبة لحقوق المرأة من الناحية الاجتماعية والقانونية والدينية والطبيعية والمنطقية. ولنا من خطورة هذا الموضوع بالنسبة لحياتنا الاجتماعية والعمارانية خير شفيع لهذا الامهاب .

### حق المرأة المطلق في مساواة الرجل من حيث المكانة والاعتبار

إن حق المرأة في المساواة المطلقة مع الرجل من حيث المكانة الأدبية لكل منها في الحياة هي بديهيّة من البديهيّات ، لم تكن محل نزاع في المجتمعات القديمة أبدا بل والمجتمعات السابقة على التاريخ . ولعل الأنوثة كانت في الزمن القديم تحظى بالنصيب الأكبر من تقديس البشر وإن كرامهم ؛ فلم تكن عقلية القدماء تخيل شيئا مقدسا إلا على صورة الأنوثة ، وهم يرون الأم سبيل الحياة؛ ولذلك كانت الأنوثة هي الغالبة في معبداتهم . فالنساء عندهم لا يمكن إلا أن تكون امرأة والأرض امرأة، والكون كله لا يمكن إلا أن يكون وليد أم وهكذا . ولا يزال أثر ذلك كله يتجلي في مختلف اللغات والاصطلاحات البيانية ؛ فكل مظاهر الطبيعة مؤنثة ، وإذا تحدثنا عن الأرض قلنا أنها أمّ الأرض . ثم بدأ العقل البشري يدرك أن الأنوثة وحدها لا يمكن أن تكون مصدر الحياة ، بل لا بد من الذرة إلى جوارها ، فبدأت العقاديد تُختزل الآلة على شكل أسرة من الزوج وزوجته ؛ كايزيس وأوزوريس وابنهما حوريس .

وغيّ عن البيان أن هذه كلاما آراء خاطئة ، ولكنني إنما أثبتتها لدلالتها على نظرية العقل البشري للأوثنية وتكراره لها حتى رفعها إلى مرتبة الألوهية . وقد كان مركز المرأة في القديم مقترا على أساس المساواة التامة للرجل ؛ كما يبيننا بذلك تاريخ مصر القديم حيث كان للمرأة كل الحقوق التي للرجل بما في ذلك اعتلاء أريكة الملك فسجل لنا التاريخ أسماء خنت كاوس (نيتو كريس) وحتشبسوت وقد كانتا من بين الأسماء الممتازة في حياة مصر القديمة . وقد كانت المرأة تسيطر زوجها دائماً نصيبيه في الحياة وبعد الممات ، وترى صورها على الآثار إلى جوار صور الرجل في شتى المناسبات

الخاصة وال العامة ، وقد بلغ هذا الاشتراك ذروته في عهد أخناتون ذلك الملك الناشر الداعي الى دين التوحيد؛ ففي عهد ذلك الملك نرى زوجته تجاوره وتصحبه في كل شئونه ، وتقوم بدور الساعد الأيمن في كفاحه من أجل الدين الجديد وهكذا .

وغير خاف أن المجتمع المصري كان في هذه الفترة في أرفع درجاته من حيث الرق والحضارة والمجده . وهذا الذي كان يجري في مصر القديمة كان يجري مثله فيسائر المجتمعات الظاهرة في هذه العصور ، فلم يحدث أبداً أن امتهنت المرأة أو احقرت أو غض من شأنها في إبان نهضات الإغريق والرومان والهنود والصين ، بل والعرب في عهدهم القديم حيث يسجل أسماء ملكات شهيرات حكمن في شبه جزيرة العرب كلقيس والزباء . وإنما عدت العوادي على المرأة دائماً في عصور التدهور والانحلال ، بلقىس والزباء .

حيث تنطفئ مصابيح العمran ، ويسود الجهل محل العلم ، والظلم والتعسف مكان العدل والانصاف ، والأوهام والخرافات على انقضاض التقاليد وتعاليم الدين الصالحة . فمن ذلك ماحدث في أوربا إبان العصور الوسطى المسيحية حيث غشى الظلام عقول الناس ، وعشش الجهل والتعصب بين جدران الكائس ؛ ففي ذلك الوقت عانت المرأة أسوأ ما عانت في أوربا ، فقد بلغ الأمر الى حد التشكيك بما اذا كان لها روح كالرجل وعما اذا كانت تساويه في درجة الآدمية وعلى كل حال فقد اعتبرت المرأة في هذه الفترة من التاريخ أنها شر لا بد منه وضرر لا مندوحة عنه وأنها أحوجة الشيطان والباب الذي ينفذ منه الى فتن الرجال ولذلك فليس لها مكان في مملكت النساء وأن مهمتها يجب أن تكون قاصرة على خدمة البيت وأن تربط به ويكم فاما ككلب عقور . وبلغ الأمر بالكنيسة الارثوذوكسية الى حد تحريم ممارسة الشعائر الدينية على المرأة إلا النافه منها الذي لا يكاد يذكر . وقد كان ذلك آية لما وصل اليه الانحطاط العقلي والتعصب والجهل في هذه العصور التي كانت تدعى الانتساب الى المسيحية ، مع أن المسيحية في تصوريهم نبعث من المرأة واعتمدت على المرأة في إثبات أكبر معجزاتها فاليس إلا آن آمرة وهي صريم العذراء ولعله من التناقض العجيب أن يؤله المسحيون عيسى بن صريم

وأن يكون لهم أبناً لأمرأة، ومع ذلك ينظرون إلى المرأة هذه النظرة الحقيقة؛ بل أن ألوهية المسيح كايزعمها المسيحيون لا تثبت عندهم إلا بشهادة أمرأتين، فإن معجزة المسيح الكبرى في ظن المسيحيين التي رتبوا عليها الاعتقاد بألوهيته هي قيامته من الموت في اليوم الثالث وقضيه عن نفسه غبار الموت ، ثم صعوده إلى السماء بعد أن خاطب المرأتين الوحدين اللتين كانتا إلى جوار القبر، وطلب منها إبلاغ نبأ قيامته إلى تلاميذه ومرديه ، فقامت المرأةان بإبلاغ الرسالة إلى تلاميذه الأحد عشر فصدقوا بها وأمنوا بفحواها إيماناً مطلقاً، ونادوا بال المسيح إليها من ذلك اليوم . وهاتان المرأةان اللتان أحدثتا هذا الحدث في المسيحية هما مريم العجلية ومريم أم يعقوب ( على ما جاء في الأناجيل الأربع ) . وبقطع النظر عن قيمة هذه الرواية ودعوى المرأةين التي هي محل طعن مستمر من مخالفى المسيحية ، فإنه من التناقض بين أن يتحقق المسيحيون المرأة إلى هذا الحد الذي أشرنا إليه ، مع أنهم يؤلهون المسيح بشهادة أمرأتين ، ويسلمون بأن طريقه إلى الحياة كان بواسطة آمرة ( بغير تدخل الرجل ) . وليس ذلك التناقض إلا آية الجهل بال المسيحية والأناجيل التي كان محظوراً عليهم أن يطالعوها . ولم تشرع المرأة المسيحية في نفس رأسها وكتفيها من هذه اللعنة إلا بعد أن أشرقت أنوار الدعوة الحمدية وأنبتت من شبه جزيرة العرب فغمرت العالمين بصوتها الساطع ، فتجلت المرأة على صورتها بشراسوياً كاملاً ممتازاً هي والرجل سواء ، والحق أن روعة الإسلام لا تتعلى في شيء قدر تجليلها في تحرير المرأة من ربقة الذل والاحتقار ، ورد اعتبارها وإعلاء مكانها وتحويها كل الحقوق التي خوطها الرجل ، والتي كانت قد أصبحت أثراً بعد عين تحت تأثير الجهل والظلم والتبعية . وما كان الإسلام ليفعل غير ذلك ، وهو الدين الذي أريد به إصلاح أحوال البشر وإسعادهم في مختلف العصور والأمكنة ، ولا صلاح ولا سعادة لبني الإنسان مالم تخف المرأة كما خلقها الله حرة كريمة على قدم المساواة مع الرجل ، الذي يجب أن يكون مكانه منها مكان الشريك لشريكه لا السيد مع رقيقه .

## الاسلام والمرأة

جاء الاسلام في بلاد العرب بعد فترة طويلة من تفشي الفوضى والهمجية بها ، وهي الفترة التي تعرف باسم الجاهلية ؛ فكان طبيعياً أن يكون نصيب المرأة هو نصيبها في كل مجتمع فسدت أحواله واحتلت موازينه ؛ فكانت المرأة أحقر شأنًا من الرقيق حتى بلغ الأمر بالآباء إلى حد التخلص من بناتها في قسوة ووحشية لا عهد للبشر بها من قبل إذ كانوا يتدونهن وهن على قيد الحياة . وقد ظلت هذه العادات الوحشية سائدة إلى أن جاء القرآن فنجد بها وأغلظ على مرتكيها ، وتوعدهم بالويل والثبور والعذاب المقيم في الدنيا والآخرة : (وإذا المساءدة مثلكم . بأى ذنب قلت) <sup>(١)</sup> . وقد جعل الاسلام القتل جزاءً لمن يرتكب هذه الجريمة .

حقارة شأن المرأة  
في الجاهلية

«إذا المساءدة  
ستلت»

واذا كان الأمر قد بلغ بهؤلاء العرب الى حد وأد البنات ، فقتسطع أن تتصور حظ النساء من الحياة العامة والحقوق المختلفة ، والتي يمكن أن تتجلى في كلمة واحدة وهي أنه : لا حق للمرأة في شيء؛ فهي من سقط المتعة وليس من المتعة النفيس ، فكانت تباع وتشترى وتُؤجر وتُورث ، وكان الرجل مهما علا قدره يسخر جواريه في احتراف البغاء ، وقد يبعث بزوجته الى رجل آخر قائلًا لها : «استبضعي من فلان» وكان الرجال يتبادلان ما لديهم من نساء . وكان الولد يرث أمراً أبهى فيما يرث ، وله أن يتصرف فيها كما شاء . وكان العشرة من الرجال يدخلون إلى المرأة الواحدة في ليلة واحدة ؛ فإذا أجبت منهم ولدًا ألحقته القافلة بأي الرجال العشرة . وهكذا إلى آخر هذه الضروب من الفوضى والاضطراب التي تتلخص كلها في شيء واحد : وهو حقارة المرأة وضالة شأنها عند العرب بصفة عامة ، ماخلاً الطبقات الراقية منهم كقربيش مثلًا حيث لم يكن أمرها إلى هذا الحد من السوء . على أن حرمان النساء من الميراث كان مسألة عامة مقررة ؛ فلم يكن من حق أمراً أن ترث

(١) آية ٧ و ٨ سورة التكوير . (٢) هو استعمال من البعض ، وهو الجماع .

(٣) القافلة : جمع القافلة ، وهو الذي يعرف النسب بغيراته ونظره إلى أعضاء المولود .

عن أيها فضلاً عن زوجها شيئاً من الأشياء، وإنما كان الميراث كله من نصيب الذكور حتى ولو كانوا بعيداً الصلة عن المتوفى.

هذا هو الوضع الذي قلبه القرآن رأساً على عقب؛ فأخذت في تاريخ المرأة أعظم انقلاب شهدته في حياتها، لا قبل الإسلام خسب بل وبعد الإسلام بعشرة قرون وبعد الثورة الفرنسية والبلشفية.

كان أول ما قوره القرآن وأكده أن هذه الجموع من بني الإنسان إنما تدين في وجودها إلى الذكر والأئمّة مجتمعين، فلا فضل لذكر على أنثى أو أنثى على ذكر إلا بالعمل الصالح وقيام كل بواجبه (إيّاه الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم<sup>(١)</sup>). .

(إيّاه الناس آتقو ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبيت منه ما رجالاً كثيراً ونساء وأتقو الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً<sup>(٢)</sup>).

حتى إذا فرغ القرآن من تقرير هذه المقدمة فقد رتب عليها النتيجة المنطقية، بأن جعل المرأة مسؤولة أمام الله عن جميع أعمالها مسؤولية الرجل على السواء، فوعدها الحسنة إذا أحسنت كما وعد الرجل، وأنذرها بالعقاب إن هى أساءت، وقاد أعمالها بنفس المقاييس التي يقيس بها أعمال الرجل، وفرض عليها كل ما فرضه على الرجل من عبادات وواجبات وفرائض وأركان، غير مفرق بين الرجل والمرأة في أي جزئية من هذه الأجزاء، بل لقد خلط بين الرجل والمرأة فوجه الخطاب اليهما في كل عباراته، حتى صار من الأحكام المقررة في الشريعة الإسلامية أن كل ما كلف به الرجل فالمرأة مكلفة به، إلا إذا استثنينا القرآن أو السنة بتصريح اللفظ أو دل على ذلك شواهد الحال. وحسب الإنسان أن يطالع هذه النصوص لكي يتبدد في نفسه كل ظلل للشك في نظرة القرآن للمرأة والرجل.

(١) آية ١٣ سورة الحجرات. (٢) أول سورة النساء.

(فَاسْتَجَابُ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكْرٍ أَوْ أُنْثَى بِعِصْمَكُمْ  
لَا أَضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكْرٍ أَوْ أُنْثَى  
مِّنْ بَعْضِ الَّذِينَ هَاجَرُوا وَأَرْجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذِنُوا فِي سَبِيلِهِمْ وَقَاتَلُوا وَقُتُلُوا  
لَا كُفَّرُ عِنْهُمْ سَبَّاثَتُمْ وَلَا دُخُلُّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ نَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ  
وَاللَّهُ عَنْهُ حَسْنُ الْثَّوَابِ) . (وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكْرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ  
مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يَظْلَمُونَ تَقِيرًا) .

(إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ  
وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْمُخَاهِسِينَ وَالْمُخَاهِسَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ  
وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فِي وُجُوهِهِمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالْمَذَاكِرِينَ  
اللهُ كَثِيرًا وَالْمَذَاكِرَاتِ أَعْدَ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا) .

فهذه نصوص شاملة لكل ما يمكن أن يوصف به الرجل من فضائل  
وآداب، وكل ما يزاوله من أعمال وسعى وجهاد قد وجه القرآن فيها الحديث للرأءة  
مثل توجيهه للرجل . وليس وراء ذلك مطبع لأرق النساء في العصر الحاضر اللواتي  
يمحاذين الرجال بالمناقب وينادين بالمساواة المطلقة مع الرجال من حيث الكرامة  
والمكانة والتمتع بالحقوق العامة .

ولا عجب أن يكون ذلك هو موقف القرآن بالنسبة للرأءة ، فقد كانت إمرأة  
هي أول من آمن بالرسول على الإطلاق ، بل لعلها آمنت به قبل أن يستوثق من  
تكليفه برسالته ، ومعنى بهذه المرأة « خديجة » رضي الله عنها . وكانت هي التي  
هدأت روعه وثبتت جنانه وضاعفت ثقته بنفسه وبربه عندما حدثها بهواجسه  
وكان في شك من أمره .

خدجية أول  
من آمن بالرسول

(١) آية ١٩٥ سورة آل عمران . (٢) آية ١٢٤ سورة النساء . (٣) آية ٣٥ سورة الأنعام .  
(٤) قالت عائشة : « ... فربع بها (ما نزل عليه من الآيات) برجم فواده فدخل على خديجة  
بنت خوريلد فقال زملون زملون فزملوه حتى ذهب عنه الروع فقال خديجة وأخبرها أخبر لقد خشيت على  
نفسى فقالت خديجة كلا والله ما يغزى الله أبدا إنك لتصل الرسم وتتحمل الكل وتكتب المدوم وتقرى  
الصيف وتعين على نوائب الحق فأطلقت به خديجة إلى ابن عمها ورقة بن نوفل .... » راجع الحديث  
في الصخاخ . باب بدء الوسي .

وكانت امرأة هي التي دفعت بعمر بن الخطاب إلى الإيمان ، وأعني بها أخته عند ما دفهمها وهي تردد آيات القرآن فكان ذلك سبب إسلامه . وكان النساء بصفة عامة من أول المليئات لدعوة رسول الله ، ومن أشد أنصاره غيرة وحماسة حتى كان منها من هاجر إلى الحبشة نجاة بنفسه وبدينه من فتنة المشركين ، وقد ارتد بعض الرجال عن الإسلام بعد ذهابهن إلى الحبشة فثبتت نساؤهم على الإسلام . وهكذا سبقن بالفضل مع أول من سبق ، بل لقد رجع رسول الله جانب إحداهن وهي « أسماء بنت عميس » على عمر عند ما احتجكت إليه في أيها أحق برسول الله من آخر ، وكان ذلك بعد مناقشة دارت بين أسماء وعمر في هذا الموضوع .

مجزء المؤمنات  
الأول إلى الحبشة

أسماء بنت عميس  
ومن كلامها الرفيعة<sup>(١)</sup>

ولم يكن هناك موطن من مواطن الأذى والاضطهاد لم تأخذ النساء المسلمات بنصيتها الأول فيه ، حتى كان لإيمانهن وثباتهن وورعهن أعظم الأثر في نفوس الرجال من المشركين فدخلوا في دين الله أفواجا وكان دخولهم تبعاً لدخول نسائهم . فليس غرباً والحقيقة هذه أن يوجه القرآن خطابه للرأت مثل خطابه للرجل ، وأن يفرض عليها كل ما فرضه للرجل ، وأن يعل من شأنها وكرامتها ويحمل عطاها كما فعل مع الرجل .

(١) روى مسلم عن أبي مومي قال : « ... فدخلت أسماء بنت عميس ، وهي من قدم معنا على حفصة زوج النبي صل الله عليه وسلم زائرة ، وقد كانت هاجرت إلى التجاشي فيمن هاجر إليه ؛ فدخل عمر على حفصة وأصحابه عندها فقال عمر حين رأى أصحابه : من هذه ؟ قالت : أسماء بنت عميس ؛ قال عمر : الحبشية هذه ، البحريدة هذه ! فقالت أصحابه نعم ! فقال عمر : سبقناكم بالحجارة فنحن أحق برسول الله صل الله عليه وسلم منكم ؛ ففضبت وقالت : كذبتم (أي أخطئتم) يا عمر ، كلام الله ، كلام رسول الله صل الله عليه وسلم يطعم جانكم ويعظ جاهلكم وكما في أرض البعداء البغضاء في الحبشة وذلك في الله وفي رسوله ؛ وأيم الله لا أعلم طعاماً ولا شراباً حتى أذكر ما قلت لرسول الله صل الله عليه وسلم ، ونحن كاذبة ونحاف وساذكة ذلك لرسول الله صل الله عليه وسلم وأسأله ، ووأمه لا أكذب ولا أزيغ ولا أزيد على ذلك ؛ فلما جاء النبي صل الله عليه وسلم قال : يا نبى الله ان عمراً قال كذا وكم قال رسول الله صل الله عليه وسلم : "ليس بأحق بي منكم ولهم ولا أصحابهم هجرة واحدة ولهم أتم أهل السفينة هجرتان" .

## مساواة المرأة بالرجل في الحقوق المدنية

على أن الإسلام لم يقف عند حد تقرير المساواة بين الرجل والمرأة في الأمور الدينية أو من الناحية الأدبية البحتة ، بل لقد ساوي بين الاثنين في جميع الحقوق المدنية ؛ بفعل للمرأة كل ما للرجل من أهلية كاملة في تملك الحقوق المالية والتصرف فيها بكافة أنواع التصرفات ، سواء كانت بالبيع أو الشراء أو المهبة والإيصال أو الإعارة والتأجير أو الوكالة والإنابة ، وغير ذلك من عقود الالتزامات والمعاوضات والتبرعات ، وما يتبع ذلك من حق الدفاع عن مالها كالدفاع عن نفسها بالتقاضى أمام القضاء وغيره من الوسائل المشروعة . فتى رشدت البنت وأدركت سن البلوغ صار لها كل ما للولد البالغ من الحق المطلق في التصرف بأموالها و مباشرة الدعاوى بشخصها ، ولم يجز للأب أو الأخ أو الزوج أن يعرض مشيئتها إلا على سبيل النصح والارشاد ، ولم يجز لأحد أن يباشر إدارة أموالها فضلاً عن التصرف فيها بغير إذنهما ورضاهما ، ولن يست هي في حاجة إلى إذن أحد لتصحيح تصرفاتها ، وهو أمر لا ينفع به المرأة الفرنسية حتى في عصرنا الحديث حيث تفقد أهلية التصرف في أموالها بالزواج فلا تعود قادرة على التصرف فيها إلا بموافقة زوجها وإجازته لتصرفاتها . وحسب الإنسان هذا الفارق الخطير ليدرك عظم هذا الانقلاب الذي جاء به الإسلام منذ ثلاثة عشر قرنا في حياة المرأة .

وكان طبيعياً وقد قضى الإسلام للمرأة بكافة الحقوق المدنية التي قضى بها للرجل أن يجعلها شريكة في الميراث كالرجل ، على خلاف ما كان عليه الاجماع في شبه جزيرة العرب من حرمان النساء من كل ميراث (للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصبياً مفروضاً) . ولقد كان لتقرير حق النساء في الميراث قصة تروى فتمس أوتار القلوب وتظهر مدى ما في الإسلام وقلب الرسول من رقة وسماحة وبر بالنساء وعطف عليهن

أهلية المرأة  
ال الكاملة

للنماء نصيب  
ما ترك الوالدان  
والأقربون ...

(١) آية ٧ سورة النساء

وتدعيم حقوقهن؛ فقد روى جابر بن عبد الله قال : جاءت أمّة سعد بن الربيع  
بابنتها من سعد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله هاتان ابنتا  
آية المواريث  
سعد بن الربيع قتل أبوهما معك يوم أحد شهيدا وإن عمّهما أخذ مالهما فلم يدع لها  
مولا ولا تنكحان إلا ولها مال؛ قال : «يقضى الله في ذلك» فنزلت آية الميراث؛  
وبسب زوجها  
فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عمّهما فقال : «أعط ابنتي سعد الثانية  
واعط أمّهما الثمن وما بيته فله ذلك» .<sup>(١)</sup>

أى أن رسول الله لم يبق لعم إلا أقل من سدس الميراث ورد الباقى لأبنته  
سعد بن الربيع وأمهما، وقد كان ذلك انقلابا خطيرا، لم تكن أقرب المقربات إلى  
الرسول تحمل به فضلا عن أن تطمع إليه، ومع ذلك فقد قضى به القرآن في وقت  
ما كان أحوج الرسول فيه إلى تأييد الرجال وسواهم في القتال . وليس وراء ذلك  
برهان على أن الرسول لا ينطق عن الهوى وإنما هو وحي يوحى .

الحكمة في جعل  
نصيب الأتى على  
نصف نصيب  
الرجل  
وقد حاول البعض في العصور المتأخرة أن يتخذ من موضوع الميراث حجة للغض  
من شأن المرأة وانتهاص أهليتها واعتبارها على النصف من قدر الرجل ، باعتبار أن نصيبها  
في الميراث هو نصف نصبيه عملا بنص الآية : (﴿يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ  
الإثنين﴾) . وليس وراء ذلك تجنبه في التأويل . فالحقيقة أن الشريعة الإسلامية على  
خلاف كثير من التشريعات الأخرى (التي تفرض على المرأة أن تسوق المهر لزوجها)  
قد فرضت على الرجل أن يكون هو الذي يسوق المهر لزوجته مهما كانت زوجته  
من أغنى الأغنياء . ولا يصح زواج ولا يشعقد بغير مهر يدفعه الرجل للراة كل على قدر  
سعته ومكتنه . وفرض على الرجل بعد ذلك أن ينفق على زوجته وأن لا يكفلها  
إنفاق شيء من مالها؛ فكان من العدل والحالـة هذه أن يزيد في نصيب الولد والرجل  
على العموم بالنسبة لنصيب المرأة حيث إنه مكلف بأداء هذه الالتزامات المالية  
قبل المرأة؛ فكان مانقص من ميراث البنت هو في مقابل ماسوف يرد لها على سبيل

(١) رواه الترمذى .

(٢) آية ١١ سورة النساء .

المهر والنفقة . فالامر لا يعدو والحالة هذه تنظيمًا ماليًا قد نظر فيه إلى الأعباء والتكاليف المالية المفروضة على كل شخص ، وليس أدل على ذلك من هذا المثال الذي سقناه في بحث سعد بن الربيع ، فقد تقاضت البتان من الميراث مع أمها أزيد من خمسة أسداس التركة بينما لم ينل الرجل وهو العم إلا أقل من السادس . ولو ماتت رجل عن بنت وأبوبين لأخذت البتان نصف ما ترك أبوها واستحقت بذلك نصبياً أكبر من أبيه وهو الرجل ؟ فلو أن الأقدار تقاس بالنصيب في الميراث لوجب أن تقول إن البتان في هذه الحالة أفضل من الأب ، مع أن فضل الأب مقدم على كل فضل وحقه على ولده فوق كل اعتبار ، حتى لقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحد الصحابة : « أنت وما لك لأبيك »<sup>(١)</sup> ومع ذلك فلم يفرض القرآن للأب في الميراث إلا السادس عند وجود الولد (فإن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ماترك وإن كانت واحدة فلها النصف ولا ينبع له لكل واحد منها السادس مما ترك إن كان له ولد )<sup>(٢)</sup> .

ويلاحظ أن الآية من ناحية أخرى تسوى بين الأبوين ففترض لكل منهما السادس على سبيل المساواة ، سواء في ذلك الأب أو الأم ، ولم يقض القرآن للوالد بالسادس عند وجود الولد إلا لأن حاجته إلى المال وقد كبر سنه وكملت تربيته لا تقاس بحاجة الولد الصغير الذي لا يزال في حاجة إلى تربية وإلى مواجهة أعباء الحياة . ومثل ذلك يقال عن البتان التي سبقت من يدفع لها مهراً وينفق عليها ، فإنها لا تكون في حاجة إلى المال مثل حاجة أخيها الذي سيسوق المهر وينفق على زوجته المقبلة . وعلى هذا الضوء يجب أن يتذكر إلى آية المواريث وأن يفهم سر ما فيها من تفصيات مختلفة ، لأن تأخذ مقاييس الكرامة والمكانة والاعتبار .

المساواة بين  
الأب والأم

(١) راجع تفسير القرطبي ج ١٠ ص ٢٤٥

(٢) آية ١١ سورة النساء .

(٣) يحسن هنا أن نشير في هذا الموضوع إلى ما يجري عليه العمل في إنجلترا حيث يختص ابن الأكبر دون بقية أخوه بجملة الميراث ، ولم يكن في ذلك أدنى مساس بكرامة الآخرين أو اعتبارهم .

### حق المرأة المطلق في التصرف بشخصها

على أن حق المرأة في المساواة مع الرجل لم يبلغ ذروته إلا عند ما أباح لها الإسلام حق التصرف المطلق في شخصها، ولم يجعل لأحد عليها من سلطان إلا سلطان إرادتها ورغبتها الحزنة الحالية من كل ضغط أو إكراه. فتى رشدت البنت بإدراك سن البلوغ وهو ما تبلغه الفتيات في الشرق في سن مبكرة جداً لم يعد من الجائز لأحد أن يتصرف في حريتها الشخصية بزواجهها حين لا تزيد الزواج، أو بالحيلة لبيتها وبين زواجه حين تريده، أو ب Kakاهها على زواج من لا تحب أو تختر، فقد روى عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «لا تنكح الأم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن» . وفي رواية أخرى : «الثيب أحق بنفسها من من ولها والبكر تستأمر، وادتها سكتها» . والرضا عن طريق السكوت هو ما يسمى في القانون بالرضا الضمني ، وسببه أن الحياة قد يحول بين البنت الصغيرة وبين أن تبدى موافقتها صراحة فيكون سكوتها متضمناً لمعنى الموافقة ، أما إذا كان المستفاد من سكوت البنت هو عدم رضاها ، كما لو صرحت بما يدل على عدم رضاها ففي هذه الحالة يفقد الزواج ركناً من أهم أركانه ويصبح العقد فاسداً ، ومن حق الفتاة أن تسعى لفسخ هذا العقد حتى بعد تمامه . وقد دل على ذلك ما رواه أبو داود وأحمد من «أن جارية بکرا جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة نفیرها النبي صلى الله عليه وسلم» ، أى إن شاءت أبنته على الزواج وإن شاءت فسخه . وروى أحد النساء بأسادها أن فتاة جاءت إلى رسول الله (ص) فقالت إن أبي زوجني من آبن أخيه ليرفع بي خسيسته ؛ بفعل الأمر إليها فقالت : قد أجزت ماصنعت أبي ولكنني أردت أن تعلم النساء أن ليس للرباء من الأمر شيء<sup>(١)</sup> . أردت أن أعمل النساء أن ليس للرباء من الأمر شيء<sup>(٢)</sup> . تعنى أنه ليس لهم إكراههن على الترrog معن لا يرضينه .

(١) ج ١ ص ٣٧٣

(٢) مسند الإمام أحمد بـ ٦ ص ١٣٦

أو ليس وراء هذا النص إظهار لدى الحرية التامة المطلقة التي منحها الإسلام  
للمرأة ؟ فهذه فتاة قد أنكرت على أيها أن يزوجها بغير رضاها مع أنها ليست كارهة  
لمن تزوجت ، فلما خيرها رسول الله بين أن تبقى على الزواج أو تفسخه ، ورأى  
في ذلك ما يحقق كرامتها ويؤكد حريتها في اختيار زوجها ، رأت أن تحفظ بالزوج  
الذي اختاره لها أبوها بعد أن فازت بتقرير المبدأ . ولم تفز المرأة الحديثة في أرقى  
المجتمعات حضارة بهذا الحق إلا في عصور متأخرة جداً من الناحية النظرية ،  
بينما كانت تتمنع المرأة المسلمة نظراً وعملاً منذ ألف وثلاثمائة سنة على ما تبني هذه  
الأحاديث المتواترة .

حصة المرأة  
بيدها

وإذا كان الإسلام قد جعل فسخ الزواج بالطلاق من حق الرجل وحده فقد  
نظر الإسلام في ذلك إلى صالح الأمارة وضمان بقائها ؛ فالرجل دائماً أبداً أحقر  
على بقاء الزوجية من المرأة لما أفق من مال وتكمد من عناء حتى ظفر بزوجته .  
وهو على العموم أملك لنفسه من المرأة عند الغضب التي تعصف بها العواطف ،  
حتى لتنسى في لحظة واحدة عشر سنوات من الهباء واللودة والحب ، وما ذلك إلا  
لفترط حاسيتها وسرعة استجابتها للعاطفة . ومن أجل هذا السبب وحده قرر الإسلام  
أن يكون الطلاق حق الرجل ، ولكنه لم يحرم على المرأة استعمال هذا الحق ، بل أباح لها  
إذا شاءت أن تشرطه عند تحرير العقد ، فيكون لها من الحق في تطليق نفسها مثل  
ما زوجها ، وهو ما يبرون عنه في الاصطلاح بـ «العصمة» ؛ فيقولون «عصمتها  
بيدها » . وحتى لو لم تشرط هذا الشرط لنفسها ، فإن يمكنها دائماً أن تلتجأ إلى  
القضاء إذا رغبت في الطلاق وجدت من الأسباب الطارئة ما يبيح الطلاق ؛ لعيب خفي  
أو لمرض خطير أو عجز عن الإنفاق أو غيبة مستمرة أو هجر طويلاً أو شقاق مستحكم ،  
وفي هذه الحالة الأخيرة يجب أن يسبق الطلاق محاولة الإصلاح والتوفيق بين الزوجين .

فإذا انتقضت الشركة الزوجية سواء بالطلاق أو بوفاة الزوج فقد عاد للمرأة  
كامل الحرية المطلقة في التصرف بشخصها وحريتها بالمعروف ، فليس زوج سابق

أواب أو ابن أن يحول بينها وبين أن تترقى من جديد، أو أن تعود لزوجها القديم ،  
أو أن تأخذ بمحظها من الحياة العاملة النشيطة الشريفة ؛ واقرءوا إن شتم : ( فإذا  
بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف<sup>(١)</sup> ) . ( وإذا طلقت  
النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعرف أو سرحوهن بمعرف ولا تمسكوهن ضرارا  
لتعدوا ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه<sup>(٢)</sup> ) . ( وإذا طلقت النساء فبلغن أجلهن فلا  
تعصلوهن أن ينكحن أزواجهن إذا تراضا بهن بالمعروف ذلك يوعظ به من كان  
منكم يؤمن بالله واليوم الآخر<sup>(٣)</sup> ) . ( والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصبية  
لأزواجهم متاعا إلى الحول غير اخراج ، فإن خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن  
من معروف<sup>(٤)</sup> ) . وهذا سيل متذبذب من الآيات الكريمة يأخذ بعضها برقاب بعض ،  
ولا هدف لها أو غاية إلا الضغط على إمبراز حق المرأة في حرية التصرف بشخصها ،  
 وأن ليس مخلوق عليها من سلطان أو يد عليها إلا الزوج أثناء قيام الحياة الزوجية ،  
وذلك لمصلحة الأسرة وبقيود وشروط سنينها ونشرحها فيما بعد .

### مشاركة النساء للرجال

#### في سائر مناحي النشاط الانساني وضروره

وقد كان من الطبيعي ، وقد ساوى الإسلام بين الرجل والمرأة في جميع هذه  
الحقوق الدينية والمدنية والشخصية ، أن نرى المرأة المسلمة تشارك الرجل في كل شأن  
من شؤون الحياة ، وعلى أوسع نطاق يمكن أن يطوف بالذهن أو يشاهد في عصرنا  
الحديث في البلاد الراقية وتطعم فيه الفتاة المتعالمة خريجة الجامعات والمعاهد العالمية ؛  
فقد كان النساء يشهدن صلاة الجماعة مع الرجال في المسجد ، ولم يكن المسجد  
في عصور الإسلام الأولى كما هو الحال اليوم خاويا خربا إلا من راغبي الصلاة ،  
 وإنما كان المسجد هو دار الحكم والندوة ، وهو الجامعة وهو المدرسة وهو ملتقى

(١) آية ٢٣٤ سورة البقرة .      (٢) آية ٢٣١ سورة البقرة .      (٣) آية ٢٢٢ سورة البقرة .  
        (٤) آية ٢٤٠ سورة البقرة .

الوفود والخشود، وهو دار القضاة وميدان الاحتفالات. وقد أباح الرسول للنساء التخلف إلى المسجد في أي وقت شاءوا في الصباح المبكر أو الليل المتأخر أو في وضع النهار، بل أباح لهن أيام الاحتفالات الدينية الجامعة أن يحضرن إلى المسجد للاشتراك في الاحتفال دون الصلاة (إذا كان هناك عذر مانع ل المرأة عن الصلاة) . بل لقد ذهب الرسول إلى أبعد من ذلك كله فندبهن ندبا إلى الخروج من بيوتهن في يوم العيد للاحتفال به مع بقية المسلمين<sup>(١)</sup>.

وقد حاول بعض الصحابة من لا تزال التقاليد الجاهادية تحكم فيهم أن يحول بين زوجته وبين الذهاب إلى المسجد وخاصة بالليل لصلاة العشاء، فأمر الرسول الرجال أمراً أن يكفووا عن اعتراض نسائهم<sup>(٢)</sup>؛ وهو ما رواه البخاري من حديث ابن عمر «لَا تمنعوا إماء الله مساجد الله» وقد جلس ابن عمر يحدث يوماً بهذا الحديث فقال «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذْنُوا لِلنِّسَاءِ بِاللَّيلِ إِلَى الْمَسَاجِدِ»، وكان ابن عمر ولد يسمى وأ قد قد جلس فيمن جلس يستمع إلى الحديث فاعتراض على أبيه قائلاً : إذن يتخذهن دغلاً . فضرب ابن عمر في صدر ابنه وقال : أقول قال رسول الله وتنقول لا . وحدثت السيدة عائشة أن رسول الله (صلعم) كان يصلى الصبح بجلس فينصرف نساء المؤمنين لا يعرفن من الفلس . وكثيراً ما كان رسول الله يسرع في أداء الصلاة إذا سمع بكاء الطفل في طلب أمه .

لَا تمنعوا إماء الله  
مساجد الله

(١) جاء في كتاب المنفي والشرح الكبير تحت عنوان (خروج النساء إلى المصلى في العيد لصلاة العيادة) : ولا يأثم بخروج النساء يوم العيد إلى المصلى . وقال ابن حامد : يستحب ذلك . وقد روى عن أبي بكر وعلى رضي الله عنهما أنها قالا : حق على كل ذات نفاق أن تخرب إلى العيدين . وكان ابن عمر يخرج من استطاع من أهله في العيدين . وروت أم عطية قالت : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تخربهن في الفطر والأضحي : المواتق وذرات الخدور فاما الحيض فيعزلن الصلاة ويشهدن الخير وعدوة المسلمين ، قالت : يا رسول الله إحدانا لا يكون طاجلباب؟ قال : «لتلبساً أختها من جلبابها» متفق عليه . وهذا المقتضى روایة مسلم ، ولفظ روایة البخاري قالت : كما نؤمر أن نخرج يوم العيد حتى تخرب البكر من خدرها وحتى يخرج الحيض فيكن خلف الناس فيكبزن بتكييفهم ويدعون بدعائهم يريدون بركة ذلك اليوم وطهرته .

(٢) الدغل (بالتحريك) : الشجر الملتئف الذي يمكن أهل الفساد فيه .

(٣) الفلس (بالتحريك) : خلة آخر الميل .

ولم تكن الصلاة هي كل ما يشترك فيه النساء مع الرجال في مكان واحد، وإنما  
كُنْ يشتركون الرجال في الجماعة وهو ما يستلزم السفر والانتقال لبضعة أيام إن  
لم يكن أشهر، حيث لم يكن سبيل للواصلات غير الجمل. وكان الجماعة ولا يزال أعظم  
 مجال لاختلاط الرجال بالنساء، حيث يتكلّم كألف وعشرات الآلاف من الرجال  
والنساء في صعيد واحد، بحيث يختلط الحابل بالنابل على أوسع نطاق يمكن  
أن يتصور.

وكانت النساء تصحب الجيوش إلى ميادين القتال، وتقوم بكل ما تقوم به  
النساء في الجيوش الحديثة من الأعمال المكللة والمساعدة، فلم تقتصر مهمتهن على:  
إسعاف الجرحى ومداواة المرضى، وإنما كن يسقين العطاشى ويجهزن الطعام ويدفنن  
الموتى وينقلن الجرحى إلى ما وراء خطوط القتال وهن في أشلاء ذلك كله يحرضن  
على القتال. قالت الربيع بنت معوذ (رضي الله عنها) : « كَانَ نَفْرُوْمُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنْسَقَ الْقَوْمَ وَخَدَمَهُمْ وَزَرَدَ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى إِلَى الْمَدِيْنَةِ » . وقالت أم عطية :  
« غَزَّوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ غَزَّوَاتٍ أَخْتَاهُمْ فِي رَحْمَلَمْ فَأَصْنَعَ لَهُمْ  
الْطَّعَامَ وَأَدَوَى الْجَرْحَى وَأَقْوَمَ عَلَى الْمَرْضِ » . وقال أنس رضي الله عنه : « لَمْ يَكُنْ  
يَوْمَ أَحَدٍ اهْزَمَ النَّاسَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَقَدْ رَأَيْتَ عَائِشَةَ بَنْتَ أَبِي بَكْرَ  
وَأُمِّ سَلَيمَ وَإِنَّهُمَا لِمُشْرِكَتَانِ أَرَى خَدْمَ سُوقَهُمَا تَسْقَلَانِ الْقَرْبَ عَلَى مَتَوْنِهِمَا ثُمَّ تَفَرَّغَاهُنَا  
فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ ثُمَّ تَرْجَعَانِ فَتَمْلَأُهُنَا ثُمَّ تَجْيِهُنَا فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ » . وقد كان  
رسول الله يعطي للنساء من الغنيمة مقابل كدهن ونشاطهن في ميدان القتال  
على ما قرر ابن عباس في رده على أحد الخوارج الذي سأله في هذا الموضوع : تسألني  
هل كان رسول الله يغزو النساء ، وقد كان يغزو بهن فيداوين الجرحى ويحدّين  
من الغنيمة .

(١) رواه البخاري . (٢) رواه مسلم . (٣) خدم (بالتحريك بجمع خدمة) :  
موضوع الملئال . (٤) رواه الشیخان . (٥) أي يعطين الحذوة . والذوذة (بضم  
الحاء وكسرها) : العطية . (٦) الحديث بطوله رواه الخمسة .

## حق المرأة في التعلم والتعليم

على أن الموطن الأكبر الذي صالت المرأة فيه وجالت، ونافست فيه الرجل وتفوقت عليه في بعض الأحيان ولم يصدّها عنه صاد أو يحول بينها وبينه حائل هو موطن العلم ، ذلك الموطن الذي فرضه الإسلام على المرأة كما فرضه على الرجل ؛ فما كان للمرأة المسلمة أن تخـدم دينها إلا إذا تعلمت ووضج تعليمها . فليس الإسلام شعوذة أو دجلة أو أوهاما يختكـرها أشخاص معينون يصفون أنفسهم بأنهم سدنة الدين وحفظته . فليس في الإسلام كهنوـت أو كنيسة ؛ وإنما الإسلام علم مشاع، بل وعلم مفروض على كل من دان به . ولذلك فقد اجتمعت الآراء على أن الحديث القائل : ” طلب العلم فريضة على كل مسلم ” يشمل في مدلوله كل مسلمة ؛ لأن الدين لم يفرق في أى حكم من أحكامه بين الرجل والأخرى كما قررتـنا من قبل ، ولذلك فقد تهافت النساء كتهافت الرجال على طلب العلم والتثقيف بثقافة الإسلام والافتراق من مناهله العذاب في شخص رسول الله وانـخلافـه وبكار الصحابة والعلماء من بعده . وقد كان على نساء النبي بنص القرآن أن يتلقين العلم عن رسول الله ليعلمنـه للناس من بعده ( وأذـكرـنـ ما يـتـلىـ في بـيـوـتـكـ من آيات الله والـحـكـمةـ ) .

واذـكـرـنـ ما يـتـلىـ  
في بـيـوـتـكـ من  
آيات الله والـحـكـمةـ

وقد قـامتـ نـسـاءـ النـبـيـ بعد وفـاةـ رـسـولـ اللهـ بما عـهـدـ بهـ الـيـهـ ؛ فـنـقـلـ عـنـهنـ المسلمينـ الأـحـادـيـثـ وـمـخـتـلـفـ الـآـرـاءـ وـالـأـحـكـامـ وـاسـتـفـتوـهـنـ فيـ أمـورـ الدـيـنـ وـالـدـنـيـاـ . علىـ أنـ السـيـدةـ عـائـشـةـ كـانـتـ صـاحـبةـ الـقـدـحـ الـمـعـلـىـ وـالـنـصـيـبـ الـأـوـفـرـ وـالـأـكـلـ فيـ هـذـاـ الـبـابـ ، فـقـدـ بـلـغـتـ فـيـ الـعـلـمـ أـعـلـىـ مـكـانـةـ بـاـ لـامـطـمعـ بـعـدـ لـمـسـتـرـيـدـ ، حـتـىـ كـانـ مـشـيخـةـ الصـحـابـةـ وـعـلـىـ رـأـيـهـمـ أـبـوـ بـكـرـ وـعـمـرـ وـعـيـاثـ يـسـأـلـهـمـ فـيـ بـعـضـ مـاـ يـعـرـضـ لـهـمـ المـشـاـكـلـ ، وـكـانـوـ يـسـأـلـهـمـ بـصـفـةـ خـاصـةـ فـيـ عـلـمـ الـفـرـائـضـ وـهـوـ مـنـ أـدـقـ عـلـومـ الـفـقـهـ وـأـعـصـاـهـ عـلـىـ أـذـكـىـ الـأـذـيـاءـ إـلـىـ وـقـتـنـاـ الـحـاضـرـ . وـقـدـ حـدـثـنـاـ بـذـلـكـ اـبـنـ سـعـدـ فـيـ طـبـقـاتـهـ

مـكـانـةـ السـيـدةـ  
عـائـشـةـ الـمـلـيـةـ

(١) آية ٣٤ سورة الأحزاب . (٢) الـقـدـحـ (ـبـالـكـسـرـ) : الـسـمـ . وـالـمـلـ (ـبـفتحـ الـاـمـ) :  
الـقـدـحـ السـابـعـ فـيـ الـمـيـسـرـ ، وـهـوـ أـفـضـلـهـ .

عنن كان يفتى في المدينة بعد وفاة الرسول فقال : « وكانت عائشة نفتى في عهد عمر وعثمان رضي الله عنهمما إلى أن ماتت يرعنها الله ، وكان الأكابر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يرسلان إليها فيسألانها عن السنن » . وذكر ابن سعد عن مسروق قال : « والذى نفسي بيده لقد رأيت مشيخة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الأكابر يسألونها عن الفرائض » .

ولا يتوهمن أحد أن علم السيدة عائشة كان محدوداً بحدود الفقه والدين ؛ فقد كانت من أعلم الناس كذلك بسائر فروع العلم والمعرفة السائدة في ذلك العصر وهي السيدة عائشة تحدثت عن الطبع والشعر والفقه

الطب والشعر  
والفن

الشعر والأدب والطبع ، فقد حدثنا هشام بن عروة عن أبيه قال : « ما رأيت أحداً أعلم بفقه ولا بطبع ولا بشعر من عائشة » .

ولم تكن السيدة عائشة هي الوحيدة الفذة في ذلك المضمار ، فأمهات المؤمنين كن يحذبن حذوها على اختلاف في قدرة كل منهن . وقد ظلت المدينة موطنًا لطالبات العلم المتتفوقات فيه وللواتي اضطاعن بالفتيا إلى جوار الرجال واشتهرن بها في بعض الأحيان . فهذا عمر بن عبد العزيز الخليفة الأموي يرسل إلى عامله على المدينة أبي بكر بن محمد على ما جاء في طبقات ابن سعد فيقول له : « انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أو سنة ماضية أو حديث عمارة بنت عبد الرحمن فاكتبه فإني خفت دروس العلم وذهب أهلها » . وليس وراء هذه المكانة في العلم مطبع لرجل من الرجال الأفذاذ أن يأمر خليفة المسلمين بتسجيل ما يقول وما يعلمه خوفاً على العلم وضياعه ودروسه .

عمارة بنت عبد الرحمن

وقد سجل التاريخ فيما سجل اسم السيدة سكينة بنت الحسين بن علي التي كانت سيدة نساء عصرها أدباً وعلماء وكلاً واشتهرت بالنقد الأدبي . والسيدة نفيسة التي قيل عنها أن الإمام الشافعي قد سمع منها الحديث ، وكانت هي التي صلت عليه لما مات وهناك غير ذلك عشرات الأسماء من النساء الأعلام اللواتي حاضرن في المساجد

سكينة بنت الحسين  
والسيدة نفيسة

(١) كتاب نداء الجنـس الطـيـف لـلـرحـوم الشـيـخ رـشـيد رـضا .

في الفقه والتاريخ والأدب وضربي بهم وأفرق علم التصوف والطريق ، كربعة العدوية ، والشيخة شهدة الملقبة بفخر النساء التي كانت تناصر في القرن الخامس المجري بجامع بغداد ، وفضل الشاعرة ، وزينب أم المؤيد وغيرهن . ومن العبث أن يحاول الإنسان أن يخصى شهيرات النساء في مضمار العلم ، لأن التاريخ إذ ذكر واحدة فقد أغفل العشرات لأسباب مختلفة .

وفي كلية فإن النساء نافسوا الرجال في مضمار العلم ، فليس من حرج في أي عصر وزمان ومكان أن تتحذق المرأة من العلوم كل ما تسعه قدرتها ، فالعلم كله خير وبركة ، والتعلم أفضل من الجاهل ، بل أن المتعلم حتى أما الجاهل خارج عن حظيرة الإنسان المتمدن .

فإذا سمعت امرأة في عصرنا الحديث لخدق الفقه والقانون والتشريع فلا حرج في ذلك ، وقد كان هذا لب ما اشتغل به النساء في صدر الإسلام ... وإذا سمعت امرأة في عصرنا الحديث لخدق في الطب وعلومه فهي لا تقوم بعمل مرغوب فيه فحسب ، بل تؤدي عن المسلمين فرضا من فروض الكفاية ، إذ يجب على فريق من المسلمين والمسلمات حدق هذا الفن وإلا أثم المسلمون جيئاً بعدم استغاثة المجتمع عن هذا العلم سواء في ذلك الرجال والنساء . وقد رأينا كيف أن التريض والتطيب كان ولا يزال من أخص خصائص النساء في زمني الحرب والسلم ، وإذا كان علم الطب لم يعد ككل العلوم الأخرى ، هذا العلم الساذج البدائي ، فإن واجب الراغبة في حدق هذا العلم أن تلتقاء في معاذه وعلى يد أستاذته ، وأن تثال من التدريب والمران كل ما يؤهلها لإحسان القيام به .

نخب النساء  
لتعلم الطب

### حق المرأة في احتراف أي حرفة شريفة عند الضرورة

ولما كان الإسلام قد قضى للمرأة بالحق الأول في استقلال ثروتها واستثمار أموالها والتصرف فيها ، فقد حق لها أن تزاول أي حرفة من الحرف الشريفة ، وأن تتعلم كل ما تراه نافعاً لإحسان قيامها على أموالها أو اكتساب رزقها بشرف حين

فقد ها العائل ، فهذه السيدة خديجة رضي الله عنها كانت تاجرة من أشهر تجارة قريش بعد وفاة زوجها ، الأول وكانت التجارة هي سبب اتصالها بالرسول هذا الاتصال الذي أنهى بالزواج الموفق السعيد . ولا مراء في أن السيدة خديجة كانت تعلم كل ما يعلمه التجار في عصرها من أصول التجارة وأسواقها وفنونها ، وإلا لما نفت تجارةها وربحت . فلو أن امرأة في العصر الحديث التمست علوم التجارة وما يتصل بها لما كان في ذلك عليها حرج أى حرج ، كما لو اشتغلت بالتجارة بالفعل أو الأعمال المتعلقة بها . وكذلك لو اشتغلت أى امرأة بالزراعة أو الصناعة ؛ فقد كان النساء على عهد الرسول يقمن بمثل هذه الأعمال وغيرها حسب قدرهن دون أن يذكر عليهن الرسول حقهن في ذلك أو يزدهن فيه . فهذا جابر الصحابي يحذثنا أن خالته طلقت ثلاثة نفргت <sup>(١)</sup> تحدّى مخلّها فلقيها رجل فنهاها عن ذلك ، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لها : " اخرجي بختي بختي لملك أن تصدق منه أو تفعلي خيراً " . ولم يكن بمقدمة الرسول أن يقول لها غير ذلك ، وهو الذي قضى لها بالأهلية الكاملة والحرمة المطلقة والمساواة التامة مع الرجل في الحقوق والمعاملات . وليس من عار على المرأة أن تكسب من عرق جبينها ، أو أن تكون أدلة فعالة متنبجة ، بل قد يكون ذلك آية شرفها ونخارها ، كما لو توف زوج مخلفاً زوجته في أولاده الصغار ولم يكن هناك من يعولها أو يعولم فقامت وبحثت واجهت فاشتغلت بعمل من الأعمال لتربية صغارها . وكما لو كانت فقيرة ورغبت في الاحتفاظ بعفافها وعصمتها فاشتغلت لتعول نفسها أو لتعول أبوين مريضين أو كسيحيين أو مقعدين أو لتعين زوجها الذي أفسده المرض عن اكتساب رزقه . ففي كل هذه الأحوال وغيرها يكون من مهام الفتاة أو المرأة أن تكسب ما يسد حاجتها وحاجة أقربائها . ولما كانت المرأة لن تستطيع في عصرنا الحديث أن تضطلع بأى عمل شريف إلا إذا كانت على جانب من العلم فقد صار قول الرسول بأن " طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسامة " واجب اليوم مائة مرة بأكثر مما كان بالأمس ؛ لمنفعة الدين والدنيا معاً .

(١) الحداد (الفتح والكسر) : حرام النخل ، وهو قطع ثمرةها .

(٢) رواه أبو داود ومسلم والنمساني .

## حق النساء في المساواة مع الرجال في الحقوق العامة

بقي أن يعرف من لم يكن يعرف أن الإسلام لم يغلق في وجه المرأة أى باب من أبواب النشاط الاجتماعي والأدبي السياسي، وأنه قد سار في شوط المساواة حتى نهاية؛ ففتح منذ ألف وثلاثمائة سنة المرأة المسلمة إلى الأبد الحقوق التي لا تزال محل نزاع حتى في أرق الأمم الحديثة، وأعني بها الحقوق السياسية، وحق تقلد الوظائف العامة، وإبداء الرأي في المسائل العامة، وكل ما يعرض من أمور تمس الصالح العام أو الصالح الخاص بالنساء بما في ذلك الدعوة للإصلاح ومحاربة الفساد والمنكرات، وكل ما يعود بالضرر الوخيم على جماعة المسلمين . وقد فتح القرآن هذا الباب للنساء على مصراعيه بقوله : «**وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِعِصْمِهِمْ أُولَئِكَ مَنْ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيَؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيَطْهِيْعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيِّرُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَنِ يَرِيزٍ حَكِيمٌ**<sup>(١)</sup>». فإذا علمنا أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر لا يقف عند حد، ولا يحيط به نطاق معين ، بل يتضمن كل ما فيه صلاح للفرد والمجتمع بما في ذلك نقد القوانين والتشريعات الموضوعة والأنظمة والأنظمة وتصورات القادة والزعماء والضرب على أيدي العابثين والمفسدين وتشجيع العاملين والمحتملين . إذا استحضرنا ذلك في أذهاننا استطعنا أن نقرّر أن هذا النص قد خول للنساء حق الاشتراك في كل ما صدر وكبر من شؤون الجماعة ، مادام المقصود من هذا الاشتراك هو النفع العام للفرد والجماعة في شؤون الدين والدنيا . فلا عجب إذا رأينا المسلمات الأول يباشرن هذه الحقوق فلا يهبن في الحق كبراً أو صغيراً ، ويسطعن أراءهن في صراحة وقوه ، ويتصدين للسائل العامة يشاركن في حلها وإبداء الرأي فيها . فلن ذلك أن عمر بن الخطاب عند ما دعا في خلافته إلى عدم المغالاة في المهرور ، وأنكر على الرجال إسرافهم في إمهار النساء وحظر عليهم أن يزيدوا المهر عن ٤٠٠ درهم اعتبرته آمراً وعارضته بقولها : وماذا تقول في قول القرآن (وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا

والمؤمنون  
والمؤمنات  
بعضهم أولاء

المسلمات  
بأمر الله المعروف

فلا تأخذوا منه شيئاً<sup>(١)</sup> فلم يسع عمر إلا أن يصدع بمحجة المرأة من أن القرآن قد تحدث عن المهر بأوسع الصور؛ فاعترف بخطئه وقال قوله المشهورة: أمراً أصابت وأخطأ عمر . ثم بادر باعتلاء المنبر وأعلن رجوعه فيها أصدره من قرار خاص بالمهور . وكان إقامة المنبر في المسجد من اقتراح امرأة مسلمة فقد روى عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب إلى جذع فقالت له أمراً : يا رسول الله لا أجعل لك شيئاً تقدّم عليه فان لي غلاماً نجّار قال : "إن شئت" فعملت المنبر .

امرأة تفتتح  
على الرسول  
بناء المنبر

ولعل أروع مثال حفظه لنا التاريخ عن مدى آشتراك المرأة في صدر الإسلام في الشؤون العامة هو ما سجله خاصاً بأم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها ، فقد تزعمت تزعمها مباشراً الحركة المضادة لخلافة سيدنا عليٍّ ، ونادت بوجوب خلع بيته والخروج عليه ومحاربته ، وأخذت نفسها بطلب الثار من قتلة عثمان مما عن جانبه وكثر عددهم ، ورأى الله عنها أن في ترك المطالبة بعدم عثمان إهداراً لأحكام القرآن ، وتقوضاً للدعائم الإسلامية ، ونشرها للفتنة وتحريضاً للغوغاء والراغع على الفساد وإرهاب الخلفاء . وقد اضطاعت السيدة عائشة بهذه المهمة الخطيرة فقادت خطيبة في حجر إسماعيل من الكعبة ، على ما روى الطبرى بإسناده وأجمعـت كتب التاريخ على تأييده . وكانت جهورية الصوت ، خطبت في الناس ودعـهم إلى خلع بيـعة سيدنا على والالتفاف حوله لا يـخذـ بشـارـ عـثـانـ ، فـسارـعـ إلى تـلـيةـ نـدائـهاـ بـنـوـ أـمـيـةـ الـذـينـ وـتـرـهـمـ مـقـتـلـ عـثـانـ ، وأـيـدـهاـ قـطـبـانـ مـنـ أـقـطـابـ الصـحـابـةـ وـهـماـ طـلـحةـ وـالـزـيـرـ ، وـكـانـ مـنـ عـهـدـ يـهـمـ عـمـرـ عـنـدـ مـقـتـلـهـ بـاـنـخـابـ الـخـلـيقـةـ مـنـ بـيـنـهـمـ . وـلـيـسـ وـرـاءـ ذـلـكـ إـعـلـاءـ مـنـ شـأنـ مـكـانـةـ السـيـدةـ عـائـشـةـ وـتـحـقـيقـ لـزـعـامـتـهاـ . وـبـدـأـتـ السـيـدةـ عـائـشـةـ تـرـسـلـ مـبـعـونـهـاـ بـالـمـكـاتـبـ وـالـرـسـائـلـ إـلـىـ أـنـحـاءـ الـدـوـلـةـ الـإـسـلـامـيـةـ ، وـإـلـىـ وـجـوهـ الصـحـابـةـ وـالـمـسـلـمـينـ تـدـعـوـهـمـ إـلـىـ شـدـ أـزـرـهـاـ فـيـاـ نـهـضـتـ مـنـ أـجـلـهـ . وـكـانـ السـيـدةـ حـفـصـةـ تـؤـازـرـهـاـ فـيـ مـسـعاـهـاـ فـيـ بـادـيـ الـأـمـرـ ، وـسـارـتـ مـعـهـاـ بـالـفـعـلـ مـنـ مـكـةـ قـاصـدـ الـعـرـاقـ ، وـلـكـ

الـسـيـدةـ عـائـشـةـ  
تـطـلـبـ بـشـارـ  
عـثـانـ وـتـخـلـعـ  
سـيـدـنـاـ عـلـىـ

فـأـيـدـ طـلـحةـ  
وـالـزـيـرـ لـالـسـيـدةـ  
عـائـشـةـ

(١) آية ٢٠ سورة النساء . (٢) رواه التلامة .

ابن عمر حال بينها وبين المضى في طريقها فانحاز بها إلى المدينة . وأما السيدة عائشة فقد سارت في الشوط حتى نهايته ، إلى أن كانت موقعة الجمل الشهيرة التي تزعمتها ، وكان القتال يجري حول جلها وبارشادها وتوجيهها . وقد كان هذا المسلك من

السيدة عائشة مثار بعض الاعتراضات من أقوام هاهم أن يروا زوجة النبي المفضلة ترج نفسها في هذا المعركة الحزبي ؟ فلما سألاها هذا البعض عن سبب خروجها معترضين منكرين أجابهن في شجاعة وفترة وفصاحة : « خرجت في المسلمين أعلمهم ما أتى هؤلاء القوم وما فيه الناس وراءنا وما ينبغي لهم أن يأتوا في إصلاح هذا الأمر ، وقرأت ( لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقه أو معروف أو إصلاح بين الناس ) ثم قالت : فتحن نهض في الإصلاح من أمر الله عن وجل وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الصغير والكبير والذكر والأئمّة فهذا شأننا إلى معروف نأمركم به ونخضمكم عليه ومنكرناكم عنه ونخنكم على تغييره » . ولست الآن بصادق الحكم على رأي السيدة عائشة في سيدنا على وهل نوافق ، على مسلكها ضدّه أو نخالفها فيه ، وإنما نحن في مقام التسجيل وتقرير المبادئ . وهذه

السيدة عائشة التي شهد لها كبار الصحابة بالعلم ورجاحة العقل ، وجلسوا منها مجلس التلميذ . هذه السيدة عائشة ، وهي أعلم الناس برسول الله صلى الله عليه وسلم وأقربهن إلى قلبه وأكثرهم إدراكاً لمراميه ومقاصده ، قد تزعمت حركة سياسية من أخطر الحركات في تاريخ المسلمين ؛ فلم يكن يرم أمر إلا بعد رأيها أو يبدأ قتال إلا بعد إذنها ، وكانت المراسيم والمراسلات تصدر إلى كل مكان حاملة اسمها ، وكانت هي دون غيرها من تعين الأمام الذي يصل إلى الناس ؛ فقد حدث الطبرى قال :

السيدة عائشة : « فخرجت عائشة ومعها طلحة والزبير وأمرت على الصلاة عبد الرحمن بن عتاب بن أسد . فكان يصل إليهم في الطريق وبالبصرة حتى قتل ؛ فأمرت عائشة عبد الله بن الزبير على الصلاة في البصرة » .

(١) راجع هذه الحوادث بالتفصيل في الطبرى ج ٣ ص ٦٨ ; طبعة مصطفى محمد .

(٢) آية ١١٤ سورة النساء . (٣) الطبرى ج ٣ ص ٤٧٩ .

رأى السيدة  
عائشة في وجوب  
الأمر بالمعروف  
والنهي عن المنكر

ويخنو للكثيرين من المتعصبين ضد المرأة في الوقت الحاضر أن ينتقدوا موقف السيدة عائشة في خفة ورعونة ، وفات هؤلاء أنهم ينتقدون زوجة النبي المفضلة في الدنيا والآخرة ، والتي كان الوحي ينزل على الرسول وهو في فراشها ، والتي قال عنها رسول الله : ”خذوا نصف دينكم عن هذه الحميرة“ .

ولم تكن السيدة عائشة هي المرأة الأولى والأخيرة في الإسلام التي اضطاعت بأخطر الأدوار في حياة المسلمين ، بل اشتهرت من نساء المسلمين زوجات ملوك شاركهن أزواجهن في تحمل أعباء الملك في حياتهم ، وانفردن به بعد موتهن على سبيل الوصاية على أولادهن الصغار؛ فنجحن نجاحا سجله التاريخ وشهدنا به . وحسبنا أن نشير إلى اسم السيدة زبيدة التي لا تزال آثار إصلاحها وتعميرها في المجاز حتى اليوم ، حيث تجري المياه باسمها وعلى ذكرها ، ولم يكن ذلك إلا بعض أعمالها في مختلف أنحاء الدولة . وكذلك السيدة بوران زوجة المؤمن التي اضطاعت بأعباء الملك بعد موته لصغر سن ولـ العهد ، فأحسنت وأجادت وأنشأت المدارس والمستشفيات وجابت عليها الأموال ، وكانت تقابل الوفود والشعراء محفوفة بوزراء الملكة ووجهائها ، وغيرهن وغيرهن كثيرات . غير أنها لا نستطيع أن ندعـ هذا الوطن دون أن نذكر أعظم شهيرات الإسلام على الأطلاق في العصور المتوسطة ، وأعني بها شجرة الدر زوجة الملك الصالح ، تلك التي يقترب اسمها بموقف حاسم من مواقف التاريخ المصري بل والتاريخ البشري عامة ، حيث كان لحسن تدبيرها انقاذ مصر من الوقوع في يد الصليبيين وأصابتهم بالضربة الفاضحة التي أسر فيها ملك فرنسا لويس التاسع والتي لم يقم بعدها الصليبيين قاعدة . وقد تقلدت الملك بشخصها بعد مقتل ابنها توران شاه ولقيت بذلك شجرة الدر المسلمين ، ويقول عنها ابن إياس في تاريخه ماخلاصته : «فـ كانت شجرة الدر تاسع من تولى السلطنة بمصر من جماعة بنـ أيوب : وسـ است الرعية في أيامها أحسن سياسة ، وكانت تكتب على المراسيم بخطها والدة خليل ، وكان يخطب باسمها على منابر مصر» . ويحاول البعض دائماً الغض من شأن شجرة الدر بدعوى أن الخليفة العباسي في ذلك الزمان قد

كتب يعيّب على المصريين تولية شئونهم لامرأة، ولكن هؤلاء يغيب عن بالهم أن هذا الخليفة العباسى لم يستطع بكل رجولته أن يقذ الدولة الإسلامية التي كانت في طريقها إلى الضياع نهائيا تحت أقدام الصليبيين من الغرب والتellar من الشرق، وأن شجرة الدر المرأة هي التي استطاعت بمحكمتها أن تهيء السبيل لجيش المصرى لضرب الصليبيين عند المنصورة ضربة قاضية .

وهكذا أضطاعت المرأة المسلمة بكل ما أهلتها قدرتها ورجاحة عقلها ، فقد قدمنا من الأمثلة الثابتة ما يدل على أن المرأة كانت تقوم بوظيفة الإفتاء وهي من أخطر الوظائف التشريعية . وقد ألقى الإمام أبو حنيفة بمحواز ولادة المرأة للقضاء . وكانت أم الخليفة المقدّر بالفعل بمثابة رئيسة لمحكمة الاستئناف العليا ، فكانت تقدم إليها الشكاوى وتحكم في القضايا ، وليس بعد القضاء منصب أرق أو أرفع في الدولة كلها . حتى الأئمة في الصلاة وهي أعلى مراتب العبادات ، قد جاء من الأحاديث الصحيحة الثابتة ما يدّعها للمرأة بحيث تؤم الرجال والنساء ، فقد حدث عبد الرحمن بن خلاد رضي الله عنه أن النبي صل الله عليه وسلم كان يزور أم ورقة في بيته فاستأذنته في مؤذن بخمل لها مؤذنا وأمرها أن تؤم أهل دارها ، قال عبد الرحمن : فانا رأيت مؤذنها شيخا كبيرا . ويرى حمزة إمام المرأة للرجال كثير من الأئمة من بينهم المزني والطبرى وغيرهما .

أبوحنـة يحيـى  
تولـي الـمرأـة  
الـقـضاـءـ

إمامـة الـمرأـة  
في الصـلاـة

## المـرأـة وحقـ الـانـخـابـ

وغمى عن البيان أننا وقد كشفنا الغطاء عن هذه الحقوق المقررة للمرأة في الشريعة الإسلامية ، فقد وجب أن يثبت بما لا يدع مجالا للشك أن الإسلام لم يحرم المرأة من أي حق خوله للرجل ؛ فإذا كان العصر الحديث قد حمل في طياته ما يسمى الحقوق السياسية فلا ينبغي مجال أن تقتصر هذه الحقوق على الرجل دون المرأة ، وإلا كان في ذلك

(١) مركز المرأة في الإسلام لأمير السيد علي . (٢) رواه أبو داود والحاكم وابن خزيمة وصححه .

إخلال بأحكام الإسلام وروحه التي لم تفرق في الحقوق بين الرجل والمرأة في أي ناحية من نواحي الحياة . وقد وجب أن نذكر أن حق الانتخاب في عصرنا الحديث ليس آخر هذه الحقوق أو ما ينبغي أن يكون آخر ما يفكرون بإعطائه لها .

فإذا أعطى الرجل حق الانتخاب فقد وجب أن تعطى المرأة هذا الحق على الفور وليس في ذلك ما يدعو إلى كل هذا الضجيج والاستنكار الذي يشار حول هذا الموضوع : حق الانتخاب كما هو محدد في الدسائير هو حق دافع الضرائب في الإشراف على اتفاق ما يحب ، منه وحقه في توكيل من يتولى عنه في تشريع القوانين التي تسن له وكلا ، الحقين هما من حقوق المرأة باعتبارها من دافعي الضرائب كالرجل ؛ سواء أكانت هذه الضرائب دينية كالزكاة أم وضعية كسائر الضرائب . والمرأة باعتبارها نصف المجتمع من حقها أن تقول رأيها في كل شأن قد يكون فيه ضرر بالمجتمع بصفة عامة أو مساس بالنساء بصفة خاصة ؛ كما لو تعلق التشريع بالأسرة والأمومة والزواج والآداب العامة . وقد رأينا فيما تقدم كيف دافعت امرأة عن حقوق النساء المكتسبة ضد تشريع سيدنا عمر المقترح ، وهو ما يمكن أن يحدث في كل زمان ومكان .

فإذا هال أحد الناس هذا الأمر وظنه طفرة أو اقلابا فنحن نأسف له أشد الأسف ، ولكن تعاليم الإسلام ونصوص القرآن وسنة الرسول واضحة كل الوضوح في تحويل المرأة كل مال الرجل من حقوق أدبية كانت أو مدنية أو مالية ، والحقوق السياسية ليست في صيغتها إلا السبيل لحماية هذه الحقوق . ولم يستنكف رسول الله أن يباع النساء كما باع الرجال بعد فتح مكة .

وهكذا نص البيعة كما وردت في سورة المتحنة : ( يأيها النبي إذا جاءك المؤمنات يسألكن على ألا يشركن بالله شيئا ولا يسرقن ولا يزنن ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين بهن يفترن بهن أيديهن وأرجلهن ولا يعصبنك في معروف فبايعهن واستغفر لهم إن الله إن الله غفور رحيم ) .

وبهذه البيعة جلس الرسول بعد فتحه مكة يبايع النساء كما يبايع الرجال، وما كان  
أغناه عن مبايعة النساء بعد أن دانت له رقاب الرجال وأخضعهن بقوه السيف  
والسلطان، ودانت لعقيدته وسلطانه جزيرة العرب . ولكن الرسول الذى جاء للبشر  
هاديا ومصلحا ومرشدا، والذى لم تكن المسألة عنده مسألة غلبة أو اقتدار وإنما  
مسألة عقيدة وتشريع لصالح البشر، أبى إلا أن يتلقى بيعة النساء بعد الفتح أسوة  
كيف بايمت هند بيعة الرجال، ومن طريف ما يروى في موضوع مبايعة النساء حديث هند زوج  
الرسول أبى سفيان في هذه البيعة ومحاورتها ومساجلتها للرسول التي حفظها التاريخ مما يشهد  
لهذه المرأة بقوه الشخصية والاقتدار . وما رواه الإمام أحمد ويشعر أن البيعة كانت  
عامة في النساء عمومها في الرجال أن فاطمة بنت عتبة جاءت لتبايع الرسول (ص)  
فأخذ عليها "أن لا يشركن بالله شيئا ولا يزنين" فوضعت يدها على رأسها حياء  
فأعجبه ما رأى منها فقالت عائشة : أقرى أيتها المرأة فوالله ما بايعنا إلا على هذا ،  
قالت : نعم أذن ، فبايعها الآية .

فإذا كان هذا هو فعل الرسول وهذه نصوص القرآن فمن التعسف والجهل  
بنصوص الدين حرمان المرأة من حق الانتخاب متى تهافت لمباشرة ذلك الحق بالعلم  
والمعرفة . ويطيب لي أن أختم هذا الباب بالترجمة على الشيخ رشيد رضا ذلك التلميذ  
النابه لشيخ محمد عبد الإمام النهضة الإسلامية في هذه البلاد، فلنذكر الشيخ الجليل  
فضل إرشادي إلى حق المرأة بنص القرآن في الاشتراك في المسائل العامة حيث قال  
في كتابه الوحي الحمدى : «كان بعض البشر يحتقرن المرأة فلا يعدونها أهلا للاشتراك  
مع الرجال في المعابد الدينية والمحافل الأدبية ، ولا في غيرها من الأمور الاجتماعية  
والسياسية والإرشادات الإصلاحية ، فنزل القرآن يصارحهم بقوله : (والمؤمنون  
والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرن بالمعروف وينهون عن المنكر) فثبتت  
للؤمنات الولاية المطلقة مع المؤمنين وتدخل فيها ولاية النصرة في الحرب ولكن الشرع  
أسقط عنهن فريضة القتال » . وقال تعليقا على هذه الآية في كتابه نداء إلى الجنس

الاعتراف بفضل  
السيد رشيد رضا

اللطيف) : « فأثبتت الله للؤمنات الولاية المطلقة مع المؤمنين ، فيدخل فيها ولاية الأخوة والودة والتعاون المالي والاجتماعي وولاية النصرة الحربية والسياسية » .

### الخلاصة

أنه لا يوجد نقل أو عقل يجعل من المرأة مخلوقاً أدنى شأنًا أو أقل مكانة من الرجل ؛ فالحياة تتالف منهما مجتمعين ، ويجب أن يعيشَا في الحياة شريكين متعاونين على قدم المساواة في الحقوق العامة سياسية كانت أو اجتماعية أو مالية ، وألا يحال بين المرأة وبين الناس أى فرع شاءت من فروع المعرفة ، أو مزاولة أى وظيفة من الوظائف أو مهنة من المهن التي يؤهلها لها استعدادها وقدرتها وتضطررها إليها ظروفها الخاصة أو ظروف المجتمع العامة ، كما لو قامت حرب عامة أو غير ذلك من الظروف والأحوال . وذلك كله على شريطة لا يؤثر ذلك في اعتبار وظيفة المرأة الأساسية وهي أن تكون زوجة وأما وربة أسرة ، فهذه هي الوظيفة الطبيعية التي لاغنى للحياة عن قيام المرأة بها . وليس هناك أشرف للرأت من أن تضطلع بالوظيفة التي انفرد بها من دون الرجال ، والتي لا تستقيم الحياة فضلاً عن أن تقوم مدنية أو حضارة بغيرها . ولذلك فيجب أن يتوجه هم المجتمع أول ما يتوجه نحو تهيئه السبيل لبناء الأسرة ودفع الرجال والنساء إلى الزواج فالأنسال ؛ وأن يكون ذلك هو المهم الشاغل للأفراد رجالاً وأنساء ، فيعتبرون الزواج هو مستقرهم الطبيعي ، فيقدم الرجل عليه متى تهراً استعداده له ، وتؤثره المرأة على أى عمل أو وظيفة تستغل بها مهما علا قدر هذه الوظيفة وسمها ، ويجب أن تحلى المرأة عن كل وظيفة وعمل إذا تعارضت مع واجباتها الزوجية والأبوية ، ومتي كان في قدرة الزوج الذي اختارته أن يكفل حياتها وحياة أطفالها عن سعة واقتدار .

## الفصل الثالث

### بحث في السفور والمحاب

ولن يكون البحث الذي سقناه فيما تقدم خاصاً بعکانة المرأة كاماً إلا إذا أتمناه ببحث موضوع الحجاب والسفور، الذي طال فيه الجدل والنقاش من الناحية النظرية، وإن كانت الناحية العملية قد أصدرت حكمها فيه وفقاً لما تفضي به طبائع الأشياء وما يتافق وسنة التطور والنشوء والارتقاء.

لقد أتى على المسلمين حين من الدهر — والمصريون من جملتهم — جعلهم يلخصون أحكام الدين الإسلامي ويقيعون بناءً على أساس المغالاة في حجب المرأة والإسراف في إبعادها عن كل مجال يظهر فيه الرجال، حتى جعلوها سجينات البيت وقبيضاته، وسلبوها كل حق في التفكير أو التعليم فضلاً عن المساعدة في أي عمل نافع والاشتراك في أي مجال أدبي. وذلك كله بمحة الحجاب الذي جعلوه ركناً من أركان الإسلام، بل وأخطر أركان الإسلام طرا وأولاًها بالمحافظة والمراعاة، حتى لنجد الرجل لا يرى حرجاً في الكف عن الصلاة والصوم متواتراً عن أداء فريضة الحج ساخراً بغير فريضة الزكاة، ولكنه يغالي في حجب المرأة وحبسها في البيت والسلط عليها، ويرى ذلك آفة تدينه وورعه وتقواه. ولعل هذا القلب للأوضاع كافٍ وحده لاظهار فساد الرعم أن التمسك بالحجاب هو من الدين؟ فالإسلام قد بنى على خمسة أركان، وليس حجب المرأة من بين هذه الأركان. فإذا جاءنا رجل يحمل الأركان الخمسة كلها ثم يدعى الإسلام بمحة تغاليه في حجب المرأة، وجب أن تجرده على الفور من صفة الإسلام؟ بل وأن تجرده من الإسلام مرتين إذا كان ما يعنيه بمحاجب المرأة هو التسلط عليها وإذلاطاً وسجيناً في عقر دارها، فإن ذلك ليس إلا رجعة للجهالية الأولى قبل الإسلام تلك التي كان ينظر فيها إلى المرأة كشيء من سقط المتع أو كحيوان من الحيوانات،

تشخيص الدين  
في الحجاب

وليست بإنسان راق له كل حقوق الإنسان في الكرامة والاعتبار والحرية وهو  
الأمر الذي جاء الإسلام بإصلاحه وانتشال المرأة من ويلاته .

لقد رأينا فيما سبق كيف خول الإسلام للرأت جميع الحقوق التي خولها للرجل ،  
ولم يجعل لرجل عليها من سلطان في إدارة أحواطها والتصرف فيها بسائر أنواع التصرفات ؟  
فلاست أعرف كيف يمكن التوفيق بين ذلك وبين حبس المرأة عن استعمال هذه  
الحقوق وبماشرتها . ترى هل يزعم الزاعمون بالجحاب أن الإسلام قد أخذ باليسار  
ما أعطاها باليمين ؟ حاشا وكلا ! قد نتهيء الإسلام عن ذلك ، فهو إذا أعطى حقاً من  
الحقوق فهو يعطيه نصاً وروحاً وهو يريد ويفقصده ولا يريد صلاحاً للبشر إلا من  
خلال تطبيقه ، فإذا ورثت بنت عن أبيها أو زوجها متجرأ أو مزرعة أو عقاراً فهي  
صاحبته وهي صاحبة الحق الأول في إدارته والإشراف عليه . ومن شأن إدارة المرأة  
لأموالها أن ترى في الحقل وأن ترى في السوق ، وأن ترى في المصنع وأن ترى في المتجر ،  
وأن توقع عقوداً وأن تسلم تفوداً وأن تتسلّمها وأن تودعها البنك وتقبضها من البنك ،  
وأن تتعامل مع عشرات من الناس ومئين وألوف في بعض الأحيان وأن تشهد عقوداً ،  
وهو ما نص عليه القرآن صراحة : ( ) وأَسْتَهِدُوا شَهِيدَيْنَ مِنْ رَجُالَكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا  
رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَانِ ( ) . وهذا قاطع في إشراك المرأة في المعاملات والأخذ بشهادتها  
وأن تستشهد بالشهود ، وأن تستعين بالسلطات للحافظة على أمتها وسلامتها ، وأن  
تلتجأ إلى القضاء للحماية حقوقها ، فلو أن إنساناً ما حال بين المرأة وبين مزاولة أي حق  
من هذه الحقوق لا يكون قد هدم نصوص الإسلام وأحكامه . ولو أن إنساناً حال  
بين أن ترتاد المسجد لصلة الجماعة مع الرجال ، أو أن تستهد صلة الجماعة والعبيد  
ألا يكون بذلك معطلًا لشعائر الدين ، سالباً حق المرأة حق شهود الجماعة ، مخالفًا أمر  
رسول الله الصريح في وجوب الإذن للنساء بالذهاب إلى المساجد حتى ولو كان  
ذلك في الليل . ولقد رأينا كيف أباح الإسلام للرأت بل وندبها ندبها إلى الذهاب  
إلى ميادين القتال لمداواة الجرحى وإرواء العطشى ومساعدة الرجال ، وهو ما كان

(١) آية ٢٨٢ من سورة البقرة .

الأوربيون يحرمونه على النساء تحرير ما قاطعا إلى نحسين سنة ماضية، إلى أن كانت المرضة الشهيرة “نيتنيجيل” التي اشترطت هذا الحق اشتراطا في حرب القرم بعد اضطهادات شديدة جعلت منها شهيدة وقدسية .

وقد رأينا الاسلام يفتح المجال أمام المرأة للتعلم حسباً وسعتها قدرتها وشاء لها ذكاؤها ورجاحة عقلها، بل ويفرضه عليها فرضاً . وأخيراً رأيناها كيف خول للنساء حق المبادرة وحق الولاية على المؤمنين في الدعودة الى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فكيف يجوز لرجل بعد ذلك أن يحرم امرأة ما من مباشرة أى حق من هذه الحقوق . يقول دعابة الجباب نحن لا نعارض أو ننكر حق المرأة في كل ماترک لها الدين ، فلها أن تروح وتبعي ، وتقضي حاجاتها وكل ما تختتمه عليها الضرورات ، ولكن على شريطة أن تكون في ذلك كله ممحوبة الوجه غير سافرة ، وأن تظل معزز عن الرجال ، فلا تخاطبهم إلا من وراء حجاب حتى لانقع عليها العيون أو تدركها الأ بصار ، وذلك لا يعدو أن يكون ضرباً من ضروب السفسطة ، إذ هو المطالبة بالمستحيل أو هو المقصود بقول الشاعر :

اللقاء في اليم مكتوفاً وقال له \* إياك إياك أن تبتل بالماء  
فكيف تراویل المرأة حقوقها في إدارة أمورها إذا لم تكن سافرة الوجه؟ ليعرف  
من عليه الحق أنه يؤديه لصاحبته دون غيرها، ول يعرف صاحب الحق أنها غير معنته  
المطالبة بأداء التزاماتها . كيف تؤدى المرأة هذه شهادة أمام القضاء ما لم تكن سافرة  
عن وجهها، لتبيّن حجتها ول يعرف أنها المقصودة بالاستشهاد عليها أو الشهادة لها .  
ولست أعرّف كيف لم يسائل أصحاب نظريات الحجاب أنفسهم عن السر في أن  
الإسلام قد أجاز للمرأة أن تسفر عن وجهها إن هي أحْرمت للصلة أو الجُمْع .

الآية تكليفًا غريبًا من دين ينزعم الزاعمون أن الحجاب من أساسه وجوبه،  
أما كان الأولى أن يحتم الدين النقاب على المرأة في الصلاة واللحى تحتها منعاً للفتنة في مواطن  
ال العبادة، وتغليظاً على المرأة في وجوب ست ووجهها ذلك هو ما كان يقضى به المنطق  
لو أن الدين كان يرى حجاب المرأة ركناً من أركانه فكيف والدين يأمر بالسفر

أمرًا و خاصة في الحج، لما رواه ابن عمر من أن النبي - صل الله عليه وسلم «نهى النساء في إحرامهن عن الفحاظين والنقاب» . بل أن سنة الحج المؤكدة المتواترة التي يمرى عليها النساء منذ عصر النبي إلى اليوم هي الاحرام بالاسفار عن وجوههن وأيديهن . فإذا علمت أن أداء فريضة الحج في العصر الحديث تستلزم بضعة أسبوع حتى بعد اختراع الطائرة والسيارة ، وأنها كانت تستلزم في القديم شهوراً إن لم يكن أكثر من ذلك ، وإذا علمت أنه لا يوجد موطن من مواطن الاجتماع في حياة البشر يختلط فيه الرجال بالنساء إختلاطهما في مواطن الحج حيث يشهدون مواقف معينة ، ويبيتون في بقاع مقترنة بغير ستر منصوب بين جار وجاره إذ لا وقت يتسع لذلك ؛ كالمليت في المزدلفة . ولو رأيتموهن يتجاهلون بالمناكب ويختكون ويخالطون في مني إبان رمي الجمرات وقد ضاق بهم المكان والتحممت الأجساد ، بل لو رأيتموهن يطوفون حول الكعبة وكأنهم كلهم بشريه واحدة وقد اندرس فيهم القاجر الذي لا يرعى لله حرمة ولا يتوزع عن السرقة وارتكاب أشنع الجرائم . ولو رأيتموهن قبل ذلك وبعد ذلك وهم يختارون الصحاري المقفرة في الليالي المقمرة ، وقد طاب النسم وسكن الليل ورقت القلوب وفاضت العواطف ، لو رأيتم شيئاً من ذلك كله أو بعضه لاقتنتع وتراكمت أن الإسلام لو كان يستوجب الحجاب في موطن لوجب أن يكون الحج هو هذا الموطن ، حيث يصلح الاختلاط أشدّه ، ويخالط الحاج بالتأbel والشرير بالخير ، ومع ذلك فقد قضت سنة أبي القاسم أن لا يكون حج للنساء إلا محرمات ولا إحرام للنساء إلا بالكشف عن الوجه والكففين ، وكان ذلك في حجة الوداع حيث اختتم القرآن آخر آياته ولم يعد بعد ذلك وهي يوحى أو قرآن يزداد : «(الْيَوْمَ أَكَلَتْ لَكُمْ دِينِكُمْ وَأَتَمَتْ عَلَيْكُمْ دِينِكُمْ ... نعمي ورضيت لكم الإسلام ديناً)» .

رب قائل يقول : ولكن ذلك موطن من مواطن العبادات حيث تفتر فيه الشهوات وتعظم الحرمات ويستغل الناس فيه بعبادة ربهم . وإنه لحق أن في الحج لحظات يستغرق فيها التوجه إلى الله كل حواس الناس ولكن من الحق أيضاً أن

(١) آية ٣ سورة المائدة .

فَأَسَايِعُ الْجَنَاحَاتِ طَوِيلَةً يَقْضِيهَا النَّاسُ فِي فَرَاغٍ حَيْثُ تَنْطَلِقُ غَرَائِبُهُمْ مِنْ جَدِيدٍ، وَتَضَاعِفُ رَغْبَتُهُمْ فِي الْمَرْأَةِ بِأَشَدِ مَا تَمْلِكُوهُمْ فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ . وَلَيْسَ أَدْلَى عَلَى ذَلِكَ مِنْ أَنَّ الرَّسُولَ قَدْ نَدَبَ الْمُحْرِمِينَ بِالْجَنَاحِ إِلَى التَّحْلِلِ مِنْ إِحْرَامِهِمْ بَعْدَ الْعُمَرَةِ وَالْمُتَمَّعِ رِبَّاً يَجِدُنَّ أَوَانَ الْجَنَاحِ عَلَى الرَّغْمِ، مِنْ أَنَّ قَرِيشًا كَانَتْ تَرَى فِي ذَلِكَ أَبْغَرَ الْفَجُورِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ كَمَا حَدَّثَ بِذَلِكَ ابْنُ عَبَّاسٍ مِنْ أَنَّ قَرِيشًا وَمِنْ دَانَ دِينَهُمْ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمَرَةَ فِي أَشْهَرِ الْجَنَاحِ مِنْ أَبْغَرِ الْفَجُورِ فِي الْأَرْضِ ... فَقَدِمَ النَّبِيُّ وَأَصْحَابُهُ صَبِيحةً رَابِعَةً مِهْلِلِينَ بِالْجَنَاحِ فَأَمْرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمَرَةً فَتَعَظِّمُ ذَلِكَ عِنْهُمْ : فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَئِي الْحَلُّ كَلَّهُ؟ . فَأَلَّا يَرْجُمُ الَّذِي يَعْرِفُ مِنْ حَالَةِ الْبَشَرِ مَا دَقَّ وَخَفَّ، وَجَدَ مِنَ الْخَيْرِ لِلْسَّلَمِينَ أَلَا يَرْجُمُ عَلَيْهِمْ مَقَارِبَةَ النَّسَاءِ طَوَالَ الْمَدَةِ الْلَّازِمَةَ لِلْذَّهَابِ إِلَى الْكَعْبَةِ بِقَصْدِ الْجَنَاحِ وَالْرَّجُوعِ مِنْهَا، وَهِيَ مَا قَدْ تَسْتَرْفَقُ بَضْعَةَ أَشْهُرٍ كَمَا قَدَّمْنَا .

فَلَيْسَ يَحُوزُ لِقَائِلٍ إِذْنَ الزَّعْمِ بِإِنَّ أَعْمَالَ الْجَنَاحِ مِهْمَا طَالَتْ مِنْ شَأنِهَا أَنْ تَصْرُفَ الرَّجُلُ عَنِ الرَّغْبَةِ فِي النَّسَاءِ؛ فَالرَّغْبَةُ غَرِبَةٌ دَائِمَةٌ فِي نَفْسِ الرَّجُلِ إِذَا اخْتَفَتْ سَاعَاتٍ أَوْ أَيَّامًا فَلَا تَبْلِثُ أَنْ تَشْتَعِلَ أَشَدَّ قُوَّةً وَعِنْفًا مَا كَانَ؛ فَوُطْنَ الْفَتْنَةِ فِي الْجَنَاحِ قَائِمٌ إِذْنٌ . وَكَانَ الْمُنْطَقُ يَقْضِي بِحِجْبِ وِجْهِ النَّسَاءِ فِي الْجَنَاحِ لَوْ أَنْ فِي ذَلِكَ مَا يَقْلِلُ خَطَرَ الْفَتْنَةِ وَشَدَّتْهَا، وَهُوَ مَا لَمْ يَأْمُرْ بِهِ الرَّسُولُ بِلَأَمْرِ بِعَكْسِهِ وَهُوَ كَشْفُ الْوِجْهِ، وَلَعِلَّ فِي حَدِيثِ الْخَتْمَةِ الشَّهِيرِ شَاهِدًا قَوْيًا عَلَى عَدَمِ انْكَارِ الرَّسُولِ عَلَى الْمَرْأَةِ سَفُورُهَا فِي الْجَنَاحِ، حَتَّى لَوْ خَشِيَّ الْفَتْنَةُ فِي هَذَا السَّفُورِ .

وَحَدِيثُ الْخَتْمَةِ هُوَ مَا رَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ مِنْ أَنَّ أَمْرَأَةَ مِنْ خَثْمٍ جَاءَتْ فِي حِجَةِ الْوَدَاعِ تَسْأَلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَّا إِذَا كَانَ يَحُوزُهَا أَنْ تَحْجُجَ نِيَابَةً عَنْ أَيِّهَا الْضَّعِيفِ، وَكَانَتْ أَمْرَأَةً جَمِيلَةً الْوِجْهِ، وَكَانَ الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسَ يَرْكِبُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَى نَاقَتِهِ، بِفَعْلٍ يَنْظَرُ إِلَيْهِ الْمَرْأَةُ وَتَنْظَرُ إِلَيْهِ، بِفَعْلٍ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْقَ الْفَضْلِ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَاذَا لَوْيَتْ عَنْقَ

(١) رَوَاهُ الْثَّلَاثَةُ .

أَمْرُ الرَّسُولِ السَّلَمِيِّ  
بِالْمُتَنَعِ فِي الْإِنْفَارِ  
مِيَادِ الْجَنَاحِ

ابن عمك؟ فقال صلى الله عليه وسلم : ”رأيت شاباً وشابة فلم آمن الشيطان عليهما“<sup>(١)</sup>  
 وفي رواية ”فلم آمن عليهما الفتنة“ . فهذا رسول الله صلوات الله عليه لا يؤمن على  
 ردifice في ذلك اليوم من الفتنة ، ومع ذلك فلم ينكح على المرأة سفورها ولم يطلب منها  
 حجب وجهها ، وكان كل ما عمله هو أن صرف نظر الفضل عنها لما لاحظه عليه  
 من اشتغاله بمحاجتها وعدم غضبه بصره عنها . بل أن ما يجب أن يذكر ويُفوق كل  
 ما تقدم هو أن هذه الختامية لم تكن تخرج عن نفسها وإنما كانت تخرج عن أبيها  
 الشيخ الذي لا يستقر على الراحلة فصدق الرسول على حجابها ؛ فعرف من ذلك أن للمرأة  
 أن تخرج نيابة عن قربها الرجل . فأين هذا الشرع الإسلامي من رجال يظنون أن  
 الدين كل الدين في حبس النساء في البيوت والمنازل ، على أن نصاً من نصوص  
 القرآن قد أغناه مؤونة البحث والاجتهد ، وذلك لنصاعته ووضوحه وصراحته  
 (قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويفقظوا فروجهم ذلك أزكي لهم إن الله خبير  
 بما يصنعون . وقل للمؤمنات يغضبن من أبصارهن ويفقظن فروجهن ولا يبدين  
 زينتهن إلا ما ظهر منها وليس بمن بخرهن على جيو بهن ولا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن  
 أو آباء بعولتهن ...) الآية .

وهذا نص صحيح في عدم فرض الحجاب على المرأة من ثلاثة وجوه : الوجه  
 الأول هو مطالبه المؤمنين والمؤمنات أن يغض كل منهما من بصره فلا يخلق  
 للآخر ويعن وجهه ، ولو كانت النساء محجبات عن الرجال متقبة الوجه لما كان  
 هناك محل لهذا الأمر ؛ إذ لا داعي له ولا ضرورة ولكن من تحصيل الحاصل ،  
 وحاشا أن يكون ذلك كلام القرآن . أما الوجه الثاني فقول الآية : (ولا يبدين زينتهن  
 إلا ما ظهر منها) . وقد اتفق المفسرون والفقهاء على أن قوله (إلا ما ظهر منها)  
 مقصود به الوجه . واختلفوا فيما إذا كانت هناك ضرورة تحمي ظهور الكفين ، ولكنهم  
 لم يختلفوا في موضوع الوجه وأنه هو المقصود بالاستثناء . أما الوجه الثالث في الآية  
 دلالة الآية على عدم فرضية الحجاب من ثلاثة أوجه

(١) الحديث بقائمه في الصحيحين . (٢) آية ٣٠ ، ٣١ سورة النور .

ويفسر هذه الآية حديث أم سلمة من أن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قد دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب رفاق فأعرض عنها وقال: ”يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المenses لم يصلاح لها أن يرى منها إلا هذا وهذا“ وأشار إلى وجهه وكفة .

حضر النبي صلى الله عليه وسلم على النظر للمخطوبة

ولأصل الآن إلى قمة الموضوع وذروته حيث نرى رسول الله يبحث المسلمين  
حثا على النظر إلى وجهه من يعتزون زواجهما قبل الإقدام على الزواج ، ويلوم من  
تهاون في ذلك أو تكاسل عنه وتقاعده ، وقرر أن ذلك شرط أساسى لنجاح الحياة  
الزوجية ودوامها ؛ فقد حدثنا أبو هريرة عن رسول الله أنه بينما كان جالسا عند رسول  
الله في أحد الأيام إذ أتاه رجل فأخبره أنه معتمر زواج امرأة من الأنصار ، فقال له  
الرسول صلى الله عليه وسلم : ”أنظرت إليها؟“ قال لا ، قال : ”فاذهب فانظر إليها فان  
ذهب فانظر إليها“ . في أعين الأنصار شيئاً<sup>(١)</sup> . وذكر المغيرة أنه خطب امرأة فقال النبي صلى الله عليه  
وسلم : ”أنظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما“<sup>(٢)</sup> . وحدثنا جابر حدثنا أشيم وأكل من  
كل ما سبق لا يقف عن حد النظر إلى الوجه بل والوقوف على كل ما يحب الرجل  
في المرأة ويدعوه إلى زواجهما ، وذلك بقوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ”إذا  
خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل“ خطبت  
جارية فكنت أتخيلا لها حتى رأيت منها ما دعاني إلى نكاحها فقررت حتيها .  
« خطبت جارية  
فكنت أتخيلها ...

(١) رواه مسلم والنسائي . (٢) رواه النسائي والترمذى .

(٣) رواه أبو داود والشافعى وأخاكم وصححه .

وأحسب أنه لم يبق بعد هذه الأحاديث المتكررة المتواترة من يشك في أن هذا التهويل الذى سار عليه جماعة المسلمين المتأخرة في المناداة بمحجب المرأة عن أن تقع عليها عين أحد، ليس إلا ضرباً من ضروب الجهل بأحكام الدين والتغصب الأعمى الذى يقوم على التقليد الفاسدة، والذى يجعلهم يضيّفون إلى الدين ما هو براء منه.

### الحجاب في الإسلام خاص بنساء النبي

على أن دعاء الحجاب ليسوا إلى هذا الحد فارغين من بعض النصوص والدعوى التي يخجل لهم أنها تؤيد دعوتهم وتعزز شبهتهم في فرض الحجاب على المرأة؛ فكلمة الحجاب قد وردت بالذات في القرآن، وفرضت على فريق من النساء وهن نساء النبي وما فرض على نساء النبي فإن بقية النساء به أولى، لأنه إذا كان نساء النبي الطاهرات المبرأات الكريمات قد خشى عليهن من الفتنة وافتتان الناس بهن فكم بالأخرى يخشى على النساء الأخريات من شر هذه الفتنة ويخشى على الرجال منها، وهذه هي الجهة الكبرى التي يحتاجون بها؛ إذ يرون في كل ما أعمل الرسول قدوة وستة يتأنسون بها، وما رأه لأزواجه فيجب أن يراه كل مسلم لزوجته. وسنرى أن مناقشة قصيرة لهذا الموضوع تحوله من دليل بفرضية الحجاب على المرأة العادلة إلى دليل ضد هذه الفرضية.

ورد ذكر الحجاب في القرآن في الآية الآتية :

(إِنَّمَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بَيْتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاطِرِينَ إِنَّهُ وَلَكُمْ إِذَا دُعِيْتُمْ فَادْخُلُوهُ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَأَنْتُمْ شُرُورُهُ وَلَا مُسْتَئْنِسُينَ حَدِيثٌ إِنْ ذَلِكُمْ كَانَ يَؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلُوكُمْ مَنَّا عَلَيْكُمْ فَأَسْأَلُوكُمْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكَ أَطْهَرُ لِقَلْبِكُمْ وَقُلُوبُهُنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذِنُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِحُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ إِنْ ذَلِكَ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا) .

تلك هي الآية الوحيدة التي وردت في القرآن ومنها ذكر للحجاب . وظاهر أنها تتحدث عن بيوت النبي ونسائه ؟ فهو خصوصية من خصوصياته كما يدل على

(١) آية ٥٣ سورة الأحزاب .

ذلك سبب التزيل ، وكما يدل على ذلك صريح اللفظ في آية أخرى سند كها فيما بعد .  
فأما سبب التزيل فقد كان نساء النبي صلى الله عليه وسلم قبل زول هذه الآية كسائر  
نساء المسلمين ، يختلطن بالرجال ويتصل بهن من شاء في أى وقت شاء ، مقت testimoni  
في ذلك بيوت النبي في كثير من الأحيان في غير استئذان ، وقد عاش رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وسط أقوام كان من بينهم من دخل الإسلام على كره ومن كان  
التفاق يعم قلبه ؟ فلا يدع وسيلة يستطيع بها إيهام النبي وتجرمه وتلوث سمعة  
المسلمين إلا واتجهها .

وكان إلى جوار هؤلاء أقوام آخرون من الأعراب الأجلاف الغلاظ ، الذين  
لا يعرفون شيئاً من آداب الاجتماع أو التقاليد الحميدة ؛ وكل الفريقين كانوا يؤذيان  
النبي إيهاماً بلينا ، كما يتجلى ذلك من مطالعة كثير من آيات القرآن ، وكان المنافقون  
يتحدون زوجات النبي بصفة خاصة موضوعاً للنقول على رسول الله وانتشدوا مختلف  
الأرجيف ؟ كما يدل على ذلك حديث الإفك الذي اتهموا فيه السيدة عائشة وهي  
المطهرة المبرأة وكان بعضهم كثيراً ما يشيع أنه معترم زواج بعض نساء النبي بعد وفاته  
وربما استغل سماحة الإسلام فدخل إلى أحد بيوت النبي متظاهراً باستعارة شيء  
من الأشياء ليؤلف من ذلك بعد ذلك قصة طويلة عريضة تثير الظنون وتنشر  
الريب . ولقد توعد القرآن المنافقين بالطرد من المدينة إن هم استمروا على غوايتم  
﴿لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرْضٌ وَالْمَرْجَفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنَغْرِيَنَا بِهِمْ  
ثُمَّ لَا يَحْمَلُنَا فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾<sup>(١)</sup> . ولكن ذلك لم يحصل البلاء ، وظل أذى المنافقين  
والأعراب مستمراً للرسول في نسانه . وقد هال سيدنا عمر بن الخطاب ذلك الأمر فأى  
ضرورة الحيلولة دون اتصال كائن من كان بنساء النبي فألح على سيدنا محمد عليه الصلاة  
والسلام بمحاجتهن عن الرجال بقوله : يا رسول الله إن نساءك يدخلن علينا البر والفاجر  
فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب <sup>(٢)</sup> . ولكن سيدنا محمد لم يحبه إلى اقتراحه على

سيد المافقين  
وحدث الأفك

سيدنا عمر يفتح  
حجب النبي لنسائه

(١) آية ٦٠ سورة الأحزاب .

(٢) من حديث أنس رواه البخاري .

الفور، الى أن كان حادث مباشر أدى الى نزول هذه الآية مصدقة لاقتراح سيدنا عمر، وفارضة الحجاب على نساء النبي .

السب المبادر  
لنزول آية  
الحجاب

وهذا الحادث على ما رواه أئمة الحديث والمفسرون يتلخص في أن سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم لما تزوج زينب رضي الله عنها دعا القوم لوليمة الزواج، فطعموا ثم جلسوا يتحدثون، فتظاهر الرسول بأنه يهم بالقيام لينصرف القوم فلم يقوموا، فلما رأى ذلك منهم قام عنهم إلى بعض بيته الأخرى، فقام في أثره من قام ماحلا ثلاثة نفر جلسوا يتحدثون، حتى إذا عاد النبي صلى الله عليه وسلم ليدخل إلى زوجته وجدهم لا يزالون جلوسا يتسامرون؛ فاضطر النبي للرجوع من حيث أتي وهو مستاء لذلك أشد الاستياء، ولكن حياء حال بيته وبين دعوتهم إلى الانصراف، فظل القوم جلوسا رديحا طويلا من الزمان حتى عن لهم الانصراف أخيرا فانصرفوا، فأسرع أنس إلى رسول الله وأعلمه بنبأ ذهابهن، بخاء الرسول ودخل بيته خاول أنس أن يدخل خلفه جرياعا على عادته ليقوم بخدمته، فألقى النبي الحجاب بيته وبين أنس، وأنزل الله آية الحجاب التي تتضمن في سياقها الاشارة إلى هذا الحادث .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بَيْوَتَ النَّبِيِّ بِلَا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ  
نَاظِرِينَ إِنَّهُ وَلَكُمْ إِذَا دُعِيْتُمْ فَادْخُلُوهُ فَإِذَا طَعَمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَنْسِينَ لِحَدِيثِ  
إِنْ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيُسْتَحِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يُسْتَحِي مِنَ الْحَقِّ وَإِذَا سَأَلُوكُمْ هُنَّ  
مَتَّاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابِ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقْلُوبَكُمْ وَقُلُوبَهُنَّ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذِنُوا  
رَسُولُ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِحُوهُنَّ أَزْوَاجَهُمْ مِنْ بَعْدِ أَبْدِا إِنْ ذَلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴾ .

وَظَاهِرٌ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ وَسَبَبٌ نَزُولُهَا أَنَّ الْحِجَابَ لَمْ يُشْرِعْ كَمَا يُزَعِمُ الْزَاعِمُونَ  
مِنْ أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ وَجَهْلَةِ الْمُسْلِمِينَ لِصَعْفِ ثَقَةِ الرَّسُولِ بِنِسَائِهِ بِصَفَةِ عَامَةٍ، وَمَا قَدْ  
يَتَعَرَّضُ لَهُ مِنَ الْفَتْنَةِ لِرَؤْيَتِهِنَّ الرَّجُلُ بِحِيثِ يَصْبِحُ ذَلِكَ قَاعِدَةً مُضْطَرِّدةً بِالنِّسَاءِ؛  
وَإِنَّمَا شَرَعَ الْحِجَابَ كَمَا رأَيْنَا اِنْقَاءً لِشَرُورِ هُؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ وَالْأَعْرَابِ الْاجْلَافِ  
الَّذِينَ كَانُوا لَا يَرِعُونَ لِبَيْوَاتِ الرَّسُولِ كَرَامَةً أَوْ حِرْمَةً؛ فَيَقْتَحِمُونَهَا فِي غَيْرِ حِيَاءٍ وَيَطْبِلُونَ

(١) آية ٥٣ سورة الأحزاب .

المكث بها في غير حضرة رسول الله، ولا يقيرون لشاعر الرسول وزنا ولا يؤدون  
لمكانته حقها من الاعتبار . وذلك كله على خلاف أبسط قواعد النونق وال LIABILITY التي  
تفتتضها حالة الاجتماع وال عمران ، فكان لابد من وضع حد لهذا الإيذاء والخليولة بين  
المنافقين وبين التقول على نساء النبي و بيته ، فكانت آية الحجاب تعلم المسلمين ما ينافي  
عليهم من الاحترام لبيتهم ، وما يجب أن يمتحن به نساؤه من التجلة والاعتبار ، فلا يراهن  
كل من هب ودب ، ولا يتعكل بهن لغير سبب أى إنسان .

فالآية خصوصية من خصوصيات النبي الخاصة بشخصه وعصره وظروفه  
ومكانة نسائه ( يا نساء النبي لستن كأحد من النساء ) فلا يجب أن يمسن تأويلاها ،  
فتح Howell الجزء الخاص منها بمحجوب نساء النبي إلى قاعدة عامة لتسري في كل زمان  
ومكان ، وأن تخذ ذريعة لإساءة الظن بالنساء وأن لا سبيل لصلاحهن إلا بالتداري  
خلف الحجاب . على أن ختام الآية نفسه يدل على تضمنها أحکاما خاصة بنساء  
النبي لا يصح تطبيقها على غيرهن من النساء وذلك حيث يقول : ( وما كان لكم أن تؤذنوا  
رسول الله ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبدا إن ذلك كان عند الله عظيم )  
حضر الزواج بنساء النبي بعد موته ، وهو خصوصية أخرى من نوع خصوصية الحجاب ،  
لأن الاحترام الواجب نحو مكانة الرسول تقتضي جعل نسائه حرما على بقية المسلمين  
بعد موته ، وهي من الأمور المجمع على أن لا تكون محلا للقياس والسير على هديها ،  
كاحتياطات النبي بالزواج بأكثر من أربعة ، فهي خصوصية ثالثة قد اختص بها  
من دون المسلمين .

### الحجاب كا فسره الرسول بالنسبة بأزواجه

يقى أن نعرف مدى هذا الحجاب الذي فرض على نساء النبي بمقتضى هذه الآية ،  
وكيف فسره الرسول صلى الله عليه وسلم وفسره نساؤه من بعده ؟ هل كان مؤذنا  
أن أصبح زوجات الرسول سجينات لا يخرجهن من بيتهن كما يتوهن البعض ، أو هل  
حرمهن مساكن يمتنع به من قبل من مشاركة بقية المسلمين في أعيادهم وأفراحهم

(١) آية ٣٢ سورة الأحزاب . (٢) آية ٥٣ سورة الأحزاب .

الحجاب لنساء  
التي واجب  
لمكانة الرسول  
من الآية  
ـ وذكر ما له

ـ يا نساء النبي  
ـ لستن كأحد  
ـ من النساء

ونشاطهم ومناسكهم والقيام بحاجاتهم . لقد حدثتنا السيدة عائشة بعض أحاديث توضح لنا هذا الموضوع وتبين غامضه فقالت لنا فيما قالت : « إن السيدة سودة بنت زمعة خرجت ليلة فرآها عمر فعرفها فقال : إنك والله يا سودة ما تخفين علينا ؟ فوجعت إلى النبي صلى الله عليه وسلم غاضبة وهو في حجر بيته يتعشى ؛ فذكرت ذلك له وإن في يده لرقا فأنزل عليه — أى جاءه الوحي — فرفع عنه وهو يقول : « أذن لكن أن تخرجن لحوائجهن <sup>(١)</sup> » فذلك سيدنا عمر — وهو من تعرف حماسته للحجاب وتحريضه عليه — ظن أن آيات الحجاب وما يكلها من الأمر بالاستقرار في البيوت (وقرن في بيتكن) معناه حظر الخروج على زوجات النبي لأى سبب من الأسباب ؛ فانكر على سودة خروجها ، فأدرك الرسول ما في اعتراض عمر من حرج على نسائه وإنعاتهن وما فيه من مخالفة لضرورات الحياة ومقتضياتها ؛ فأباح لزوجاته الخروج لحوائجهن إباحة تامة مطلقة من كل قيد أو شرط ، ولو لا ذلك لتحول نساءه إلى سجينات ، وما كان الرسول ليفعل ذلك وهو الذى حرر نساء العالمين .

وحدثتنا السيدة عائشة فيما حدثت — على مارواه البخارى ومسلم والنسائى —

أنه كان يوم عيد يلعب السودان بالدرب والحراب فإذا ما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم وإما قال « تسمين تنظرین » فقلت نعم ، فأقامنى وراءه خدى على خذه وهو يقول دونكم يابنى أرفده حتى إذا مللت قال « حسبك » قلت نعم ، قال « فاذبهي » وحدثتنا السيدة عائشة — على مارواه البخارى أيضاً — أنها رفعت أمرأة إلى رجل من الأنصار فقال نبى الله صلى الله عليه وسلم : « ياعائشة ما كان معكم هو فإن الأنصار يعجبهم اللهو ». وفي رواية أخرى أنه قال لها : « هل لقيتم جارية تضرب بالدف وتغنى » ؟ قالت : ماذا تقول يا رسول الله ؟ قال : تقول .

أتيناكم أتيناكم \* فيانا نحييكم

ولولا الذهب الأد \* سحر ما حللت بواديكم <sup>(٢)</sup>

ولولا الخنطة السمرا \* ماسمنت عذاريم

(١) العرق (بنج العين وسكن الراء) : العقل أخذ عن معظم العلم . درء الشيئان .

(٢) هذه الأبيات ذكرت في بعض المصادر باختلاف .

اصطحاب الرسول  
زوجاته في السفر

وكان من عادة الرسول صلوات الله وسلامه عليه قبل نزول آيات الحجاب أن يصطحب إحدى زوجاته كلما سافر، وكان يختار هذه الزوجة بالاقتراع؛ ففضل الرسول على عادته بعد نزول آية الحجاب في أصطحاب زوجاته. وظلت نساء النبي تخرج لقضاء حوائجها كلما أرادت. وظلت نساء النبي تتضطلع بوظيفتها الروحية الكبرى في زعامة نساء عصرهن، حتى إذا مات الرسول صلوات الله وسلامه عليه تحولن إلى معلمات للآمة رجالاً ونساء، يستثنن ويستثنن في مختلف الأمور ويساهمن في الشؤون العامة؛ كما رأينا من موقف السيدة عائشة في خروجها على سيدنا علي في الوقت الذي كانت السيدة أم سلمة تؤازر سيدنا علي وتناصره.

وبجملة القول أن الحجاب الذي فرض على نساء النبي لم يكن المقصود منه إلا مضاعفة التكريم لشخصية رسول الله. ولم يكن مجال من الأحوال كما يطبقه بعض الجهلاء من عامة المسلمين حيث يقسمون ذلك في افتخار واعتراض: أن زوجاتهم لا تخرج من البيت إلا مرة واحدة، ولا تخرج هذه المرة إلا محولة على الأعناق لقبرهما، ويخسب نفسه بذلك متدينًا فاضلاً، وهو ليس إلا مستبدًا قاسيًا، قد حقول أمر أنه إلى عبد رقيق، بل إلى ما هو أحسن من الرقيق، حوطها إلى حيوان سجين.

رأى الشيخ رشيد  
رضي في الحجاب

يقول المرحوم الشيخ رشيد رضا: « وكل ما استحدثه الناس في المدن والقرى الكبيرة من المبالغة في حجب النساء فهو من باب سد الذريعة لا من أصول الشرعية؛ فقد أجمع المسلمون على شرعية صلاة النساء في المساجد مكشوفات الوجه والكفافين، وأبجعوا على إحرام النساء بالحج والعمرة كذلك. نعم! إنهم كن يصلان الجماعة وراء الرجال ولكنهم كن يسافرون مع الرجال محمرمات ويطفن بالبيت كذلك، ويقفن في عرفات ويرمبن الجمار على مشهد من الرجال في عهد النبي (ص) وخلفائه الراشدين. وكن يسافرون مع الرجال إلى الجهاد، ويخدمن الجندي ويسيقينهم الماء، ومنهن نساء النبي (ص) كما تقدم. وقد قاتل نساء المهاجرين مع الرجال في واقعة اليموك، وكن يخدمن الضيوف ويقاضين الرجال إلى الخلفاء والحكام... ». ثم استمر الاستاذ الكبير

يناقش الموضوع على هذا النسق فيما لا يخرج عن ما قدمناه من شواهد وأحاديث ،  
إلى أن ختم بمحنه بقوله : —

« وجملة القول ، أن أصل الشرع في آداب النساء والرجال معروف ، وأن سد  
ذرائع الفساد والفتنة مشروع ، وهو مختلف باختلاف الأعصار . والأمسكار وإنما  
الحرام ما ثبت بنص قطعي الرواية والدلالة . وما دل على طلب تركه دليل ظن فهو  
مكروه . وكل رجل وامرأة أعلم بحال نفسه ونيته وحال قومه وبيئته . والقاعدة العامة  
في مثل هذا قوله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> «الحلال ما أحل الله في كتابه والحرام ما حرم الله في كتابه  
وما سكت عنه فهو مما عفا عنه» . وظاهر من هذا القول أن الشيخ الكبير رحمه  
الله من ينكرون على القائلين بأن المخاب من أصول الدين ، وأن القول بذلك هو خاطط  
وتضليل لأحكام الدين ، وتحريم لما أحل الله غير نص من القرآن والسنة . ولست  
أجد ما هو حقيق بأن أختم به هذا البحث الدينى إلا أن أسوق رأياً لإمام من أئمة  
الحنابلة وهو الشيخ شمس الدين الحنبلي حيث تساءل في كتابه ( الآداب الشرعية )  
عما إذا كان يسوع الانكار على النساء الأجنبية اللاتي يكشفن وجودهن في الطريق  
من باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر؟ وبعد أن بحث هذا الموضوع من جميع  
نواحيه اتى بالاجابة على هذا التساؤل بالمعنى بقوله : « فاما على قولنا وقول جماعة  
من الشافعية وغيرهم من أن النظر إلى الأجنبية جائز غير شهوة ولا خلوة فلا ينبغي أن  
يسوع الانكار » . أى أن سفور المرأة لا يمكن أن يكون من المسائل التي يجوز  
لكل من كان أن يذكرها على المرأة ؛ متحكما باسم الدين وتعاليمه .

### هل المخاب مانع للفتنة

يقى ما يقال من أن شرعة المخاب وإن لم تكن من أصول الدين كما يسلم الجميع  
فهي من باب سد الذريعة ، أى ابقاء الفتنة وإيقاف شرها ، ففى الإسفار عن وجوه  
النساء إشعال نار الفتنة بين الرجل والمرأة ، وفي حجبها ابقاء هذه الفتنة ودفع لاذها .

(١) رواه الترمذى وابن ماجه . (٢) كتاب الآداب الشرعية الجزء الأول ص ٣١٦

رأى الشيخ  
شمس الدين الحنبلي

والقول بذلك جهل بسنة الطبيعة في فتنة المرأة للرجل والرجل للمرأة، وهو مغالطة الواقع وأثبتته تجربة القرون الماضية؛ ففتنة المرأة للرجل ليست في وجهها ولكن في طبيعتها. أى في أنوثتها، فالرجل يجذب نحو المرأة بغير زنة لخض كونها امرأة؛ فلو حجبت وجهها لتحولت فتتها إلى صوتها؛ ولا حدث صوتها في نفس الرجل كل ما تحدثه صورتها \* والأذن تعشق قبل العين أحيانا \* ولو أمسكت عن الكلام لأن أصبحت فتنتها في مشيتها وخطواتها وحركات أعضائها (ولا يضرن بأرجلهن <sup>(١)</sup>) لعلم ما يخفين من زيهن) ولو كفت عن الظهور أمام الأعين لأن أصبحت الفتنة في نافذة بيتها وفي ضوء مصباحها وفي خدمتها الصغيرة وفي هودجها قدعا وسيارتها في عهدهنا. فلا سبيل أذن لانقاء الفتنة بين الرجل والمرأة بالحواجز الطبيعية أو المادية؛ فالطبيعة قاهرة، غلابة. ولا يمكن أن تقاوم بالوسائل المادية بل أن هذه الوسائل المادية كلما حاولت أن تصمد الطبيعة كلما زاد ذلك في قوتها وعفوانها، وكلما عملت على اتساع هذه الحواجز والسدود. وليس أدل على ذلك من أنه في أشد العصور استخداما للحجاب وتشددا فيه لم يكف الرجال والكتاب والوعاظ عن الشكوى من الشكوى من الحالة الأخلاقية وانتشار المفاسد والموبقات، حتى أن الإنسان من ليحرر نجلا وهو يطالع كتب الآداب القديمة؛ لساخونه من فضائح قديمة ومخازي لا تختلف في شيء عما نسمع به في أشد المجتمعات اباحية وانحلالا. وحسب الإنسان أن يطالع كتاب (ألف ليلة) وهو تصوير دقيق لما كان يجري ويقع في هذه العصور ليرى ما تمحشه له الوجوه ...وها هي دواعين الشعرا، وهما في كتب الأدب من ثلاثة عشر قرنا ولا موضوع يدور حوله إلا الغزل والنسيب والتشبث بالنساء؛ حتى أصبح الغزل النساء لازمة من لوازم الشعر العربي، فلا تفتح قصيدة إلا به ولو كانت في مدح بطل من الأبطال وملك من الملوك؛ بل حتى في مقام الرثاء والتحبيب على ميت من الأموات. ومع ذلك فقد كانت هذه القصائد تروى وتسمع في حضرة

عدم انقطاع  
الشكوى من النساء  
عل من العصور

(١) آية ٣١ سورة التور.

الخلفاء فلا يعتضون عليها، والناس تتناقلها في إعجاب وسرور، وأمامي الآن كتب دينية تحوى من النصوص والأوصاف بعض ما يقع في عصرنا مما يندى له الجبين وما لا يمكن مجال من الأحوال أن يدعى أنه أفضل في قليل أو كثير مما يجري في عصرنا الحاضر أن لم يكن أشد سوء أو شناعة فهذا الإمام العلامة البدر العيني المتوفى في القرن التاسع المجري يقول في شرح صحيح البخاري تعليقاً على شكوى السيدة عائشة مما أحدث النساء بعد رسول الله :

«لو شاهدت عائشة رضي الله تعالى عنها ما أحدث نساء هذا الزمان من أنواع البدع والمنكرات ل كانت أشد إنكاراً، ولا سيما نساء مصر، فإن فيهن بدع لا توصف ومنكرات لا تمنع؛ منها : شيئاً من أنواع الحرير المنسوجة أطرافها من الذهب والمرصعة باللآلئ وأنواع الحواشر، وما على رءوسهن من الأقراص المذهبة المرصعة باللآلئ والحواضر الثمينة والمناديل الحرير المنسوج بالذهب والفضة الممدودة وقصاصهن من أنواع الحرير الواسعة الأكمام جداً، السابلة أذياها على الأرض مقدار أذرع كثيرة بحيث يمكن أن يجعل من قيص واحد ثلاثة قصاصات وأكثر، ومنها : مشين في الأسواق في ثياب فاخرة، وهن متبرخات متغطيات، مائلات متبخرات، متراحمات مع الرجال مكشوفات الوجوه في غالب الأوقات . ومنها : ركوبهن على الحمير الغزوة، وأكمامهن سابلة من الجانين في أزرار فريعة جداً . ومنها : ركوبهن على مراكب في نيل مصر وخلجتها مختلطات بالرجال، وبعضهن يغنين بأصوات عالية مطربة والأقداح تدور بينهن . ومنها : غلبتهن على الرجال وقهقرهن إياهم وحكمتهن عليهم بأمور شديدة . ومنهن : نساء يعن المنكرات بالأجهار ويخالطن الرجال فيها . ومنهن : قزادات يفسدن الرجال والنساء ويمشين بينهن بما لم يرض به الشرع . ومنهن : صنف بغایا قاعدات مترصدات للفساد . ومنهن : صنف دائزات على أرجلهن يصدن الرجال . ومنهن : صنف سوارق من الدور والحمامات . ومنهن : صنف سواحريس حزن وينتفن في العقد . ومنهن : بياعات في الأسواق يتغايطن بالرجال . ومنهن : دلالات نصابات على النساء . ومنهن : صنف نوعي ودفافعات يرتكبون هذه الأمور القبيحة بالأجرة . ومنهن : مغنيات يغنين بأنواع

الملاهى بالأجرة للرجال والنساء، ومنهن: صنف خطابات يخطبن للرجال النساء لها أزواج بقتن يوقنها بينهم؛ وغير ذلك من الأصناف الكثيرة الخارجة عن قواعد الشرعية. فانظر إلى ما قاله الصديقة رضي الله تعالى عنها من قوله: لو أدرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أحدث النساء . وليس بين هذا القول وبين وفاة النبي صلى الله عليه وسلم إلا مدة يسيرة؛ على أن نساء ذلك الزمان ما أحدثن جزءاً من ألف جزء مما أحدثت نساء هذا الزمان<sup>(١)</sup> .

وهذا كتاب آخر يسمى (روضة الحسين) تأليف ابن القيم الجوزي ، والمطالع لهذا الكتاب يرى في خلال مناقشة هذا العالم الحليل لهذا الموضوع صوراً من المجتمع في عصره، لا تختلف في قليل أو كثير عمما يحرى في المجتمعات الأوروبية الاباحية مع فارق بسيط ، هو أن ما يقع من المنكرات في هذه المجتمعات لا يقع باسم الدين . أما في هذه الصور التي يسوقها ابن القيم وينكرها بطبيعة الحال ويستقبحها فإنها تحرى وتقع باسم الدين؛ فمن ذلك ما زعموه من أن المرأة التي لا ترق لعشيقها وترحه أمرأة آثمة . وجعلوا قربة من أعظم القرب إلى الله الجمع بين عاشقين ، وساقوا لذلك الأحاديث . وكيف توسط رسول الله عند بريرة لصالح زوجها الذي طلقت منه بعد عتقها . ويشيرون لواسطة الحسين بن علي بين قيس ولبني وأقولوا الآيات . وأخيراً جعلوا عشق الذكور للذكور من الأمور المباحة المشروعة ، خصوصاً إذا كانوا رقيقاً؛ وذلك لدخولهم في عموم الآية (أو ما ملكت أيمانكم<sup>(٢)</sup>) . وغنى عن البيان أن كل ذلك فحش ومنكر تسود له الوجوه ومع ذلك فقد كان سائداً ومنتشرًا في كل عصر وزمان ومكان دون حجاب أو تستر، بل لعل الحجاب كان من أكبر أسبابه . فالذين يتصورون الحجاب مطفئاً لنار الفتنة بين الرجل والمرأة هم جد خاطئون وواهبون . فمنذ اشتعلت هذه الفتنة بخلق حواء وهي لا تتفك تستعر وتتقد

بعض ما جاء  
في روضة الحسين  
لابن القيم

(١) كتاب شرح صحيح البخاري الجزء السادس ص ١٥٨ للإمام العلامة البدر العيني قاضي قضاة مصر المتوفى سنة ٨٥٥ . (٢) جاء في كتاب فارمي من العصر الإسلامي صورة رجل يمسك بقوس ويطارد غلاماً في بركة وقد كتب تحت الصورة «أحل لكم صيد البحر» .

إذ يتوقف على استعارها دوام الحياة، وليس السبيل لاتقاء هذه الفتنة هو وضع الحواجز المادية بل وضع الحواجز المعنية والأدبية، وذلك ب التربية خلقية علمية دينية فيحملها ذلك على الاعتزاز بنفسها والمحافظة على كرامتها ، ولا كرامة لها إلا في البعد عن الابتذال ومواطن الريب . وإذا كان من المتفق عليه أن المرأة قوية العاطفة حادة المشاعر، فليس هناك ما يقدرها على السيطرة على عواطفها إلا بتنمية عقلها ... ولا سهل لتنمية العقل إلا عن طريق العلم والثقافة وشعور المرأة بالكرامة؛ فما أسهل ما تسقط الفتاة الغيرية الجاهلة المحتجبة فريسة في يد أول عاشر ، وما أعنى المرأة المتعلمة المتفقة على إجابة التزوات الطائشة . وذلك هو الذي يحدو بنا للانكار على دعاء الحجاب بعد أن زال زمنه، وراح أيامه باقشاع سحب الجهل والتعصب والامتياز .

**لقد أصبحت المرأة اليوم سافرة في جميع أرجاء العالم، شرقاً وغرباً وشمالاً وجنوباً في قارات الدنيا السبعة وجزر المحيطات الخمس، وهي بذلك تناول حظاً أوفر من الحرية والثقافة والعلم والقدرة على مسيرة الرجل في نهضته. فمن الحال أن تظل نساء المسلمين متأنرات عن نساء العالمين من حيث الكراهة والاعتبار والعلم والثقافة؛ فإن ذلك يقعد بالمسلمين جيئاً عن النهوض والارتقاء . فانحطاط المرأة يؤدي حتى إلى انحطاط الأمة كلها؛ فما من رجل إلا وهو ولد امرأة — كما قدمنا — وهي حاضته ومربيته الأولى ، وعلى قدر شخصيتها وفضائلها وعاليتها واعتبارها يتكون مزاج ابنها وموضعه من الحياة .**

**لقد تغيرت ظروف العالم تغيراً جعل من المستحيل عزل الرجال عن النساء؛** وبعد أن كانت وسيلة المواصلات هي الجمل ولا يركب الجمل إلا شخص واحد صار القطار وصارت السيارة، بل وصارت الطيارة هي وسيلة المواصلات التي لا وسيلة غيرها ومن الحال إلا تقع العيون على المرأة وهي رائحة عارية تستعمل هذه المواصلات ... ربما كان بقدرة المرأة بالأمس أن تسدل على وجهها قناعاً وهي تسير في الطريق ،

صانة المرأة  
في الحجاب المنور  
لَا المادي

المرأة المسلمة يجب  
أن تسير الدنيا  
الراحة .

استحالة عزل  
النساء عن الرجال

فلم يكن في الطريق من المخاطر ما يهددها أو يدعوها للارساع في سيرها؛ فقد كان كل من على ظهر الأرض يدب في بطيء وتنافل، أما اليوم فكيف تستطيع امرأة أن تخترق شارعاً فضلاً عن أن تنتقل من مكان إلى مكان مالم تكن مفتحة الأعين والأذان والخواص، سريعة الخطو نشطة الحركات...؟ إن كل شيء يسير في الحياة بسرعة، ونحن الآن في زمن السرعة؛ فلم يعد هناك مجال لامرأة تسير المونبى خلف قناعها.

نحن الآن في عصر الميكانيكا والكهرباء، حيث تستطيع المرأة بمحض إدراة لواب صغير بأصابعها أن تفتح كوبرياً أو تغلقها على حسب الحاجة، أو أن ترسل الضوء إلى مدينة أو تحجبه، أو أن تندفع بسيارة وترتفع بطايرة، فمن ذا الذي يحول بينها وبين أن تسير وأن تطير. وهذه زميلتها في القديم كانت تركب الفرس وتحدق ركوبه، وهو مركبة القتال وألة السفر ووسيلة الانتقال... وأحسب أنه من المستحيل على المرأة أن تقود سيارة وهي محجبة، وليس بقدرتها أن تصعد بطايرة وهي محجبة.

والحرب لم تعد كما كانت في القديم مهنة الرجال، بل صارت شغل الرجال والنساء والصبيان، فكيف تصطليع المرأة بدورها في الحرب وهي محجبة؟ وكيف تساعد الرجل كما كانت تساعدته المسلمات الأول وهى محجبة.

إنني أعرف أن الحجاب قد زال نهائياً من مصر واتهى، وهو لا يوجد الآن إلا بين أقلية ضئيلة من نساء المدن، دون الريف الذي كانت المرأة فيه سافرة دائماً أبداً، والذي تعمل فيه المرأة إلى جوار الرجل في الحقل وفي البيت كعنصر أساسى من عناصر الانتاج، ولو لا ذلك لما استطاعت مصر أن تحرز هذا المركز الممتاز في عالم الزراعة. ولكننى أكتب هذه السطور لا لصربين فحسب، بل ولكل من له عينان للنظر وآذان لسمع من جمهورة المسلمين في جميع أنحاء العالم، الذين جدوا عن مسيرة الزمن بمحجة المحافظة على الدين وتعاليمه، مع أن الدين قد جاء ليكون سببهم للكم والارتفاع والعظمة والجد، لالتخلص والنجدة والقصور والعجز... إن الدين الإسلامى

الحجاب في طريقه  
إلى الانقراض  
في مصر

يسراً لاعسر، ومعجزته الكبرى أنه دين مرن يصلح لكل زمان ومكان، ويسيطر كل نهوض وارتفاعاً كما رأينا فيما سلف من أحكام. فليتحرك المسلمون، ليتحرّكوا فالعالم كله يتحرك ومن يقف تدسه الأقدام ! .

### ليس معنى السفور التبذر وزوال الاحتشام

على أن كشف الوجه إذا كان ضرورة من الضرورات، وتخويل المرأة كل الحقوق التي تجعل منها مخلوقاً حراً كيما فعلاً متعلماً لازم من لوازم المدنية والعمان؛ فإن ذلك لا يعني مطلقاً أن تخلع المرأة عنها ثوب الحياة والوقار والاحتشام، الذي هو جوهر أنوثتها وسر جمالها وفنتها، وجزء لازم لقيامتها بوظيفتها التي خلقتها من أجلها الطبيعة، وهي مساكنة الرجل بالزواج فالأمومة .

فليس من دواعي الرق أو العمran أو ما يبرره أى مبرر من المبررات أو تبيّنه ضرورة من الضرورات، أن تنشبه المرأة بالرجل في مسلكه وتصرفاته وتهجممه وجسارته فتختلط به في غير تحفظ وبدون حساب . وعندي أن المرأة التي تعرض محاسبتها على الرجال عرضًا لا يبرر أو ضرورة إلا الرغبة في الفتنة والاستئذن؛ كالمرأة التي تحشر نفسها وسط الرجال حشراً بغير مبرر أو ضرورة، هي امرأة قد فقدت أخص خصائص الأنوثة، وهي الحياة الذي يفرض عليها التناهى عن الرجال والتحفظ دونهم، والمرأة التي تفعل ذلك تقع فريسة رخيصة للرجال بغير أن تقاضي ما تستحق من كرامة واحترام، أو تحصل على ما تطمع فيه من ثمن وجزاء . فلأنمض المرأة إذن في الحياة حرّة كريمة، كاملة الشخصية والاعتبار، آخذة من الحياة كل ما تنبّله الحياة لبني الإنسان، ولتضى ولا حجاب عليها ولا عائق أو قيد إلا من إرادتها وأخلاقها وضميرها، ولكن على شرطية أن تلتزم بعض القواعد التي يتبعها على الرجال أنفسهم التزامها . وذلك حرصاً على سلامه العمran نفسه، وتمكنها لقواعد المدنية والحضارة .

وليست هذه القواعد إلا الوقار والاحتشام، والتحفظ والبعد عن مواطن الريب والشهبات، ومثيرات العواطف والشهوات . وذلك نزولاً على مقتضيات العقل ومصلحة المرأة بالذات، وما نص عليه القرآن نصاً ودعا إليه الرسول .

( قل للؤمدين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكي لهم إن الله خير بما يصنعون . وقل للؤمنات يغضبن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يدين زيتها إلا ما ظهر منها وليس بمنها على جيوبهن ولا يدين زيتها إلا بعولتها أو آباء عولتها أو أبناء عولتها أو إخوانها أو بني إخوانها أو بني إخواتها أو نسائهم أو ما ملكت أيديها أو ما تابعين غير أولى الإرابة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولا يضرن بأرجلهن لعلم ما يخفين من زيتها وتبوا إلى الله جيئاً به المؤمنون لكم نفحون ) .

قل للؤمدين يغضوا  
من أبصارهم

يا لها النبي قل  
لأزواجك وبناتك  
ونساء المؤمنين

( يا لها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدئنن عليهن من جلابيبهن ،  
ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذنن وكان الله غفوراً رحيمًا ) .

ففي الآية الأولى تؤكد لهذا الحب الذي يجب أن يسود علاقة الرجال بالنساء فيغض كل منهما بصره اذا ما التقى بالآخر . فلا ينبغي اذا حادث الرجل المرأة الأجنبية او حادث المرأة الرجل الاجنبي عنها أن يتم كل منهما الآخر بصره . وفي الآية الأولى مثل ما في الآية الثانية دعوة للتستر والاحتشام والوقار جهد الاستطاعة ، ليس فقط في حديث النساء وابسنه بل وفي مشيتيهن ، حتى لا يظهر النساء بمظهر المستهترات المتبدلات ، فيطمئن فيهن الرجال العابثين الذين لا هم لهم إلا اصطياد النساء والحرى وراءهن . إن الرجال لا يطمئنون إلا في المرأة التي يأنسون منها التشجيع والإغراء ، فعل المرأة الشرفة الأبية أن تتبعده جهد طاقتها عن كل ما لا يحمل الأجانب على احترامها وإكرامها والانصراف عن الطمع فيها ، فضلاً عن مضايقتها ومطاردتها .

وتطبقاً لذلك ، فليس من الدين في شيء وليس من الأخلاق أو التقاليد ، بل ليس من الخير في شيء سواء للرجل أو المرأة والمجتمع السليم هذه الفوضى التي تجعل من النساء شبه عاريات ، وخاصة فيما يسمى بأنواع السهرة حيث تبدو المرأة نصف عارية حاسرة ، تعرض جسدها ومفاتنها ومحاسنها على الرجال ، فليس هناك ما يحفل

لمنة النساء  
المستهترات

(١) آية ٥٩ سورة الأحزاب .

المرأة على ذلك وما يدعو الرجل لتشجيع المرأة عليه ، إلا مجذد الرغبة في الاستمتاع غير المشروع بأجساد النساء ، واتاحة الفرص لانطلاق الفرائز والشموات من عقامتها .

أما ما يحدث على شواطئ البحار حيث تتعري النساء والرجال على السواء إلا من القليل التافه الذي أبي عليه لمضاعفة الفتنة والاغراء ، فهو ما لا يقره أى عقل أو ذوق سليم فضلاً عن تقليد صالح وأحكام دين ؛ فهو كهذه السهرات الراقصة ضرب من ضروب الاباحية ونشر الرغبة في جعل النساء ملائكة مشاعاً للجميع ، وهو ما أظهرنا فيما سبق خطوره على المجتمع وما فيه من هدم لكيانه .

ومثل ذلك يقال عن كل لون من ألوان الرقص المشترك ، ومساهمة النساء مع الرجال في غشيان دور اللهو الحرام والعبث ؛ كالحانات والكافيريات ودور الميسر والملاهي ، وسائل الأمكنة التي يرتادها الرجال لإضاعة الوقت وإرضاء الشموات والتحلل من التقيود . فكل هذه الأمكنة يجب أن تكون محظمة على النساء باعتبارها منكراً من المناكر التي يجب أن تحرم على الرجال أنفسهم .

وأما القاعدة الثانية التي يجب أن يقيدها سفور النساء واحتلاطهن بالرجال وجوب الامتناع فهي ما قرره الرسول صلى الله عليه وسلم من أن ”لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو حرم“ وانخلوته هي أن يضم الرجل والمرأة مكان واحد يغلق عليهما أو يبعد فيه عن أعين الرقباء ، فمثل هذا التصرف لا يمكن أن تدعوه إليه أى ضرورة من الضرورات ، إلا أن تكون ضرورة التواد والتقارب الحسنى ، وهو ما يجب أن لا يكون إلا على أساس الزواج وبعد تساممه . فانخلوته هي ما يجب أن يتحاشاه كل من الرجل والمرأة ، فلا يجتمع أحدهما على انفراد لأى سبب من الأسباب إلا في حضور أحد حارم المرأة .

وما من مجتمع من المجتمعات المتقدمة التي استتب فيها القانون والنظام إلا وهذه القاعدة من أخص تقاليده مهما بلغت فيها درجة حرية المرأة وتطورها . وفي ظل هاتين القاعدتين : قاعدة التزام المرأة جانب الوفار والاحتشام في الشباب

والحديث والتصيرات من ناحية، وعدم اختلامها بالرجل الأجنبي من ناحية أخرى لا يعود ثمة ما يحول بين المرأة وبين أن تشتهر في كل ميادين النشاط الاجتماعي والأدبي السياسي ، وليس من حرج أن تقع عليها الأ بصار للضرورة متى لم يكن المقصود من النظر هو مجذد الاستماع والافتتان ؛ إذ أنه يكون في هذه الحالة غير مشروع ومكره ، وذلك هو ما عنده الرسول صلوات الله وسلامه عليه عند ما قال لسيدهنا علي : ” يا على لا تتبع النظرة النظرة فان لك الأولى وليست لك الآخرة ” . ذلك أن النظرة الأولى أمر تختتمه الضرورة وتبيحه ، أما النظرة الثانية أو بالأحرى إدامة النظر فهي التي لا ترى إلا إلى الاستماع والافتتان .

لأنه  
النظر  
فان لك  
الأول ...

### الخلاصة

ان هذا المخاب الذى يفرضه بعض المسلمين على نسائهم باسم الدين ، ليس أصلاً من أصول الدين ولا هو ركن من أركانه ، وإن ما قيل عنه من أنه من باب سد الذريعة بدوره غير صحيح ؛ لأن العصمة الحقيقة للمرأة إنما تكون في دينها وعلمها وشخصيتها لا في جهتها عن الأنظار وحسبها في عقر الدار ، فقد أثبتت التجربة أن ذلك لم يؤدّ ولا يمكن أن يؤدى إلى النتيجة المرجوة ، فضلاً عما في ذلك من إهدار لكرامة المرأة والخليلة بينها وبين مزاولة حقوقها التي خولتها لها الشريعة . فليس من ضير على المرأة المسلمة أن تكشف عن وجهها وكيفها في حدود الاحتشام والوقار ، وأن تختلط بالرجال للضرورة في مواطن الجهاد والعبادة والعلم والأسواق ، على أن لا تخلو بأجنبها عنها لأى سبب من الأسباب إلا في حضور أحد محارمها .

(١) رواه أبو داود والترمذى .

## أفضل الرابع

### الشروط الالزمة لنجاح الحياة الزوجية

نعود الآن بعد هذا الاستطراد الممتد في مناقشة حقوق المرأة ونظرية السفور والمحاجب إلى ما كانا بسبيل تقريره ، وهو أن الحياة الزوجية هي مایحب أن يكون هدف كل رجل وأمرأة . فالأسرة – وليس الفرد ذكرًا كان أو أنثى – هي خلية المجتمع الأولى ، ولا صلاح لأى مجتمع من المجتمعات إلا بصلاح هذه الخلية الأولى . وقد حان الوقت الذي أفضل لك فيه يابني بعض الشروط الالزمة لنجاح الحياة الزوجية ، أو بالأحرى لنجاح الأسرة وازدهارها وتوفيرها أكبر نصيب من السعادة لأعضائها وأكبر نصيب من القوة لمجتمعها . ولعل أقل ما يخطر على الذهن التساؤل عن ميعاد الزواج وأوانه أو بالأحرى :

### السن الصالحة للزواج

لم يكن للزواج في القديم سن معينة لا يصح الزواج قبلها إلا السن الذي تحدده الطبيعة ببلوغ الفتى والفتاة سن النضج الجنسي ، وهو أمر يتم عادة في العام الرابع أو الخامس عشر بالنسبة للفتى وقبل ذلك بالنسبة للفتاة ، فكان الزوج يجري في هذه السن وحوظها ، بل لقد جرت عادة الناس أحياناً على أن يزوجوا أولادهم وبناتهم قبل هذه السن ، وما ذلك إلا لأن ظروف العالم الاجتماعية والاقتصادية والمعمارية كانت من البساطة والسذاجة بحيث تسمح لمثل هذا النظام الذي كان ينضر فيه إلى المرأة باهتمان واحترام ، وأنها ليست إلا مجرد وسيلة لاطفاء الشهوة وخدمة الرجل بعد ذلك . ولكن تطور أحوال العالم وتغير ظروف المعيشة ، وما أصبح على الرجل أن يحصله من علوم و المعارف واستعداد ومران قبل أن يقدر على

اكتساب رزقه على وجه الكفاية لأتشاء أسرة ، وكذلك الحال بالنسبة للرأة التي لم يجد مهمتها في تدبير حياة زوجها وتربية أولادها بالمهمة السهلة كما كانت في القديم . كل ذلك قد جعل من أوجب الواجبات تأخير سن الزواج ، ريثما يكمل نضوج الشاب واستعداده وشق طريقه في الحياة حسب وسائل العصر وظروفه ، وذلك قد لا يتغير قبل سن الخامسة والعشرين إذا كان قد اشتغل بالدراسات العالية ، وقبل ذلك بقليل إذا كان قد اختصر طريق التعلم واحترف حرفة من الحروف ؛ وعلى أي حال فإن بلوغ هذه السن لازم لتحقيق قدر معين من تجربة الحياة ، والتحفيظ من حدة اندفاع الشباب التي تكون على أشدتها وأقواها قبل هذه السن . وليس معنى ذلك أنه يجب أن يحظر أو أن يحال دون أي شخص وبين الزواج قبل هذه السن ؛ فقد يتحقق النضوج العقلي والاستعداد المالي قبل هذه السن بكثير ، ولذلك فتى صار أي شخص من الأشخاص راشداً بحكم القانون في إدارة أمواله ، فقد صار من حقه أن يتصرف أيضاً في شخصه بالزواج ، ولكن الزواج قبل الخامسة والعشرين ربما كان سبباً في إرهاق الشاب وعرقلة هبوطه وشق طريقه في الحياة بخجاج . ولا ينبغي من ناحية أخرى أن يتاخر زواج الشاب بأية حال من الأحوال عن سن الثلاثين وإلا كان معنى ذلك أن الشاب قد ضيّع زهرة شبابه والحلقات الأولى من رجولته في الاضطراب والفووضى والتيارات الخطرة والحياة القلقة .

الخامسة والعشرون  
هي السن المناسب  
لزواج الشاب

أما بالنسبة للفتاة فكل زواج قبل نهاية العقد الثاني من عمرها (أى قبل العشرين) هو زواج مبتسراً بـ لأوانه ، وليس من شأنه في أيامنا الحديثة أن يحيى زوجة وأما ناصحة من الناحية العقلية ، بعد أن صارت تربية الأبناء تربية صالحة تستدعي قدراً كبيراً من العلوم والمعارف ، ومصاحبة الزوج في حياته ومشاركته آراءه وأفكاره وأحزانه وأفراحه وعلاقته وأسراره تستدعي درجة علمية من الثقافة ، بل إن طبيعة حياتنا العصرانية قد قللت من استعداد المرأة البكر للاضطلاع باعباء الحمل والوضع والرضاعة والحضانة في زمن مبكر ؛ فأصبح لا بد لها من سنوات أكثر بعد نضوجها

العشرون هي السن  
المناسبة لزواج  
الفتاة

الخنسى لئذى وظيفتها فى الأمة بغير إضرار بصحتها ، وست العشرين أو حول ذلك هى السنّ التى تستطع فيها الفتاة أن تكون صديقة لزوجها وشريكه له منذ اليوم الأول لزواجهما ، وأن تكون أما صالحة منذ اليوم الأول لميلاد طفلها الأول .

### وجوب التكافؤ بين الزوجين

ومن ألزم لوازم الزواج لإمكان نجاحه وتفيقه وتحقيق أجمل صوره وغاياته ، أن يكون هناك تكافؤ بين مختلف ظروف المرأة وظروف الرجل ، وليس معنى ذلك أنه يجب أن يوضع قيد على حرية المرأة أو الرجل في اختيار الزوج الذى يريد ، فهذه مسألة يجب أن تترك للشخص نفسه ولا يصح التدخل فيها بحال ، لأنها من حقوق الفرد المقدسة رجلاً كان أو امرأة . ولكن الذى يحسن بالرجل أو المرأة اللذين يريدان أن يتزوجاً بزواجهما وأن يوفقاً فيه أن تكون ظروف كل منهما متقاربة من حيث البيئة والثقافة ، والفن والجمال والسن والخنسية .

فالرجل الريف الذى يتزوج بوضيعة كالزفيرة التي تتزوج بخسيس ، لا يمكن أن تستقيم لها حياة زوجية والغنية التي تتزوج بالفقير ، والعنى الذى يتزوج بفقيرة والجميلة التي تتزوج بديمى واجليل الذى يتزوج بديمية ، والصغير الذى يتزوج بكيرة والكبير الذى يتزوج بصغرى والوطني الذى يتزوج بأجنبية والوطنية التي تتزوج بأجنبى كل هذه مفارقات من شأنها أن ترطم بها سفينة الحياة الزوجية إن عاجلاً أو آجلاً ، فتعرضها للدمار والبوار ، فيما خلا الأحوال النادرة الشاذة التي لا يجب أن يقاس عليها أو أن تكون قاعدة من قواعد الزواج .

إن أول ما يوصف به الزوج المنطوى على إخلال بالتوازن بين الزوج والزوجة أنه لم يكن خالصاً لوجه الله ، أو بالأحرى لوجه الحياة الزوجية كما أعددها الله وهياها تكون سكناً للزوجين ومحبة ووداداً وصداقة ، وإنما هو زواج قد أربد به المنفعة والمأرب المادية وإرضاء الشهوات العاجلة ، ومحال أن يستقيم زواج بنى على لا يقوم على التكافؤ

المطامع أو الفلوس الشهوات . إن أخص خصائص الزواج أن ينظر كل من الزوجين إلى الآخر باحترام وتقدير، وأن يكون محل ثقته ولن تختتم المرأة رجلاً ترتجها لماها أو بجاهها ونفوذ عائلتها ، كما أن المتعلم لن يستطيع أن يكرم امرأة جاهلة ، والوطني لن يستطيع أن يحظى بكل عاطفة الأجنبية التي عاشت ونمّت وترعرعت في بيئه غير البيئة ، وهذا ذكريات وأمال وأماكن تتجه نحوها بيرها وعاطفتها غير التي يالفها أو يكرمنها زوجها .

ولقد دلت التجارب على أن كل زواج مبني على غير التكافؤ أو التوازن كأنسيمه لا يليث أن ينفرط عقدم لدى قيام أزمة بين الزوجين ، إذ سرعان ما يقذف الطرف المتأذى الطرف الآخر في وجهه بما هو عليه من نقص أو خساسة فلا يمكن أن تستقيم الحياة بعد ذلك أبداً ، كأن يقول الغنى للفقيرة : لولاي لكنت الآن تتسوين . أو كأن تقول الرفيعة للوضع : إنها كانت مجنة عند ما قبلت الزواج بخسيس مثله . أو أن تقول الأنجلوأمريكية لزوجها المصري : ما أمنت في نهاية الأمر إلا متتوحش همجي أفريق وهكذا . والزواج كأية شركة من الشركات لا يمكن للإنسان أن يحرص عليها إلا إذا وجد فائدته الحقيقة في الاحتفاظ بهذه الشركة ، ولن يشعر كل من الزوجين بالاطمئنان إلى الشركة الزوجية إلا عند ما يدرك كل الإدراك أنه لم يكن مغبوناً في صفتته من أي وجه من الوجوه .

على أن الخطأ الأشد الذي نجم من كل زوجية غير متكافئة ، إنما يتحقق بالنسبة للأولاد الناجحين عن هذا الزواج ، حيث تقتضي أصول التربية أن يكرموا أبوينهم وأن ينظروا إليهما بتقدير واحترام . فإذا كان أحد الآبوين على جانب من التفوق والامتياز في ناحية من النواحي دون الآخر ، شب الأولاد وشقهم مائل نحو أحد الآبوين وهو معرضون عن الجانب الآخر ، فيحيطون بهم أو بأباهم حسب الظروف بتقديرهم واعتبارهم وأقباطهم وطاعتهم بينما يزدرؤن الطرف الآخر ولا يقيمون له وزنا . ولن يكون مثل هؤلاء الأولاد ناجحين لأنفسهم أو أسراتهم أو وطنهم ؛ لأن مركز التوازن في نفوسهم قد اختل واضطرب .

أمر الزواج الفرج  
متناقض على الآباء

## وجوب رضاء الزوجين عن العقد طواعية و اختياراً

وإذا كانت الكفاءة بين الزوجين ضرورة لنجاح الأسرة مرة واحدة، فإن الرضا المتبادل بين الزوجين والسابق على إتمام العقد ضروري مائة مرة؛ فلن تفلح أميرة شيدت على الإكراه والعنف وأغفال موافقة أحد الطرفين . فالزواج وهو ليس إلا عقداً يربط شخصين إلى الأبد ، بل ويربطهما بأقوى من رابطة الدم ، ويترتب عليه من التأثير القانونية والمالية والاجتماعية مالا يتربّ على إبرام أي عقد آخر من العقود هو في مقدمة العقود ايجاباً للرضا المتبادل بين المتعاقدين ، وأن يكون رضا عن طواعية و اختيار غير مشوب باكره أو غش أو تدليس . وهذا ما جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يبحث على النظر إلى المخطوبة قبل الزواج ويقول "فإن ذلك أخرى أن يؤدم ببنكما" حتى يكون الزواج عن اختيار ورضا وهذا ما حدا به من ناحية أخرى إلى أن يجعل موافقة البنت على الزواج ركيزاً أساسياً من أركان الزواج الذي لا يتم إلا به ، حتى ولو كانت البنت جارية صغيرة لم تبلغ بعد سن الرشد : "لا تنكح الأمين حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستاذن" . ولذلك كان من أوجب الواجبات أن يحيط كل من الزوجين بظروف الآخر قبل الزواج ، وأن يراه وأن يرى من أحواله وظروفه ما يحمله على الافتتان به ، والاشتراك معه في تأسيس الأسرة وإنجاب نسل مشترك .

وغيري عن البيان أن ما يتشدق به بعض الجهال والمعصبين من أن بناتهم لا رأي لهم في الزواج وإنما الكلمة كلامهم أولاً وأخيراً .

ليس من الدين أو الحكمة في شيء ، وأن زمانه قد زال واتته لا منذ القرن العشرين كما يتوهם البعض بل منذ القرن السابع الميلادي بعد بعث الرسول العربي <sup>(١)</sup> الكريم .

(١) راجع ما ذكرناه عن حق المرأة في النصرف في شخصها بالزواج وغيره في الفصل الثاني ...

## الصحة الجسدية ووجوب كلامها في الزوج والزوجة

ومنه شرط جوهرى آخر، يجب أن يتوفى قبل المرضى في عقد أى زواج أو بناء  
أى أسرة، وذلك هو الصحة الكاملة لكل من الزوجين وخلو كل منها من الأمراض  
السرية الخبيثة، أو الأمراض المزمنة الخطيرة كالسل والسرطان والجنون، فإن هذه  
الأمراض كلها تنتقل بالعدوى لا إلى الطرف الثاني فحسب بل وإلى الأولاد من  
بعد؛ فيشبون منكوين بأمراض مستعصية لا حيلة لهم في التخلص منها ولا سبيل  
لذوق الحياة مع سريانها في دمائهم . إن قانون الوراثة هو قانون مطرد ينتقل  
إلى الأبناء كل خصائص الآباء، ويورث الأبناء أحسن ما في الآباء والأمهات من  
خصائص؛ فلو اهتم كل صحيح الجسد والعقل ألا يتزوج إلا من هي صحيحة الجسد  
والعقل، لشب الأطفال في أحسن حالة من حيث القوى البدنية والعقلية والاستعداد  
للحياة والتطور، وتلك هي سنة الله في خلقه ، وقد اكتشفها الإنسان منذ أقدم العصور  
واستخدمها فيما استأنس من حيوانات ونباتات ، فراح لا ينفي منها إلا السلالات  
الجيئة ذات الخصائص الطيبة . والإنسان أخرى من الحيوان والنبات بتطبيق هذه  
القاعدة على نفسه لتحسين النوع وارتقاءه ، وإنجاب نسله في خير الظروف وأكلها؛  
وتلك مسألة يجب أن يتدخل فيها التشريع ، فلا يؤذن بزواج إلا بعد تحقق فعلى من  
سلامة جسدى الزوج والزوجة من كل مرض خطير أو معد أو مستعص ينتقل  
بالوراثة ، وأن يتحقق كذلك من القوى العقلية وسلامة مراكز الأعصاب الحيوية؛ فإن  
بعض الأشخاص يكونون مختل الأعصاب اختلالا يورث شركاؤهم في الحياة شر  
الناعب والألام ، ويورث هذا الاختلال لأولاده من بعده . وهذه أمور يجب أن  
 تعالج قبل الزواج ، بحيث لا يقترب الإنسان ولا يختار أبدا لأولاده إلا صحيحة قوية  
في جسدها وقوتها العقلية والعصبية؛ وفي ذلك يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
“تغفروا لطفكم فإن العرق دساس” . وليس أقل درجة في الأهمية مما سبق وجوب  
التأكد قبل الزواج من صلاحية كل من الزوج والزوجة للقيام بوظيفة الزوجية

تغفروا لطفكم  
فإن العرق دساس

الحيوية ، وأعني بها التنازل . فليس هناك ما يقوض هذه الأزواج وما يهدى كان الأسرات من عجز أحد الزوجين عن أداء وظيفته الحيوية ، مع أن بعض التوجيهات والإرشادات والعلاجات الطبية التي تعطى للزوج أو الزوجة قبل الزواج قد تضاعف في سعادة الزوجين وتدعم حياتهما الزوجية . وهذه مسألة من أكبر ما تعنى به الشريعة الإسلامية التي تبيح الطلاق بناء على طلب المرأة أو الرجل ، إذا اكتشف كل منهما في الآخر بعد الزواج عيبا خفيا في هذه الناحية كعجز الرجل المطلق عن القيام بوظيفته الجنسية . فلو جرى التتحقق قبل الزواج من سلامة الزوج وصحته ، والمرأة وصحتها لاستغنى عن طلب الطلاق المتأخر لهذا السبب ، والذي يجر وراءه الفضيحة والعار والزراية . فالكشف الطبي السابق على الزواج والذي يتبع على التشرع أن يفرضه ، يجب أن يتناول فيما يتناول هذه الناحية ، على ألا تكون سببا مانعا للزواج إذا ارتفعه المرأة وقبلت الرجل على أساسه ، وذلك على خلاف الأمراض الخطيرة الأخرى ؛ كالزهري أو السسل أو السرطان التي يجب ألا يتم الزواج باى حال من الأحوال مع قيامها .

### حق كل من الزوجين على شريكه

إذا توافرت الكفاءة بين الزوجين وتم اقترانهما عن رضا و اختيار ، وكانت قواهما الحسدية والعقلية صحيحة : سليمة ، فليس هناك ما يحول دون نجاح الحياة الزوجية واستمرارها مدى حياة الزوجين ، بل وبعد وفاة أحدهما حيث يستمر الآخر مخلصا لذكره أمينا على عهده راعيا لأولاده ، واصلا ما وصل مقاطعا ما قطع مكلا لما بدأ . بل إن نجاح الزوجية يتحلى أثره فيها وراء ذلك في هؤلاء البنين والحفدة ، الذين تتفرع إليهم شجرة الأسرة ، بحيث تصبح وقد طاب جنابها وتتصوّع أرجيئها ، وثبتت أصلها وارتفاع فرعها إلى السماء . على أن نجاح الأسرة وتوفيقها الكامل وقيامها بدورها في الحياة ينبوعا للسعادة والهناء للزوجين والأبناء ، لا يتم أو يتحقق إلا إذا راعى كل من الزوجين حقوق الآخر عليه وحق الأبناء عليهم وحقهما على الأبناء .

وتتلخص هذه الحقوق في كلمات قلائل: الطاعة لرب الأسرة، والإكرام لربها  
والبر والرعاية بالأبناء .

فأما الطاعة لرب الأسرة، ونعني به الرجل، فهذه هي حجر الزاوية في بناء الأسرة  
وضمان هنائها ورقيها وتطورها، فالرجل على زوجته حق الطاعة ... الطاعة النامية  
المطلقة التي لا تتحمل جدلاً أو مناقشة، فإذا فرط الرجل، في هذا الحق أو نازعه فيه  
أزوجته اضطررت الحياة الزوجية وتزعزعت، ولم تثبت أن تغترت أو يتحقق بها الدمار.  
ذلك أن الزواج ليس الا شركه، ولا بد لكل شركة من رئيس يديرها ويتكلم باسمها،  
ويكون صاحب الكلمة الأخيرة بشئونها؛ يمكن البت في مصالحها وكل ما يتحقق  
سعادتها ونفعها. وعلى الزوجة أن تدخل في طاعة زوجها دون أن ترى في ذلك أى  
اغضاضة أو مساس بحريتها وكرامتها، ما دامت قد دخلت في هذا الزواج حرة مختاره،  
وكان لها الكلمة الأخيرة في ارتداء الرجل الذي خولته حق رئاسة الشركة الزوجية.  
وهي في ذلك تشبه الجماعة في أمة ديمقراطية، حيث تختار من بينها رئيساً توليه زمامها،  
وقيادتها، وتتخضع له وتطيع، بدون أدنى يكون في ذلك أى معنى للساس بحريتها  
أو كرامتها أو حقوقها؛ لأن الرئيس لم يفرض عليها فرضاً ولم تكره على الخضوع له ،  
 وإنما فعلت ذلك لتحقيق النظام ، وبناء المجتمع الذي لا يمكن أن يستغني عن  
رأس يديره، ويدين له سائر الأعضاء بالولاء والطاعة .

حق الطاعة لرب  
الأسرة

قد يقول قائل: ولكن وقد سويت بين الرجل والمرأة في كافة الحقوق  
والواجبات، لماذا تخص الرجل بحق الرئاسة دون المرأة دائماً؟ ولماذا لا تكون هذه  
الرئاسة بحسب الظروف؛ فتارة تكون للرجل وتارة للمرأة . والجواب على ذلك: أن الوضع  
ال الطبيعي قد قضى بهذه الرئاسة للرجل؛ لأن الرئاسة دائماً من نصيب الأقوى والأقدر  
على حماية المجموع والدفاع عنه، ولا مراء في أن الرجل بصفة عامة أقدر من المرأة  
على حماية مصالح الأسرة والذود عنها والكبح من أجل تدبير معيشتها . وذلك هو  
دوره الذي أعدته من أجله الطبيعة، وسلحته بما يحتاجه من أسلحة فزادته بسطة

فـالجسم والعقل (حسبما تدل عليه التـشریحات الطـبـیـة) ، والرـجل من نـاحـیـة أـخـرىـ هو المسـئـول عن إـعـاشـة الأـسـرـةـ وـإـعـالـتـهاـ ، وبـقـدـرـ المـسـئـولـیـةـ تكونـ المـحـقـوقـ . وـمـنـ أـجـلـ ذـلـكـ وجـبـ أنـ يـكـونـ الرـجـلـ هوـ رـئـیـسـ الشـرـکـةـ الزـوـجـیـةـ دـائـمـاـ ، وـلـاـ عـبرـةـ بـالـاسـتـهـنـاءـاتـ وـالـأـحـوـالـ الشـاذـةـ ، حـيـثـ تـتـرـقـ اـمـرـأـ قـادـرـةـ بـرـجـلـ عـاجـزـ أوـ غـنـيـةـ بـفـقـيرـ أـوـ عـالـمـةـ بـجـاهـلـ . فـقـدـ بـيـنـاـ فـيـماـ سـبـقـ أـنـ مـثـلـ هـذـاـ زـوـاجـ الـذـىـ لـاـ تـتـحـقـقـ فـيـهـ الـكـفـاءـةـ بـيـنـ الـزـوـجـيـنـ هوـ زـوـاجـ غـيرـ طـبـیـعـیـ وـغـيرـ عـادـیـ ، وـلـاـ يـكـنـ أـنـ يـنـشـأـ عـنـهـ إـلـاـ اـضـطـرـابـ (١)ـ وـانـقـلـابـ الـأـوضـاعـ ، أـمـاـ فـيـ الزـوـاجـ طـبـیـعـیـ حـيـثـ تـتـكـافـأـ ظـرـوفـ الرـجـلـ وـالـمـارـأـةـ يـكـونـ الرـجـلـ هوـ الـأـحـقـ بـالـرـئـاسـةـ ، لـأـنـ يـكـونـ أـكـثـرـ تـفـوـقـ وـأـكـثـرـ قـدـرـةـ عـلـىـ الـقـيـامـ بـأـعـبـاءـ الـأـسـرـةـ . فـاـ بـقـيـتـ الـمـرـأـةـ غـيرـ مـتـرـؤـجـةـ فـقـهـاـ فـيـ الـمـساـواـةـ الـمـطلـقـةـ مـعـ الرـجـلـ هوـ حـقـ اـكـامـلـ فـيـ كـلـ شـائـونـ ، بـحـيـثـ يـحـقـ لـهـ أـلـاـ نـاطـعـ غـيرـ عـقـلـهـ وـهـوـاـهـ ، وـلـكـنـ بـعـدـ أـنـ تـصـيـرـ زـوـجـةـ فـقـدـ وـجـبـ عـلـيـهـاـ أـنـ تـقـدـمـ زـوـجـهـاـ بـطـاعـتـهـ وـالـرـضاـ بـرـئـاستـهـ ، حـتـىـ تـسـتـقـيمـ الـحـيـاةـ الـزـوـجـيـةـ وـيـطـرـدـ نـجـاحـ الـأـسـرـةـ ، وـذـلـكـ هوـ مـاـ قـصـدـ إـلـيـهـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ بـقـوـلـهـ : (وـلـنـ مـثـلـ الـذـىـ عـلـيـهـنـ بـالـمـعـرـوفـ وـلـاـ رـجـالـ عـلـيـهـنـ درـجـةـ) (٢)ـ . وـلـيـسـ هـذـهـ الـدـرـجـةـ سـوـيـ حـقـ طـاعـةـ الـوـاجـبـ لـلـزـوـجـ عـلـىـ زـوـجـتـهـ .

عـلـىـ أـنـ هـذـهـ طـاعـةـ الـمـفـروـضـةـ عـلـىـ الـمـرـأـةـ لـزـوـجـهـاـ لـيـسـ طـاعـةـ عـمـيـاءـ كـطـاعـةـ العـبدـ لـسـيـدـهـ ، وـلـيـسـ طـاعـةـ بـدـوـنـ قـيـدـ أـوـ شـرـطـ أـوـ حدـودـ ، وـإـنـاـ هـىـ كـطـاعـةـ الـأـحرـارـ لـرـئـیـسـهـ ، تـعـتمـدـ عـلـىـ الثـقـةـ بـشـخـصـهـ ، وـإـلـيـانـ بـاخـلاـصـهـ ، وـالـصـلـاحـ فـيـ تـصـرـفـاتـهـ ؛ وـعـلـىـ شـرـيـطـةـ أـلـاـ يـرـمـ الرـئـیـسـ أـمـرـاـ إـلـاـ بـعـدـ مـشاـورـةـ أـعـوـانـهـ وـأـنـصـارـهـ ؛ حـتـىـ يـسـتـيـنـ لـهـ الرـأـيـ وـتـتـضـحـ الـجـمـةـ : فـاـذـاـ شـاءـ مـضـىـ فـيـاـ اـعـتـرـمـ بـمـاـ لـهـ مـنـ حـقـ الرـئـاسـةـ ، أـوـ رـجـعـ عـنـ الخـطاـ إلىـ الصـوـابـ وـعـنـ الرـأـيـ إـلـىـ مـاـ هـوـ خـيـرـ مـنـهـ . فـاـذـاـ اـسـتـبـدـ الرـئـیـسـ بـالـأـمـرـ ، وـبـانـ فـيـ تـصـرـفـاتـهـ سـوـءـ الـتـيـةـ وـالـكـيدـ وـالـرـغـبـةـ فـيـ الـأـضـرـارـ وـالـإـسـاءـةـ ؛ كـمـاـ لوـ كـانـ آرـاؤـهـ

(١) وـعـلـىـ كـلـ حـالـ فـنـ أـمـتـالـ هـذـاـ زـوـاجـ الـذـىـ تـكـونـ فـيـ الـمـرـأـةـ هـىـ الـطـرفـ الـأـفـوـىـ تـتـولـ الـمـرـأـةـ رـئـاسـةـ الـأـسـرـةـ فـعـلـاـ ، وـبعـضـ النـسـوـةـ يـشـرـطـنـ أـنـ تـكـونـ عـصـمـتـنـ فـيـ أـيـدـيـنـ وـهـوـ مـفـاهـمـ وـنـاسـةـ الـأـسـرـةـ .

(٢) آيـةـ ٢٢٨ـ سـوـرـةـ الـبـقـرةـ .

وتصرفاته ظاهرة الفساد والبطلان ، فقد سقط حق الطاعة المفروض له ، وصارت الجماعة في حل من خلع طاعته والتحرر من رئاسته . وعلى ضوء هذه القواعد العامة يجب أن تسير الأمور في الشركة الزوجية ، فيتبادل الزوج مع زوجته الرأي ويشاورها في الأمر ، نزولاً عند قول القرآن الكريم : «(وَأَمْرُهُمْ شُورِيٌّ بَنِيهِمْ)»<sup>(١)</sup> . ولقد أشار القرآن إشارة صريحة إلى حق التشاور بين الزوج وزوجته في قوله تعالى :

«(فَإِنْ أَرَاكُمْ فَصَالًا عَنْ تِرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَافِرُ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا)»<sup>(٢)</sup> . فالمشاورة بين الزوجين واجبة في كل ما يتصل بشئون الأسرة وأحوالها ، بل أنها يجب أن تتمد إلى كل ما يقوم به الرجل من عمل ، فليس هناك كالزوجة المخلصة الصادقة ، مستشار أمين لزوجها ، تهديه بعاطفتها ، وتحميها بغيريتها . وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو من هو ، يستشير زوجاته ويأخذ برأهن في بعض الأمور العامة . وقد ذكرنا فيما سبق موقف السيدة خديجة من الرسول عند ما جاءها فرعاً مضطرباً من هول ما رأى .<sup>(٣)</sup>

وقد روى لنا مسلم حديثاً من أروع الأحاديث ، عن سيدنا عمر بن الخطاب في هذا المعنى ؛ لإظهار حق المرأة في مراجعة زوجها ، وإبداء رأيها في كل ما يعن له من أمور على أن يكون الرأي الأخير لزوجها ؛ قال عمر رضي الله عنه : «(وَاللهِ إِنْ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَا نَعْدُ لِلنِّسَاءِ أَمْرًا حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِنَّ مَا أَنْزَلَ، وَقَسَمَ لَهُنَّ مَا قَسَمَ)»<sup>(٤)</sup> . ففيها أنا في أمر أنتره إذ قالت لي امرأة : لو صنعت كذا وكذا ؟ فقلت لها : وما لك

وأمرهم شوري  
بنهم

حديث سيدنا  
عمر بن الخطاب

(١) آية ٣٨ سورة الشورى .      (٢) آية ٢٣ سورة البقرة .

(٣) وقد سجل التاريخ في معرض آخر ، كيف عمل الرسول فيه بتصحية زوجته أم سلمة في صلح الخديبة ، إذ دخل عليها غاصباً ثانية ينبع على المسلمين ترددتهم في طاعته وعودهم عن تلبية نداءه لهم بالارتحال بعد إبرام الصلح . فأشارت عليه بما سكن غضبه وهذا من روعه ، ودعنه إلى أن يعود اليهم فبيداً بتنفيذ ما طلب منهم إيقاده وهو (حلق الرأس) فتم حل الرسول بصريحها ونفذ مشورتها ؛ فما كان من المسلمين إلا أن تسابقوا في حلق رؤوسهم أسوة به ، وهم الذين كانوا قبل ذلك بدقائق قليلة يعارضون في ذلك الأمر ويقليلون .

أنت، ولما هاهنا ! وما تكلفك في أمر أريده ! فقالت لي : عجبالك يابن الخطاب ! ما ت يريد أن تراجع أنت ، وإن ابنته لتراجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان . قال عمر : فأخذ ردائِ ثم أخرج من مكانِ حتى أدخل على حفصة فقلت لها : يابنية ، إنك لتراجعين رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان ؟ فقالت حفصة : والله إنا لنراجهُ ؟ فقلت : تعلمين أنَّي أحذرك عقوبة الله وغضب رسوله ، يابنية لا تغرنك هذه التي قد أعجبها حسنها وحب رسول الله صلى الله عليه وسلم إياها ؛ ثم نزاحت حتى أدخل على أم سلمة لقرباتي منها فكلمتها فقالت لي أم سلمة : عجبالك يابن الخطاب ! قد دخلت في كل شيء حتى تتبيني أن تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه ! قال : فأخذتنِي أخذنا كسرني عن بعض ما كنت أجد » .

فإذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفسح المجال لزوجاته في إبداء الرأي ؛ حتى ليصل بهن الأمر إلى حد معاشرته وهو صابر على ذلك لايرى فيه حرجا ، فكم بالأحرى ينبغي على كل رجل لم يبلغ مبلغ الرسول أن يكون أمره شوري مع زوجته ، وأن يعمل بنصائحها ورأيها كما ظهر له رجاحة رأيها .

ويجب على الرجل من ناحية أخرى ألا يكافف زوجته بما لا يطاق ، وبما لا يجوز أن تطيقه فيه عقلا أو شرعا ؛ كما لو دعاها إلى ما يضر بصحتها أو يحمل باعتبارها وشرفها وكرامتها ، أو يؤذى الأسرة وينال منها ؛ إذ لا طاعة لخليق في معصية الخالق ، لا طاعة لخليوق في معصية الله وكرامتها ، أو تواضعت عليها الجماعة .

### حق الزوجة على زوجها

وإذا كان قد فرضنا على المرأة واجب الطاعة لزوجها ، فإن مقابل هذا الواجب حقها على زوجها في إكرامها واحترامها ، بل ان الطاعة لن تتوافق بحال من الأحوال إلا اذا تحققت هذه الكراهة التي هي شرط أساسى . فعل الزوج أن يكرمه ويرعاها

ويحترمها ويجلها ؟ فليس هناك ما هو أولى بالتكريم والمراعاة من المرأة العفيفة الباردة العاملة ، فهو خير ما في الدنيا كلها من نعم ، وهي الصديقة فوق الأصدقاء ، والوفية قبل الأولياء ، هي قوة الرجل وعدته وناصرته ومشيرته ، هي حصنه الحصين وركنه الركيان الذي يأوي إليه بعد الكد والتعب والاضطراب ، والألم واليأس والحزن ، فيجد عندها ما يذهب بألامه ويخفف هواجسه ، وما يهدى روعه ويثبت جنانه ، وما يشحد عن عيشه ويجد نشاطه وقوته ، فينطلق من جديد إلى الحياة وقد تجدد فيه الأمل بوأشتد ساعده . وهذه هي المرأة الصالحة أولى الخلوقات بالاكرام والرعاية ، وهي التي عناها الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله : " خير ما يكتنز في الدنيا المرأة الصالحة إذا نظر إليها زوجها سرتها وإذا أمرها أطاعته وإذا غاب عنها حفظته " . فـ <sup>(١)</sup> لا كرام النساء .

المرءة . أو كما قال رسول الله : " ما أكرم النساء إلا كريم وما أهانهن إلا لثيم " .  
وآيات القرآن تترى كلها في الحض على إكرام النساء وإحسان معاملتهن . وكانت آخر وصاية لرسول الله في حجة الوداع للسلميين أن يمحسنوا إلى المرأة ويكرموا مثواها ومعاملتها : ( وعاشروهن بالمعروف ) . ( فامساك بمعرفة أو تسرع بإحسان ) .  
( فامسكوهن بمعرفة أو سرحوهن بمعرفة ) . ( يا أيها النبي قل لأزواجك إن كنتم ترددن في زدن الحياة الدنيا وزينتها فتعالىن أمتعكن وأسرحكن سراحًا جيلا . وإن كنتم ترددن في الله ورسوله والدار الآخرة فإن الله أعد للحسنات منكـن أجرا عظيما ) ( ولهن مثل الذي عليهم بالمعروف ) . وهكذا لم يشر القرآن إلى النساء في أي آية من الآيات إلا ودعا إلى إحسان معاملتهن وإكرامهن ، حتى في حالة الانفصال عنهن وتطلبهن . وليس وراء ذلك إعزاز للمرأة أو إكرام ، بل أن القرآن ذهب إلى حد إيجاب الإحسان .

١٠ أكرم النساء  
١١ لا كريم  
١٢ وعاشروهن  
١٣ بالمعروف

(١) أبو داود وأبي يعلى وغيرهما . (٢) رواه ابن عساكر .

(٣) آية ١٩ سورة النـ . . . (٤) آية ٢٢٩ سورة البقرة .

(٥) آية ٢٣٥ سورة البقرة . (٦) آية ٢٩ سورة الأنـزـاب .

(٧) آية ٢٢٨ سورة البقرة .

فِي الْمَعْالَمَةِ حَتَّىٰ وَلَوْ كَرِهَ الزَّوْجُ زَوْجَهُ، وَاعْدَا إِبَاهَ بَأْنَ الْخَيْرِ قَدْ يَكُونُ فِيمَا يَكُرِهُ  
 (١) وَعَشِيرَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعُسْتُ أَنْ تَكْرِهُوا شَيْئاً وَيَمْحَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا  
 كَثِيرًا .

وَمِنْ إِكْرَامِ الرَّجُلِ لِزَوْجِهِ أَنْ يَظْهُرَ لَهَا جَانِبُ الْلَّيْنِ وَالرَّقَةِ وَالْتَّوَادِ، فَلَا يَحْسَبُهَا  
 عَلَى التَّافِهِ مِنَ الْأَمْرِ، وَيَغْضُبُ عَنْ هَفْوَاتِهَا، وَيُشَارِكُهَا فِي الْقِيَامِ بِأَعْمَالِهَا، فَقَدْ سَلَّطَ  
 السَّيْدَةَ عَائِشَةَ عَمَّا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ فِي أَهْلِهِ فَقَالَتْ : « كَانَ فِي مَهْنَةِ  
 كَانَ الرَّسُولُ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ (٢) أَهْلَهُ إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةَ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ ». وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَعْلَ النَّبِيِّ فَهُوَ بِيَقِيَّةِ  
 الرَّجُلِ أَوْجَبٌ . وَمَا ذَلِكَ كَلَمَ إِلَّا لِإِظْهَارِ التَّعَاوُنِ وَالتَّعَاطُفِ وَالاشْتِراكِ بَيْنَ الرَّوَاجِينِ .  
 وَيَحِبُّ عَلَى الرَّوَجِ أَنْ يَكُونَ وَاسِعَ الصَّدْرِ مُتَسَامِحاً إِذَا مَا أَخْطَلَتِ الْزَّوْجَةُ أَوْ غَضَبَتْ  
 أَوْ أَفْلَتَ أَعْصَابَهَا، فَلَنْسَاءُ بِحُكْمِ طَبِيعَتِنِ ثُورَاتِ عَاطِفَيَّةِ جَامِعَةٍ، إِذَا لَمْ يَحْتَمِلْهَا  
 الإِنْسَانُ بِصَدْرِ رَحْبٍ فَرِبْعًا سَاعَتِ الْعَاقِبَةِ . فَعَلَى الرَّجُلِ دَائِعاً أَنْ يَصْبِرْ وَأَنْ يَتَسَمَّحْ فِي كُلِّ  
 مَا لَمْ يَبْلُغْ إِلَى حدَ تَهْدِيدِ مَصَاحِلِ الْأَسْرَةِ وَكِبَارِهَا وَكَرَامَتِهَا أَوْ حَقَّهُ فِي رَئِاسَتِهَا، فَهُنَّا يَتَعَيَّنُ  
 عَلَى الرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ حَازِماً صَلِباً مُتَشَدِّداً، وَإِلَّا شَاعَتِ الْفَوْضَى فِي الْأَسْرَةِ  
 وَأَضْطَرَبَتْ وَأَخْتَلَتْ .

### بحث في تعدد الزوجات

وَمَا يَتَصلُّ بِمَوْضِعِ إِكْرَامِ النِّسَاءِ وَاحْتِرَامِهِنَّ وَإِحْسَانِ مَعَالِمِهِنَّ مَسَأَلَةٌ تَعْدُدُ  
 الرَّوَاجَاتِ، وَمَا يَحِبُّ أَنْ يَوْضُعَ لِاستِعمالِ هَذَا الْحَقِّ مِنْ نَهَايَةِ فِي عَصْرِنَا الْحَدِيثِ، بَعْدَ  
 أَنْ تَطَوَّرَتِ الْفَلَوْرُونَ الْإِقْتَصَادِيَّةِ وَالْإِجْتِمَاعِيَّةِ لِأَحْوَالِ الْعَالَمِ، بِحِيثُ بَاتَّ مِنَ الْمُتَعَذِّرِ  
 اسْتِعمالُ هَذَا الْحَقِّ وَالاحْتِفَاظُ بِكَرَامَةِ الْمَرْأَةِ فِي نَفْسِ الْوَقْتِ . وَمِنَ الْحَقِّ عَلَيْنَا أَنْ  
 نَبْيَنَ مَوْقِفَ الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ مِنْ هَذِهِ الْفَضْيَةِ كَمَا فَعَلْنَا فِي جَمِيعِ الْمَسَائِلِ السَّابِقَةِ .  
 لَا جَدَالُ أَنَّهُ مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ بِعُوجْبٍ نَصْوُصُ الْقُرْآنَ وَسَيْنَةَ الرَّسُولِ وَالصَّحَابَةِ ،  
 وَمَا جَرِيَ عَلَيْهِ إِجْمَاعُ الْمُسْلِمِينَ فِي فَتْرَةِ مِنِ الزَّمَانِ أَنْ يَتَرَوَّجَ بِأَكْثَرِ مِنْ وَاحِدَةٍ وَأَنْ

(١) آيَةٌ ١٩ سُورَةُ النَّاسِ .

(٢) رواه البخاري .

الاباحية المطلقة  
في الجاهلية

الاسلام يضع  
القيود

زوجات الرسول

يتزوج اثنين وتلذتا وأربعا، ولكن الذي لا جدال فيه أيضا أن روح التشريع الإسلامي تهدف في هذا الأمر صوب التضييق، وتعتبر كل افال فيه فضيلة بمحبت يمكن القول أن تحديد الزواج بواحدة من أهم الأغراض التي تفترها الشريعة الإسلامية بل و تستحبها. فقبل نزول الاسلام كان حق الرجل في تعدد الزوجات حقا مطلقا من أي قيد أو شرط، فللرجل أن يتزوج من يشاء من النساء وأن يطلق منها من يشاء، وأن يتصرف فيها بكافة حقوق التصرفات، ولم يكن ذلك وقفا على بلاد العرب، كما قدمنا، بل في جميع أنحاء العالم القديم، بما في ذلك العالم المسيحي نفسه. وقد يكون من الطريف أن نذكر في هذا الصدد ما تشير إليه التوراة من زواج سليمان بن داود من ألف امرأة، وما يشير إليه القرآن نفسه من زواج داود بتسعة وتسعين امرأة.

فما جاء الاسلام بدأ يضع القيود والحدود لهذا التعذر، ويرى فيه مضره من أكبر المضار؛ فعمل على تنظيمه وتهذيبه وإصلاح مفاسده. ولكن سنة الاسلام في هذا الموضوع كانت كستنه في سائر الموضوعات الأخرى، وهو الأخذ بسنة التدرج والترقى إلى أن ينتهي إلى الصورة الكاملة من النظام المنشود. وأوسع صورة من صور التعدد الزوجي في التاريخ الاسلامي هو تعدد زوجات النبي؛ إذ بلغ عددهن عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم تسعة نساء، وقد كان هذا الأمر هو أكبر جمة يتذرع بها دعاء التوسيع في الزواج، والذين يصررون على حق الرجل الكامل في تعديل أزواجه. ولكن دراسة بسيطة للظروف التي أدت بالنبي صلى الله عليه وسلم إلى جمعه هاته الزوجات سرعان ما تنتهي بنا إلى أنها كانت ظروف خاصة بالرسول في هذه الفترة من حياة الاسلام وهذه البيئة، ومعنى بها جزيرة العرب وعقلية قبائلها ونفسية رجالها. أما بالنسبة لسيدنا محمد، كرجل فرد، فقد تزوج السيدة خديجة التي لم يعدل بها زوجة أخرى، ولم يضم إليها زوجة أخرى طوال شبابه والحلقات الأولى من رجولته، أى حتى الخمسين من عمره طوال مدة إقامته في مكة داعيا إلى رسالة الحق والنور. وقد ظل هذا شأن سيد محمد إلى أن ماتت السيدة خديجة، وانتقل الرسول إلى المدينة حيث

بدأت فترة جديدة من حياة الرسالة كان فيها الرسول يعمل لإقامة الدولة الإسلامية، فبدأت توجد اعتبارات تملّى على رسول الله أن يجعل بينه وبين أنصاره وأتباعه عروة الدم والنسب، وهي أقوى ما يربط العرب في شبه جزيرتهم، وذلك إلى جوار عروة العقيدة والإيمان . ومن يجهل نفسية العرب وروحهم البدوية التي تجعل الأسرة والقبيلة محور حياتهم، لا يستطيع أن يدرك تماماً الدواعي التي أدت برسول الله إلى المصاهرة إلى بكار أعنانه وأنصاره؛ كالزواج بعائشة وحفصة، والمصاهرة إلى بكار أعدائه إبان حربهم له ليكسر من حدتهم، كما كان الحال في زواجه بأم حبيبة بنت أبي سفيان، أو بعد هزيمتهم لطيب خاطرهم و يؤلف قلوبهم، كزواجه بمحيرة بنت الحارث زعيم بن المصطلق، أو صفية اليهودية بنت حبي بن أخطب .

فلم يكن بين هذا العدد الكبير من النساء الذي جمعه الرسول حوله ، وارتبط به برباط الزوجية من هو حقيق باختيار الرجل العادى إلا واحدة أو اثنين . على أن القرآن لم يثبت أن حرم على النبي المضى في الزواج لتأليف القلوب، وحضر عليه الزواج بأكثر من تزوج بهن لأى سبب من الأسباب، ولو كان هذا السبب هو الاعجاب بحسننَّ؛ وذلك بقوله تعالى : «لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج ولو أعجبك حسننَّ»<sup>(١)</sup> . فهذا تحريم على النبي أن يمضى في التعدد إلى ما شاء الله ، وهو دليل على أن الإكثار من النساء أمر مكره، والإلأباع للرسول أن يمضى فيه تحقيقاً للفائدة التي تزوج من أجلها الرسول من تزوج . قد يقول قائل : إن القرآن قد حرم على النبي الزواج بأكثر من تزوج بهن ثلاثة يكون ذلك سنة بين المسلمين؛ ولكن هذا القول يرده أن زواج النبي قد اعتبر خصوصية من خصوصياته لا محل للقياس عليها ، فخطر الزواج على النبي فوق من تزوج يحمل في طياته من غير شك كراهة الإكثار والتعدد .

تنقل بعد ذلك خطوة أخرى فنقول : لو لم تكن روح الشريعة الإسلامية تتفر من التعدد ، لما كان هناك محل لعدم مساواتها سائر المسلمين برسول الله في عدد

(١) آية ٥٢ سورة الأحزاب .

الزوجات ، لأن أى عمل يأتيه النبي مفروض فيه أن يكون خيرا مطلقا ، صالحا  
للاقتداء والتأسى به . بل إن السير على هدى الرسول هو ركن أساسى من أركان الدين  
((وما آتاكم الرسول خذوه وما نهَاكم عنه فاتهموا)) . ولكن الشريعة الإسلامية استثنى  
موضوع الزواج بأكثر من أربع بعثاته خاصة برسول الله ، وحربت على المسلمين  
أن يتزوجوا بأكثر من أربع في قول الله تعالى ((فانكحوا ما طاب لكم من النساء  
مني وثلاث ورابع)) . وهكذا بدأت دائرة التعدد تضيق . وبعد الإباحة المطلقة  
التي كان البشر يسيرون عليها ، وأينا القرآن يحرم على الرسول أن يزيد على تسعة  
زوجات ، ثم حرم القرآن على بقية المسلمين أن يزيدوا عدده زوجاتهم على أربع ؛ وفي ذلك  
دليل على استحباب الشرع للإقلال من النساء . على أن الشريعة قد ذهبت إلى أبعد  
من ذلك كله في إظهار رغبته عن الإكثار من الزوجات ، فلم تدع الزوج بأربع  
زوجات حرا طليقا من كل قيد أو شرط ، بل قيده بقيد صعب التحقيق ، إن لم يكن  
مستحيلا على الاطلاق ، وذلك القيد هو العدل التام المطلق والتسوية بين الزوجات  
تسوية تصل إلى أدق التفاصيل التي لا يستطيع أن يتصور إنسان إمكان القيام بها ،  
كما حدث في مرض موت رسول الله حيث كان يطاف به كل ليلة محمولا على فراش  
المرض ليبيت عند صاحبة الدور في الميت . ولست أحسب أن وراء ذلك ارهقا  
واعناتا للرجل ، ولكن ذلك هو الشرط الوحيد لجازة الشريعة الإسلامية الزواج  
بأكثر من واحدة وقد حذر المسلمين من إهمال هذا الشرط وحثهم على الاكتفاء  
بزوجة واحدة اذا لم يأنسوا من أنفسهم القدرة الكافية على توفيق الشرط وذلك  
بقول القرآن الكريم : ((فإن خفتم لا تعدلوا فواحدة)) بل لقد ذهب القرآن إلى  
حد كاد يلغى معه هذا الحق أصلا وذلك بقوله . ((ولن تستطعوا أن تعدلوا بين  
النساء ولو حرصتم)) . فهذا نفي قاطع يعني به القرآن إمكان العدل ، ومدى انتهاي  
العدل فقد وجوب الاكتفاء بواحدة .

القرآن يحظر على

المسلمين ما أباحه

للرسول

تفيد العدد

شروط معجزة

هات خفتم ألا

تعدلوا فواحدة

ولن تعدلوا بين

النساء ولو حرصتم

(١) آية ٧ سورة الحشر . (٢) آية ٣ سورة النساء . (٣)

(٤) آية ١٢٩ سورة النساء .

وهناك حادث في حياة الرسول ، قد جاء معززا لفكرة كواهية التعدد بما لا يدع  
بعدة مجالا للمناقشة في هذا الموضوع ؛ فقد روى عن المسور بن مخرمة أنه سمع  
النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول : "إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا  
بناتهم على ابن أبي طالب فلا آذن لهم ثم لا آذن لهم إلا أن يحب ابن أبي طالب أن  
يطلق ابنته وينكح ابنته فانما ابنته بضعة مني يربيني ما رايتها ويؤذني ما أذاها" .  
فهذا رسول الله يأبى على سيدنا على بن أبي طالب أن يتزوج زوجة أخرى إلى  
جوار ابنته ، ويشترط عليه اذا شاء هذا الزواج أن يطلق ابنته ، وينهى ذلك على أن  
ما يؤذى ابنته إنما هو إيداء له ، وهو تصريح من الرسول صلوات الله عليه أن الزواج  
على المرأة بأخرى فيه إيداء لها . فلو أن التعدد في الزواج أصل من أصول الإسلام ،  
ولم تكن الشريعة الإسلامية تكره بالفعل استعمال هذه الرخصة ، لما اعترض الرسول  
على سيدنا على في تفكيره في الزواج بأخرى ، ولما اشترط عليه طلاق ابنته ؛  
وهو الأمر الذي ترتب عليه أصل من أصول الفقه . وهو أنه باستطاعة أي امرأة  
أن تستشرط على زوجها ألا يتزوج عليها امرأة أخرى ، فإذا تزوج ف تكون طالفة  
منه ومتى كانت هذه روح الإسلام ونوصوه ومراميه فقد أصبح من الباحز في كل  
عصر وزمان معاملة هذا الموضوع بما يتفق مع حاجة العصر ومصلحته ، ويدرأ  
المفاسد والشرور التي قد تنجم من وراء الاسراف في استعمال هذا الحق ؛ تطبيقا للقاعدة  
الجوهرية "لا ضرر ولا ضرار" وأى ضرر أكثر من تفكيك روابط الأمر ، وإثارة  
الأحقن والبغضاء بين الضرائر وأسرهن وبين الأولاد وبعضهن . والحق أن أي رجل  
يمتنع بنصيب موفور من الثقاقة ، لا يمكن أن يقدم في عصرنا الحديث على الزواج  
باكثر من واحدة كما هو المشاهد وهذا دليل على أن الطبع أصبح ينفر من هذا  
الازدواج في المعيشة ؛ لما يجره من آثار سيئة على الزوج والأبناء . فالرجل يقضى  
 أيامه في ثورات متصلة تقع من هذه الزوجة أو تلك ، ويعيش وسط الدسائس  
والملائكة تحكمها كل ضرة لضرتها . وهكذا لا يستطيع أن يمتنع بحياة المهدوء والسكنون .

(١) رواه الحسن .

التي شرع الزواج من أجلها ( ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً  
لتسكنوا إليهم ) . كل ذلك بفرض أنه قادر على الانفاق على بيتهن على قاعدة  
المساواة ، وهو الأمر الذي يكاد يكون في حدود المستحيلات ؛ كما أشرنا من قبل .  
على أن أسوأ ما يختلفه تعدد الزوجات من آثاره ، هو ما يحدثه بين الأبناء  
من أمهات مختلفة ، من تحاقد و تباغض و حقد و ضغينة ؛ لما غرستهم فيه أمهاتهم  
من كراهية لأخواتهم من الزوجة الأخرى . فيكون الشقاق وتكون الفتن التي تixer  
في عظام الأسرة ، بما يؤدي في نهاية الأمر إلى دمارها .

ولعله من غير الممكن إحسان تربية أي طفل من الأطفال إلا في ظل التفاصيم  
السام والتعاون المطلق بين والديه ، وهو أمر لا يوجد ولا يمكن أن يتحقق والأب  
مشغول بأبناء آخرين من زوجة أخرى ، إذ لا بد أن يعني بأبناء المقربة عنده  
ويهمل أبناء الأخرى ، أو أن يهمل الجميع وهو الأعم والأغلب .

وعند ما كان تعدد الزوجات في الزمن القديم أمرًا فاشيا ، كانت النساء تتقبله  
بصفة عامة ، أو الأخرى ترضع له . أما في العصور الحديثة بعد أن صار تعدد الزوجات  
من الأنظمة القديمة التي لا تسير روح العصر ، فقد جاهرت النساء بعدائهن لهذا  
النظام وتمردن عليه ، فلم يعد هناك من يرضى بزواج ابنته من رجل متزوج بأخرى .  
وليس هناك امرأة متزورة فضلاً عن متنكرة أو متسلمة تتصور فكرة الزواج برجل  
يجمع أكثر من زوجة أو يفكر في الأقدام على هذا العمل . وهذا ما يجعلنا نفتر أن  
هذا النظام من الأنظمة التي تسير بطبيعتها نحو الانقراض فهو لا يقوم الآن  
إلا في أوساط الريف المتأخر وأوساط العمال الفقيرة . وحتى في هذه الأوساط  
أصبح من يقدموه على التعدد من الرجال قلة لا تذكر إلى جوار المجموع ، حتى  
سجل الإحصاء الأخير أن عدد من يعيشون بين أربع زوجات في مصر كلها لا يتجاوز  
أربعاء شخص ، وهي قلة مسحورة تنطق بأجل برهان على أن جمع هذا العدد

العدد في الوقت  
الحاضر ينافي  
حكمة الزواج

لا سبيل ل التربية  
الأطفال في ظل  
العدد

(١) آية ٢١ سورة الروم .

من النساء قد أصبح في ذمة التاريخ . وقد لا يصدق ذلك تماماً على مجذد الجمع بين زوجتين ، فلا يزال الرقم الخاص بهؤلاء الأزواج مرتفعاً إذ يبلغ بضعة عشر ألفاً ، ولكنك لو قورن بعدد الأزواج الذين يقتصرن على امرأة واحدة لدل على أنه لا يزيد في نسبته عن جزء صغير في المائة ، على عكس ما كان عليه الحال في القديم ، حيث كان التععدد هو الأصل تقريراً والاستثناء هو الاقتصران على الواحدة . وما دامت الأمور تسير في هذا الاتجاه ، فيحسن بالتشريع أن يتدخل ليسجل ما فرجه التطور الطبيعي ، وما لا يخالف روح القرآن والإسلام كما قدمنا ؛ فيحظر على أي رجل من الرجال الترrog بأكثر من واحدة لأى سبب من الأسباب . وإذا كان هناك بعض الحالات التي يذكرها أنصار التععدد لتسويغ التععدد ، فإن هذه الأحوال من القلة بحيث لا تصح مسوغاً لإباحته في الظروف العادلة ، فضلاً عن أن هذه الأحوال يمكن العلاج لها عن طريق الطلاق . فإذا تخيلنا ما يشيرون إليه دائماً من حدوث نقص خطير في عدد الرجال ، بحيث يصبح عددهم نصف عدد النساء ؛ فإنه من الممكن في مثل هذه الحالة الشادة أن يعاد النظر في قانون حظر الترrog بأكثر من واحدة ، فليس هناك ما يمنع تطوير القوانين الاجتماعية بحسب الظروف والأحوال ، وهذه هي روح الشريعة الإسلامية ، وما يجب أن تستند عليه في ظروفنا وظروف العالم الحاضرة ، التي توجب في الوقت الحاضر حظر الزواج بأكثر من واحدة في مصر ؛ محافظة على كرامة النساء وتثبيتاً لدعائم الأسرة ، وبراً والأبناء .  
 و بإشارهم بالسعادة والهناء .

(١) راجع الإحصائيات الرسمية .

(٢) ذلك الرأي هو ما ذهب إليه الإمام المصلح الشيخ محمد عبده حيث حل على تعدد الزوجات التي أصبحت في مصر مفسدة حملة منكرة وقرر أنه يستحيل تربية الأمة تربية صحيحة مع كثرة هذا التععدد الأفاسدي الذي صار يجب منه عملاً بقاعدة "لأضرر ولا ضرار" الثابتة في الحديث وقاعدة «تقديم درء المفاسد على جلب المصالح» وهي متفق عليها وقد جاء في المنار في أول المجلد ٢٨ أنه أفتى قوى غير رسمية بأن الحكومة منع التععدد لغير ضرورة ميسحة لا مفسدة فيها .

## فض الشرك الزوجية

وإذا كا قد تكلمنا حتى الآن عن الشروط والأسباب التي تؤدي إلى نجاح الحياة الزوجية، فقد بي أن نشير إلى إخفاق الحياة الزوجية، وهو ما يسمى بالطلاق، الذي هو بثابة فسخ لعقد الشرك الزوجية. ولقد انفردت المسيحية من بين أديان العالم وأنظمتها التشريعية، في كل العصور، بتحريم الطلاق إلا لعلة الزنى. ولكن التجربة سرعان ما أثبتت أن ذلك التحريم هو مصادرة للطبيعة البشرية ومخالفة لستها، وأن الأخذ به لا يمكن أن ينفع إلا شراً وفساداً في الأرض كغيرين. ذلك أن الحكمة الأساسية في الزواج أن يكون الرجل سكاً للمرأة، وأن تكون المرأة سكاً للرجل وأن يتبادلاً الحب والوفاء والتعاون على هشاق الحياة؛ فإذا ضاع الوفاء بين الزوجين أو فقد الحب والرغبة في التعاون فيما بينهما تحولت الحياة الزوجية إلى جحيم وأنون مستعر، وكلما شعر الزوج بالقيود التي تربطه بزوجته والتي لا انفصال لها زاده ذلك كراهية لزوجته، والعكس بالعكس، حتى لقد يتهي الأمر بأحدهما إلى قتل الآخر إذا لم يكن هناك سبيل للتخلص منه غير ذلك السبيل. ولقد سجل لنا التاريخ كيف أن هنري الثامن ملك إنجلترا قد أقدم دائمًا على قتل زوجاته كلما رغب في التخلص منها بعد أن رفض البابا أن يسمح له بطلاقهن. وكثيراً ما زر في مصر حتى في وقتنا الحاضر، أقباطاً يخرجون عن دينهم ويعتنقون الإسلام لكي يتخلصوا من زوجاتهم. ولقد انتشر الزنى وأصبح اتخاذ الخطبيات في أوروبا عملاً رسمياً لا يستثنى المجتمع، وذلك بسبب حظر الطلاق على المسيحيين. وعلى ذلك فقد دلت التجربة على أن حظر الطلاق وتحريمه تحريراً قاطعاً هو باب من أبواب الشر لا الخير، فضلاً عما فيه من إهدار حرية الفرد ذكرى كان أو أخرى. والحق أن الحياة الزوجية لا يمكن بحال من الأحوال أن تنجح وأن تزدهر إلا في ظل الحرية والرضا المتبادل بين الزوجين، وشعور كل منهما أنه يساهم في هذه الشرك بمحض حرية اختياره، وأنه يستطيع في أي وقت شاء أن ينسحب من هذه الشركة. وقد اقتنع العالم المسيحي بذلك

فصدرت القوانين الوضعية التي تبيح الطلاق على خلاف الشريعة المسيحية . ولم يكـد المسيحيون في أوروبا وأمرـيا يحصلون على هذا الحق حتى أسرفوا فيه إسرافاً معيـباً ، واستعملوه في خفة ومجانـة حتى كـادت الحياة الزوجـية كلها تتأثر بهذا الاستعمال السيـئ ؟ فراحوا يفكـرون من جديد في تقـيـنه وتحـديـه . ومن هنا تـشـأ عـظـمة التـشـريع الـاسـلامـي الـذـى اـعـتـرـفـ منـذـ الـلحـظـةـ الـأـوـلـىـ بـحقـ الطـلاقـ ، أوـ بـالـأـخـرىـ الـحـزـيـةـ الـمـطـلـقـةـ فـبـ قـضـيـةـ الزـوـاجـ إـذـاـ أـخـفـقـتـ ، وـلـمـ تـهـيـيـ لـلـزـوـجـيـنـ السـعـادـةـ الـتـىـ كـانـاـ يـنـشـدـانـاـ مـنـ الزـوـاجـ ، وـلـكـنـهـ وـقـدـ قـرـرـ الحـقـ كـامـلاـ مـطـلـقـاـ لـيـشـعـرـ كـلـ مـنـ الزـوـجـيـنـ أـنـهـ مـطـلـقـ الـإـرـادـةـ وـالـتـصـرـفـ رـاحـ مـنـ نـاحـيـةـ أـخـرـىـ يـحـذرـ مـنـ سـوءـ استـعـمالـ هـذـاـ الحـقـ ، وـيـحـضـ عـلـىـ دـمـ الـاتـجـاءـ إـلـىـ أـلـيـ سـبـبـ مـنـ الـأـسـبـابـ إـلـاـ أـنـ يـكـونـ لـعـلـةـ الزـنـىـ . ذـلـكـ أـنـ الزـوـاجـ وـاـنـ كـانـ عـقـداـ فـهـوـ لـيـسـ كـبـيـةـ الـعـقـودـ الـمـدـنـيـةـ مـنـ بـعـدـ وـشـراءـ وـإـجـارـةـ وـهـبـةـ ، وـلـكـنـهـ رـبـاطـ مـقـدـمـ يـرـبـطـ الـأـنـسـابـ وـيـمـزـجـ الـدـمـاءـ ، وـيـؤـلـفـ الـأـسـرـ الـتـىـ يـقـومـ عـلـىـ صـرـحـ الـجـمـعـ ، وـالـتـىـ إـذـاـ اـضـطـرـبـتـ أـوـ اـنـهـارـتـ تـرـبـتـ عـلـىـهـ أـنـهـيـرـ الـجـمـعـ بـأـكـاهـ ، وـمـنـ هـنـاـ فـقـدـ سـمـىـ اللهـ الزـوـاجـ فـيـ الـقـرـآنـ بـأـنـهـ مـيـثـاقـ غـلـيـظـ : ( وـأـخـذـنـ مـنـكـ مـيـثـاقـ غـلـيـظـ ) .

ماـخـذـنـ مـنـكـ مـيـثـاقـ غـلـيـظـ  
إـذـ تـرـتـبـ عـلـيـهـ كـاـقـدـمـاـ تـنـائـجـ خـطـيرـةـ فـيـ الـحـالـ بـالـنـسـبـةـ اـشـخـصـ الزـوـجـيـنـ ، وـفـيـ الـمـسـتـقـلـ بـالـنـسـبـةـ لـأـلـوـادـهـ . وـالـزـوـاجـ هـوـ بـمـشـابـةـ غـرـمـ بـذـرـةـ جـدـيـدـةـ مـنـ بـذـورـ الـحـيـاةـ ، أـوـ مـدـ فـرعـ جـدـيـدـ مـنـ فـروـعـهـاـ ؛ فـكـلـ اـنـفـصـامـ لـعـرـوـةـ الزـوـاجـ الـوـنـقـيـ إنـماـ هـوـ قـطـعـ لـشـرـيـانـ مـنـ شـرـيـانـ الـحـيـاةـ ، وـجـرـ عـثـرـةـ فـيـ سـبـيلـ نـمـوـهـاـ وـكـامـاـ وـحـسـنـ اـطـرـادـ سـيـرـهـاـ ؛ فـلـاـ يـنـبـغـيـ الإـقـدـامـ عـلـيـهـ فـيـ يـدـرـ وـسـهـولـةـ أـوـ طـيـشـ وـرـعـونـةـ لـجـزـدـ أـنـهـ مـنـ الـحـقـوقـ الـمـبـاحـةـ ، وـهـوـ مـاـ نـبـهـ إـلـيـهـ حـدـيـثـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ " أـبـعـضـ الـحـلـالـ إـلـىـ اللـهـ عـنـ وـجـلـ الـطـلاقـ " وـقـ رـوـاـيـةـ أـخـرـىـ " مـاـ أـحـلـ اللـهـ شـيـئـاـ أـبـعـضـ إـلـيـهـ مـنـ الـطـلاقـ " وـهـذـاـ حـدـيـثـ يـحـبـ أـنـ يـعـتـرـ كـاـ أـسـاسـيـاـ مـنـ أـرـكـانـ مـبـاشـرـةـ هـذـاـ الحـقـ ،

(١) أصبحـ منـ الشـائعـ فـيـ أمرـيـكاـ أـنـ تـنـابـ الـمـرـأـةـ الـطـلاقـ مـنـ زـوـجـهـاـ لـأـنـهـ لـاـ يـحـبـ الـكـلـابـ " أـوـ لـأـنـهـ لـاـ يـحـسـنـ رـبـطـةـ عـنـقـهـ " ، أـوـ لـأـنـهـ لـاـ يـشـاطـرـهـ آرـامـهـاـ فـيـ جـمـالـ كـلـارـكـ جـاـبلـ ، أـوـ خـفـةـ دـمـ مـوـرـبـينـ شـفـالـيـهـ ؛ وهـكـذاـ . (٢) آيـةـ ٢١ـ سـوـرـةـ النـسـاءـ .

فلا يكون طلاق إلا بعد استنفاد كل وسائل الإصلاح والعلاج، ولا يكون إلا بعد تفكير طويل هادئ، ومراجعة ومشاورة بين الزوجين، بل وبين آليهما وذويهما وفي ذلك يقول الله تعالى : ( و إن خفتم شقاق بينهما فابعنوا حكما من أهله وحكما من أهلهما إن يريدان إصلاحا يوفق الله بينهما )<sup>(١)</sup>.

وذهب القرآن إلى حد حض الرجل على التمسك بزوجته حتى لو كرهها ورغبة عنها وذلك بقوله تعالى : ( وعاشروهن بالمعروف فإن كرهتموهن فensi أن تكرهوا شيئا و يجعل الله فيه خيرا كثيرا )<sup>(٢)</sup>.

ولكل هذه الاعتبارات مجتمعة، يجب ألا يتم طلاق بين الرجل وزوجته إلا في ساحة القضاء، وبعد أن يستنفذ القاضى كل ما في جعبته من محاولات التوفيق والإصلاح، بما في ذلك الاستعانة بجهود الأقارب والأصدقاء . وأن يتخصص لذلك الأمر قضاة متازون يكعونون أعرف من غيرهم بطائع البشر وعلوم النفس ويتبعون بشخصية قوية ، ليكون لذلك كله أحسن الأثر في إصلاح الزوجين وإنقاذهما بالتمسك بمحال الزوجية ، فإذا أبى أحد الزوجين بعد ذلك كله إلا الانفصال فقد وجب على القاضى أن يصدق على الطلاق على الفور؛ فليس من المصلحة أن يبقى أحد الزوجين في الشركة الزوجية رغم أنه ، إذ لا يترتب على ذلك إلا الفساد والخسران . فنحن من يقولون بوجوب أن يكون الطلاق أمام القاضى وعن يد المحكمة لا بأمر القاضى وبقرار المحكمة ، أى أن الحرية المطلقة في استعمال الحق يجب أن تبقى للزوج أو للزوجة متى اشترطت هذا الحق لنفسها ، ولا يجوز بحال أن يسلب القضاء من الزوجين هذا الحق ، وإنما أشترط ألا يباشر هذا الحق إلا في ساحة القضاء وبعد أن يستنفذ القاضى كل جهده في التوفيق والإصلاح ؛ ليكون بذلك بمثابة فرصة جديدة يعدل فيها كل من الزوجين عن رأيه ، فلا يكون طلاق في ثورة غضب ، ولا يكون طلاق في تسرع يعقبه الندم ، ولا يتم طلاق إلا بعد ترق وتدبر وتفكير

فإن كرهتموهن  
فensi أن تكرهوا  
شيئا ويجعل الله  
فيه خيرا كثيرا

لا طلاق إلا على  
يد القاضى

(١) آية ٣٥ سورة النساء .

(٢) آية ١٩ سورة النساء .

طويل . يقول البعض : ولكن في عرض هذه الأمور على القضاء إفشاء لأسرار العائلات ؛ ولكن هذه الأسرار لا سبيل لكتابتها متى حدث الطلاق بين الزوجين ، إذ لا مناص من أن يعمد أحد الطرفين إلى التشهير وإذاعة هذه الأسباب ؛ فإذا تم التراضي والتوافق بينهما على كتابتها فليس هناك ما يحول بين الحرص على هذا الكتابان أمام القاضي نفسه الذي يجب أن يقضى بالطلاق متى أصر عليه الزوجان ولو بدون إبداء أي سبب من الأسباب .

### مبررات الطلاق

وعندى أنه لا يوجد ما يبرر الطلاق إلا إذا انعدمت أسباب التعاون بين الزوجين ، وأصبحت الحياة فيما بينهما مسبيحة لأى سبب من الأسباب ؛ كالم انعدم الوفاء بين الزوجين وأقدم كل منهما أو أحدهما على الالحاد بمعهود الزوجية ومواثيقها فالرجل الذى يهجر زوجته ، والمرأة التى تهجر زوجها ، والزوجة التى تخون زوجها مع آخر ، والزوج الذى يخون زوجته مع أخرى ، والمرأة المسرفة المتلافة التي تنكب زوجها في ماله ، والزوج الذى يفتال حق زوجته ويجردها من ثروتها ليبعثرها على شهواته وزوااته ، والمرأة النزقة التي تتصرف عن تربية أولادها وتفرغ إلى لهوها وزينتها ولا تقوم بواجب زوجها وبيتها عليها ، والرجل الذى لا يعود إلى بيته إلا مخموراً والذى ينفق أمواله على موائد الفوار ولا يعأ بنفقة أولاده وتربيتهم ، كل هذه الأسباب وأمثالها تدعو ، من غير شك ، إلى هدم الحياة الزوجية من أساسها . فإذا تعذر الإصلاح وإعادة المرأة أو الرجل إلى الحادة فقد أصبح الطلاق جائزاً ومشرعاً بل ومستحبكاً من ألوان العقوبة ، حتى تكون للأسرة قداسة وهيبة وحقوق محترمة ، يعرف كل من الزوجين أنه لا يستطيع المساس بها دون أن يعرض أسرته للانهيار .

### خاتمة

إلى هنا تنتهي يا بني رسالتي لك عن الزواج والمرأة، بعد أن فصلت لك الأمر عن المرأة وحقوقها وعلاقتها بالرجل في مختلف الظروف والأحوال . وقد شاءت الأقدار ألا أفرغ من تحرير هذه الرسالة حتى يقع لي فيها حادث من هذه الحوادث التي تلم بجيأة الأسر قهزة كأنها وتدخل على أعضائهما الحزن والألم، وأعني بذلك الحادث ما يصاب به الآباء من الفجيعة في أولادهما، هؤلاء الأولاد الذين هم هدف الزواج الأكبر ، ومحور حياة الأم ورجاء الأب ، وسنة الحياة في بقائهما واستمرارها وأندفاعها في سبيل التطور والارتفاع .

بدأ الحادث في الأيام الأخيرة من شهر رمضان والأيام الأولى من فصل الخريف حيث كنا معتقلين جميعاً: أبوك وأمك وأخوك وأنت - في معتقل خاص بناف مصر الجديدة وكانت أنت وأخوك في أوج صحتكما وكنت أنا وزوجتي في أوج سعادتنا بكما فرض أخوك إبراهيم العزيز اللطيف الجميل ، ولازم الفراش نحننا الأمر عارضاً لا يلبث أن يزول ، ولذلك سرعان ما لحقت به بعد أيام ثلاثة ، فانظرحت على فراش المرض ، وارتقت حرارتكما ارتفاعاً مخيفاً ، إذ بلغت الواحدة والأربعين وكان ذلك أمراً عجباً ، ولم ينقض أسبوع حتى اكتشفنا أنكما مريضان بأختى الأمراض وأفتكتها ، وأعني بهما حمى التيفود ، هذه الحمى التي مات بها كل من هو عذيز على من أقربائي ، فمات بها أنتي الأكبر ، ومرضت بها في طفولتى ، وماتت بها أمى على ما ذكر إبان مراهقتكى ، ومات بها بعد ذلك أحى أحب الأخوة إلى نفسي وأكثراهم تأثيراً في حياتي ، وهو عمك مصطفى الذى أدين له بالمعاصر الأولى من ثقافي في الحياة . فلما اكتشفت أنكما مريضان بالتيفود فارقى هدوئى وأحسست على الفور باقتراب الفاجعة فانخلع قبلى وراح الدموع تنهمر من عينى انهماراً لا عهد لي به من قبل .... ونقلكما البوليس إلى المستشفى بعيداً عنى ، بينما ظللت في معتقل أرقب على بعد ، في رجفة وأمل ، الأخبار التي تزامى إلى من حين لآخر . ثم وقع القضاء المحتوم ، وكانت هذه الليلة التي جاءنى

فيها خالك والدى يحملان الخبر، وهما يحاوران ويداوران ويترفقان بـ «إبلاغي الخبر»، وقد كان ذلك كافياً لكي أحذر النكبة فأسرعاً، إلى مواساتي بهذا الاصطلاح الذى ترجف له النفس عند سماعه لأول مرة «البقاء في حياتك»

لقد مات إبراهيم... مات إبراهيم وفارق الدنيا ولم يعد من أهلها على الأقل بالجسد، وإن أسمع بعد اليوم ولن تسمع أمه ضحكته العذاب، وحديثه وموسيقاه الشجية التي كان يبعثها في النفس حتى في بكائه وعويله، ذهب وخلفنا في هذا المعتقل وإن يملأه بعد اليوم، كما كان يفعل، بالسعادة والهناء. لن يتمهز بعد اليوم فرصة بسجودي في الصلاة ليداعبني ويعيث معي، لن يطلب مني أن أرفعه بذراعي في الهواء بينما يصرخ فرحاً مسروراً سعيداً هاتفاً بك ليشركك في سعادته، لن ينظر إلى بيته بعد اليوم بعينيه الجميلتين معاتياً لي بعض ما كنت آخذه به من الشدة... ذهب فذهب معه من هذه الدار الآنس والحرارة والحياة... ذهب بدون أن أراه وأن أضنه بين ذراعي وأقبله للمرة الأخيرة، وأرجو منه أن يسامعني على كل ألم أكون قد أحديته له في يوم من الأيام... ذهب إبراهيم وقضى الأمر، ولم تبق منه إلا الذكريات. ولأول مرة في الحياة أحسست بالذلة الموت ولوحة الفراق تهز روحى من الأعماق، بما لم أشعر به عند مفارقتي أمي وفارقني أخواي، وما لم أكن أتخيل أننى سأشعر به في يوم من الأيام... على أن الحنة لم تكن قد تكاملت بعد، فقد كنت لا تزال طريح الفراش بنفس المرض الذى مات به، وكان الخطر لا يزال مسلطًا فوق رأسك، فشغلنا عن بعض مصابينا بإبراهيم، ففكفكتنا دموعنا وتمالكتنا أنفسنا وتوجهنا بالرجاء إلى الله أن يجعل في شفائكم العوض، وأن يجعل نجاتك البسم بحرثنا، ولكن الأطباء أخبرونا في أحد الأيام أن حالتك قد ساءت وأن القلب قد تسمم وأسرعت دقاته، ولم نكن في حاجة إلى قول الأطباء لندرك هذا الخطر، فقد ارتفعت حرارتكم بعد الانخفاض، وأبْت بعد أربعين يوماً أن تهبط ولو خطأ واحداً أو دقيقة من الدقائق، وراح جسدك ينتفض ويرتجف ارجاف الموضع للحياة، فوقفت المرضيات حائزات كسيفات الباب، وعزن الأطباء عن أن يجدوا كلمة يدخلون بها.

الأمل في نفوسنا؛ فدل ذلك على أن مراج العمر يوشك أن ينطفئ، وأنك ذاهب إلى حيث ذهب إبراهيم، مجرعاً إيانا الكأس التي جرعننا إياها إبراهيم مرتين، وتأركا إيانا بغير عناء أو عوض من أى لون كان ... بالقصوة هذه الساعات والأيام يابني وما أشد صراحتها، إذ يوارى الإنسان آبنا في التراب وأن يعود لغراش الثان ليراه يوشك أن يبدأ نفس الرحلة، ليضاعف الحسرة ... ما أقسى أن يرى الإنسان أنس حياته يتحول إلى وحشة، ونور عمره يتحول إلى ظلمة، وأن يضاعف في مرارة ذلك كونه مسلوب الحرية رهن الحبس والاعتقال، لا يسير إلا بالحراس ولا يتعزز إلا بصرخ من الحكومة، ولا يزور ابنه المريض إلا بعد رجاء وإلحاح. الحق أنه ليس للألام في هذه الدنيا حد لتفقد عنده، فكلما كانت نفس الإنسان كبيرة كانت آلامه جد عميقة ... لقد كنت أتمثل في هذه اللحظات كلما يحيط بي من ظروف سيئة، وكلما حذثتك عنه في رسالتي عن الصبر من انفضاض الأخوان وتغير الأحوال وتنكر الأنصار والأصدقاء ... كنت أستعرض لنفسي جهاد خمسة عشر عاماً، وكيف لا أعرف من ثمرات هذا الجهد إلا أني معتقل... معتقل منذ ثلاث سنوات تقريباً، لا يتصل بي أحد، ولا أتصل بأحد، والدنيا تقوم وتقعد من حولي، وأنا الذي خلقت من نشاط وحركة قيد الحبس والاعتقال، مقضى علىـ أن أعيش في الكسل والخمول والطعام والشراب . وكان الشيء الوحيد الذي يبعث في نفسي بارقة من الأمل ، ويتيح لي أونامن ألوان الجهد والعمل من أجل المستقبل ، هو هذه المعيشة المشتركة في المعتقل مع زوجتي ولديـ، حيث أستطيع أن أعني بتوريثهما ، وأن أعدهما جنديين صادقين من جنود الوطن ، أرضعهما منذ الصغر لبيان الوطنية والفضيلة ، وحب الخير والطموح نحو المثل الأعلى ، وأن أورثهما بعد موتي رسالتي في تحرير بلادي من الغاصب الأجنبي . كنت أرى في هذه المهمة بعض ما يشغلني ويسليـ ، فكانت لنفسي بثابة خط الدفاع الأخير، فإذا بالمحنة تأتي إلا اقتحام هذه القلعة الأخيرة وتدمرها فقوضت أحد ركينها ، وسعت لتفويض الركن الآخر والاجهاز عليها ، فمن الذي يلومني إذا دب إلى الجزع أو أخذـ من نفسـ الألم ؟ ...

هل بقى لي من أصدقاء أعيش معهم إلا أنت؟ ... هل بقى لي من رفقاء في الاعتقال إلا أنت؟ ... لم نكن نلعب سوياً ونلهو سوياً، ونأكل سوياً وننام سوياً، ولا تقع عيوننا إلا على أنفسنا طوال الليل والنهار لمدة عام كامل قضيابه في هذا الاعتقال؟.

على أن المسألة لم تكن مسألة بقدر ما كانت مسألة أمرك ... لقد كانت تردهي بما وُسعزى عن كل ما يصيّبنا في الحياة عرآكما ، لقد كان مجرد مرض أحد كما يمرضها ويستعذ بها ، ومع ذلك فقد احتملت كارثة إبراهيم بمسألة أدهشتني ، وما ذلك إلا اهتماماً منها بأمرك وحرصها على شفائك ، فماذا يكون من أمرها إذا مابغعت فيك بعد بغيتها في إبراهيم ! وأنى لها العزاء وكيف السبيل إلى إنقاذهما؟... لقد كان أخوف ما أخافه أن تنهار أعصابها تحت هذه الصدمة الجديدة ، وأن يتداعى يكأنها تحت هذه الضربات المتواتلة .

وبعد يا بني :

تلك أيام مضت وانقضت ، ولا مجال أو سبيل لاستعادتها ذكرياتها دون أن تتقيّح جراح توشك أنس تندمل ، وقد عاهدت الله أن أنساها ولا أذكرها إلا بالحمد والثناء ، وأنا أراك الآن تلهو وتلعب أمامي من جديد وتعوض بمحبوبتك التي تضاعفت بعض ما كنت أجدك منها ومن أخيك ، بعد أن نجوت من براثن الخطير بمعجزة من معجزات رب ... نجوت يا بني بعد أن سلمنا في أمرك ، ورمحنا لقضاء الله حامدين شاكرين ... نجوت يا بني بعد أن حدثت بعض الأقرباء فيما يتعلّق بشان تجهيزك وتسيّع جنازتك ، نجوت يا بني بالرغم من ذلك كله ، وأن سعادتي بما يتكلّل في هذه النجاة من رحمة إلهية وحنان رباني هي أضعاف أضعف سعادتي بنجاة شخصك ، فقد قضيت ليالي طوالاً وأنا أتضرّع إلى الله أن يبقيك من أجل والدتك ، من أجل جدتك ، من أجل خالك ، من أجل مصطفى الوكيل الذي سمّيتك باسمه ، من أجل أعزائي الذين تنفطر قلوبهم لمصابي ، والذين ظلوا مخلصين لي بالرغم من كل شيء ، فأجاب الله الدعاء وحقق الرجاء ، فكانت المعجزة وكان الشفاء بعد

شهرين كاملين من المصارعة مع الداء شهرين كاملين ، لم يتداخل فيما الأطباء إلا بالمراقبة واللاحظة ، فقد طلبت منهم وقد قالوا كلتهم الأخيرة أن يدعوا الأمر لله إن شاء أبقاك وأحيالك وإن شاء قضى فيك مشيئته فكانت نجاتك من الخطر بدون مساعدة من الأطباء لتجلى قدرة الله في أكل صورها إذ يحيى العظام وهي ريم . فله الحمد والثناء على ما غمرنا به من نعمة وأن بذل أحزاننا فرحا وشذتنا فرجا . وله على العهد والميثاق أن أعيش طول عمري مجاهدا مكافحا في سبيل الحق والحرية والفضيلة ما

معنفل مصر الجديدة في يناير سنة ١٩٤٣

تمت الرسالة بعون الله تعالى  
وتليها ثلات رسائل في الحرب والحرية والعلم

## المحتويات

صفحة

تعريف ..... ٣

**الفصل الأول — الزواج** ..... ٥

ضلال الداعين الى محاربة الفreira الجنسية — لارهابية في الاسلام — فتنة المرأة  
وخطرها — النظريات الداعية الى الاباحة — خطر الاباحية على الأمن والسلام —  
ضرورة الزواج للنساء وتربيتها للأطفال — شاهد حى من المجتمع الفرى —  
الدولة بدل الأسرة — نظرية التسوية المطلقة بين الرجل والمرأة في الوظيفة —  
هل في الزواج والأمومة غض من شأن المرأة — الخلاصة .

الفصل الثاني — المرأة وحقوقها ..... ٣٠

حق المرأة المطلق في مساواة الرجل من حيث المكانة والاعتبار — الاسلام  
والمرأة — مساواة المرأة بالرجل في الحقوق المدنية — حق المرأة المطلق في التصرف  
بشخصها — مشاركة النساء للرجال في سائر مناحي النشاط الانساني وضرورته —  
حق المرأة في التعليم — حق المرأة في احتراف أي حرفة شرطه عند الضرورة —  
حق النساء في المساواة مع الرجال في الحقوق العامة — المرأة وحق الانتخاب —  
الخلاصة .


الفصل الثالث — بحث في السفور والخمار ..... ٥٨


حضر النبي صل الله عليه وسلم على النثار للخطوبة — الخمار في الاسلام خاص  
بنساء النبي — الخمار كاكسنة الرسول بالنسبة بأزواجه — هل الخمار مانع للفتنة —  
ليس معنى السفور التبذل وزوال الاحتشام — الخلاصة .

الفصل الرابع — الشروط الالزمة لنجاح الحياة الزوجية ..... ٨١

السن الصالحة للزواج — وجوب التكافؤ بين الزوجين — وجوب رضا الزوجين  
لعقد طوعية واختيارا — الصحة الحسدية ووجوب كمالها في الزوج والزوجة —  
حق كل من الزوجين على شريكه — حق الزوجة على زوجها — بحث في تعدد  
الزوجات — فض الشرك الزوجية — مبررات الطلاق — خاتمة .

(مطبعة دار الكتب المصرية / ١٩٤٥ / ٤٢٠٠٢)





893.797  
H95

AUG 24 1964

COLUMBIA LIBRARIES OFFSITE



CU58837400

893.797 H95

Zainaj wa-al-marah /

893.797 - H95